

حسابات الوكالة

لعام ٢٠٠٥

طبع من قبل
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
تموز/يوليه ٢٠٠٦

تقرير من مجلس المحافظين

١ - وفقاً للقاعدة ٣-١١(ب) من اللائحة المالية [١]، يحيل مجلس المحافظين إلى أعضاء الوكالة بموجب هذه الوثيقة تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥.

٢ - والمجلس، بعد أن فحص تقرير مراجع الحسابات الخارجي ومقدمة المدير العام لوثيقة الحسابات، وكذلك الحسابات نفسها، يعرض مشروع القرار التالي التالى التماساً لنظر المؤتمر العام فيه.

إن المؤتمر العام،

إذ يضع في الاعتبار القاعدة ٣-١١(ب) من اللائحة المالية،

يحيط علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥ وبتقرير مجلس المحافظين بشأنه^[*].

الوثيقة GC(50)/8 [*]

الوثيقة INF CIRC/8/Rev.2 [1]

الدورة العادية الخامسة

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥

المحتويات

الصفحة

(V)	قائمة المحتويات	
١	مقدمة لحسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥ ، مع سرد أبرز التطورات المالية	
٥	بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	
٩	رأي مراجع الحسابات	الجزء الأول
١١	تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	-
٦٣	الكشف على الإيرادات والنفقات والتغيرات التي طرأت على أرصدة الاحتياطيات والصناديق عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	الجزء الثاني
٦٤	الكشف على الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	-
٦٥	بيان التدفق النقدي عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	-
٦٦	الكشف على مخصصات الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	-
٦٧	(تميلي) كشف أرصدة مخصصات عام ٤ ٢٠٠٤ الخالصة من الأعباء عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	-

الجدول	-	الجزء الثالث
ج ١ صندوق الميزانية العادية - أ حالة الاشتراكات في الميزانية العادية حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٣١	
ب حالة الاشتراكات في الميزانية العادية لعام ٧٧ تقدير تكميلي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	
ج ٢ حالة صندوق رأس المال العامل في ٨٠ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	
ج ٣ حالة السلف المدفوعة لصندوق رأس المال العامل ٨١ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	
ج ٤ صندوق الميزانية العادية - حالة الفوائض ٨٤ النقدية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	
ج ٥ صندوق الميزانية العادية - ٨٥ أولاً- أنصبة الدول الأعضاء في فائض ٢٠٠٤ النقيدي ثانياً- حالة الفوائض النقدية الأخرى المستبقة لحين تلقي ٨٩ الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٤	
ج ٦ صندوق الميزانية العادية - الميزانية العادية لعام ٩٠ ٢٠٠٥ موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	
ج ٧ (تكميلي) أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٤ الخالصة ٩٢ من الأعباء- موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٤	
ج ٨ (تكميلي) أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٤ الخالصة من ٩٣ الأعباء- موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٤	
ج ٩ حالة التبرعات لصندوق التعاون التقني ٩٥ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	٢٠٠٥	

		ج٩ برنامج التعاون التقني-
		أ حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد
١٠١		حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٠٣		ب حالة تكاليف المشاركة الوطنية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٠٥	ج١٠	الحسابات الجارية لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٠٦	ج١١	حسابات الودائع لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٠٨	ج١٢	الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع لدى المصارف حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٠٩	-	إيضاحات الكشوف المالية
		الجزء الرابع
	-	المرفقات
١٢٥	ألف-١	صندوق الميزانية العادية – الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٢٦	ألف-٢	صندوق التعاون التقني – الموارد التقديرية والفعالية في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
١٢٧	ألف-٣	الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة أ لعام ٢٠٠٥ بما فيها المساهمات النقدية والعينية
١٣٣	ب	الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٥ بما فيها المساهمات النقدية والعينية
١٣٤	ج	الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٥ بما فيها المساهمات النقدية والعينية

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥

الفـ- مقدمة، وسرد لأبرز التطورات المالية

١ - أقدم هنا حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ويحتوي الجزء الأول على التقرير المقدم من مراجع الحسابات الخارجي إلى مجلس المحافظين بشأن مراجعة الحسابات. وترد حسابات الوكالة، التي تتضمن الكشوف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ١٢، في الجزأين الثاني والثالث على التوالي. ويبين الجزء الرابع، المعنون "إيضاحات الكشوف المالية"، غرض وطريقة تمويل الصناديق والتوفيق الذي تدار على أساسه، والسياسات المحاسبية الهامة التي تطبقها الأمانة في إعداد الكشوف والجداول. وتتوفر الإيضاحات معلومات إضافية عن أهم المفردات والأحداث التي يمكن أن يكون لها أثر على وضع الوكالة المالي، أو على الأموال التي في حوزتها أو تحت سيطرتها. وتتوفر المرفقات (في الجزء الخامس) معلومات لم تعد لها صفة الكشف المالي أو الجدول أو الإيضاح وفقاً للمعايير المحاسبية المعمول بها حالياً في منظومة الأمم المتحدة ولكنها تعتبر مفيدة للدول الأعضاء.

الفـ-١- التغيرات البارزة

٢ - لم تطرأ أية تغييرات بارزة على طريقة العرض أو على الشكل في هذا العام. ويعكس الكشف الرابع (تمملي)، بالإضافة إلى الجدولين ج-٦ (تمملي) وج-٧ (تمملي)، تصفية الأرصدة الخالصة من الأعباء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وذلك فيما يخص الأموال المُرَحَّلة من عام ٤؛ أما الجدول ج ١ب فيعكس التقدير التكميلي لعام ٢٠٠٥، في حين يعكس الجدول ج ٩ب حالة "تكليف المشاركة الوطنية".

٣ - ويتتألف الصندوق العام من أربعة حسابات جديدة تدرج في إطار صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية (مجموعة الصناديق الثالثة).

الأرجنتين - من أجل دعم مشروع الوكالة الدولي بشأن "المفاعلات النووية الابتكارية" ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع انبرو)، ومشروع الوكالة بشأن "التقييم الدولي الخاص بتطبيق معايير الأمان الدولية ذات الصلة على وقایة الجمهور من الإشعاعات في مجال نفوذ مركز إيزيرا الذري" ،

البنك الدولي - من أجل دعم المؤتمر الدولي المعنون "تشرنوبيل: استحضار الماضي لمعاقبة المستقبل"، الذي عقد في فيينا بالنمسا يومي ٦ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

مؤسسة Procter and Gamble - من أجل تمويل الاستعانة بحاصلين على منح دراسية للعمل في مشروع "تقييم مخاطر المواد ذات الفعالية السطحية في البيئات الساحلية"

مشروع الإسكان الخاص بالوكالة - سيستخدم رصيد الصندوق من أجل تمويل برنامج الوكالة المعنى بتطوير قدرات الموظفين وتدريبهم.

٤- ويتألف الصندوق العام من ستة حسابات جديدة تدرج في إطار صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية (مجموعة الصناديق الرابعة).

- صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية - من أجل دعم المشروع RAF5051 (استخدام تقنية الحشرة العقيمة في استئصال ذباب تسي تسي وداء المتفايات على نطاق واسع)،

- كندا (التعاون التقني - صندوق الأمن النووي) - نقل أموال من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية من أجل دعم المشروع RER9085 (بناء القدرات لارتفاع البنية الأساسية الوطنية المتصلة بالأمن النووي) والمشروع UKR9022 (تقوية أمن المواد النووية)،

- الجمهورية التشيكية (التعاون التقني- صندوق الأمن النووي)- نقل أموال من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية من أجل دعم المشروع UKR0008 (تقوية أمن المواد النووية)،

- أوكرانيا (التعاون التقني - صندوق الأمن النووي).- نقل أموال من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية من أجل دعم المشروع UKR0008 (تقوية أمن المواد النووية)،

- المفوضية الأوروبية (التعاون التقني - صندوق الأمن النووي) - نقل أموال من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية من أجل دعم المشروع ARM9017 (إدخال تحسينات على نظام الحماية المادية في محطة القوى النووية الأرمنية) والمشروع AZB9003 (دعم تنفيذ الأمن النووي) والمشروع RER9085 (بناء القدرات لارتفاع البنية الأساسية الوطنية المتصلة بالأمن النووي)،

- فنلندا (التعاون التقني - صندوق الأمن النووي)- نقل أموال من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني من أجل دعم المشروع RAS9038 (دعم تنفيذ الأمن النووي).

٥- وأنشئ صندوق خاص جديد (صندوق الوكالة - نobel المعنى بالسرطان والتغذية) (مجموعة الصناديق السادسة) بتمويل أولي من جائزة نobel للسلام المنوحة للكتابة.

ألف- ٢- أبرز التطورات المالية

الف- ١-٢- لمحات عامة

٦- حتى نهاية عام ٢٠٠٥، بلغ إجمالي الموجودات النقدية لدى الوكالة في جميع مجموعات الصناديق ٢٤٠,١ مليون دولار (٢٠٠٤: ٢١٣,٣ مليون)..

الف- ٢-٢- مجموعة الصناديق الأولى. صندوق الميزانية العادلة وصندوق رأس المال العامل

٧- أعيد حساب المخصصات التي كانت قد تمت الموافقة عليها في البداية والتي تبلغ ٢٨١,٤ مليون دولار بسعر صرف ٩٢٢٩ يورو لكل دولار أمريكي، حيث أصبحت هذه المخصصات تبلغ ٣١٥,٧ مليون دولار

باستخدام متوسط سعر صرف قدره ١٧,٨٠,٠٠ يورو، وفقاً للقرار GC(48)/RES/6. واعتمد اعتماد تكميلي مقداره ٣١,٦٥٣ دولار بسعر صرف قدره ٩٢٢٩,٠٠ يورو لكل دولار أمريكي، وذلك لتعطية حصة الوكالة من التعزيزات الأمنية في مركز فيينا الدولي والمتطلبات المناظرة لمكاتب الوكالة ومختبراتها خارج فيينا. وأعيد حساب هذا الاعتماد باستخدام متوسط سعر الصرف، حيث أصبح ذلك الاعتماد يبلغ ٣٠٥٤,٠٠ دولار.

-٨ وارتفع حجم الأموال النقدية في صندوق الميزانية العادية، شاملًا صندوق رأس المال العامل، من ٧١,٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٤ إلى ٧٨,٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٥. أي أن التدفق النقدي خلال العام يبدو في حالة طيبة إلى حد معقول. بيد أنه لابد لي من أحبطكم علمًا بأن هناك ١٧,٦ مليون دولار من أصل هذه الأموال البالغة ٧٨,٨ مليون دولار تتصل بمدفوعات تخص عام ٢٠٠٦ دفعتها بعض الدول الأعضاء مقدمًا. يضاف إلى ذلك أنه لم يُدفع مبلغ ٥٣,٠ مليون دولار من الاشتراكات المقررة في نهاية العام.

-٩ وقد ارتفعت الاشتراكات المقررة قياساً على العام السابق. فالرقم المناظر للعام الحالي هو ٣١٦,٥ مليون دولار، شاملًا الاعتماد التكميلي، مقارنة برقم العام السابق وهو ٣٠١,٥ مليون دولار. والسبب الرئيسي في ذلك يرجع إلى زيادة ميزانية ٢٠٠٥ قياساً على ميزانية ٢٠٠٤.

-١٠ ويسعدني أن أعلن أنه كان هناك فائض نقدي يخص عام ٢٠٠٤ بلغ ٦,٥ مليون دولار. ويعزى ذلك في المقام الأول إلى ورود اشتراكات تتصل بأعوام سابقة بلغت ٣٥,٠ مليون دولار.

-١١ أما الفائض في الإيرادات مقابل النفقات في عام ٢٠٠٥، البالغ ٥,٧ مليون دولار (مقابل ٤,١ مليون دولار في عام ٢٠٠٤) فيتألف مما يلي:

ملايين الدولارات الأمريكية

<u>٢٠٠٤</u>	<u>٢٠٠٥</u>	
٠,٦	١,٥	رصيد المخصصات غير المستخدم (الكشف الرابع)
<u>٣,٥</u>	<u>٤,٢</u>	فائض (عجز) الموارد الفعلية قياساً على التقديرات المعدلة (المرفق <u>٤,٢</u>) ألف-١
<u>٤,١</u>	<u>٥,٧</u>	فائض (عجز) في الإيرادات قياساً على النفقات (الكشف الأول)

ألف-٣- مجموعة الصناديق الثانية. الصندوق العام- صندوق التعاون التقني

-١٢ ازدادت موارد الصندوق حيث بلغ إجمالي المبالغ المعقودة ٦٩,٤ مليون دولار (مقابل ٦٥,٢ مليون دولار في عام ٢٠٠٤) قياساً على رقم مستهدف قدره ٧٧,٥٠ مليون دولار (مقابل ٧٤,٧٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٤). وكان النقد المستبقى أعلى من مثيله في العام السابق حيث بلغ ٥٨,٩ مليون دولار (مقابل ٤٢,٩ مليون دولار في عام ٢٠٠٤). ويجري الاحتفاظ بنحو ١٣% من هذا النقد في شكل عملات يصعب استخدامها. وتواصل الوكالة جهودها الرامية إلى تقليص تلك الموجودات.

ألف- ٤- مجموعات الصناديق الأخرى

١٣ - يُعتبر الوضع المالي لمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والستة مُرضياً. وتعتمد مواردها على مساهمات خارجة عن الميزانية ترد من الدول الأعضاء أو من مؤسسات الدول الأعضاء قبل تنفيذ الأنشطة المعنية، أو على اتفاقات تمويلية معقودة مع الأمم المتحدة أو مع منظمات دولية أخرى واتفاقات معقودة مع جهات مساهمة.

١٤ - أما مجموعة الصناديق الخامسة، ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فقد أدرجت بناء على طلب مراجع الحسابات الخارجي - في مجموعة الصناديق الرابعة، وذلك لغرض العرض.

(توقيع) محمد البرادعي
المدير العام

**بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥**

مسؤوليات المدير العام

تقتضي اللائحة المالية بأن يحتفظ المدير العام بالسجلات المحاسبية الالزمة مع إيلاء الاعتنى الواجب للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة، وأن يعد حسابات سنوية تبين إيرادات ومصروفات جميع صناديق الوكالة الدولية للطاقة الذرية أثناء السنة المالية، والحالة المالية لكلٍّ من تلك الصناديق في نهاية السنة وحالة مخصصات ميزانية الوكالة العادية. كما تقتضي بأن يقدم المدير العام المعلومات المالية الأخرى التي قد يطلبها المجلس أو التي قد يراها هو ضرورية أو مفيدة.

ولإرساء الأسس الالزمة لإعداد الكشوف المالية تقع على المدير العام مسؤولية وضع قواعد وإجراءات مالية تفصيلية تكفل فعالية الإدارة المالية، وممارسة الاقتصاد في الإنفاق، والإدارة الفعالة للأصول التي تملكها الوكالة. والمدير العام مُطالب أيضاً بأن ينظم رقابة مالية داخلية تُجري فحصاً فعالاً للمعاملات المالية على نحو يكفل ما يلي: الانتظام في تلقي جميع الأموال والموارد المالية الأخرى للوكالة وإدارتها والتصرف فيها، ومتانة المصروفات مع المخصصات التي وافق عليها المؤتمر العام ومع مقررات المجلس بشأن استخدام اعتمادات برنامج التعاون التقني أو أي تفویض آخر ينظم عمليات إنفاق الموارد الخارجة عن الميزانية، والاستخدام الاقتصادي لموارد الوكالة.

تأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية

نؤكّد بموجب هذا أن الحسابات المرفقة التالية، التي تشمل الكشوف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ٢ والإيضاحات الداعمة، قد أعدّت على الوجه الصحيح وفقاً للمادة الحادية عشرة من اللائحة المالية، مع إيلاء المراقبة الواجبة للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة.

(توقيع) غاري أ.آيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

(توقيع) محمد البرادعي
المدير العام

الجزء الأول

رسالة من مراجع الحسابات الخارجي إلى رئيس

مجلس المحافظين

رئيس مجلس ممحافظي
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
A-1400 VIENNA
Austria

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦

سيدي،

أتشرف بأن أقدم إليكم الكشوف المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ التي عرضها عليّ المدير العام عملاً بالفقرة (أ) من القاعدة ٣-١١ من اللائحة المالية. وقد راجعت هذه الكشوف وأبديت رأيي بشأنها.

كما أتشرف بأن أقدم، عملاً بالقاعدة ٨-١٢ من اللائحة المالية، تقريري بشأن حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وتفضّلوا، سيدي، بقبول أسمى آيات التقدير.

(توقيع) نوربيرت هاوزر
نائب رئيس المحكمة الفدرالية لمراجعة الحسابات
المانيا
مراجعة الحسابات الخارجي

رأي مراجع الحسابات

شهادة من مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

لقد راجعت الكشوف المالية المرفقة للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وهي تتتألف من الكشف الأول حتى الكشف الرابع، ومن الجدول ج ١ حتى الجدول ج ٢، ومن الإيضاحات الداعمة. وهذه الكشوف المالية هي مسؤولية المدير العام. أما مسؤوليتي فهي إبداء رأيي بشأن هذه الكشوف المالية اعتماداً على مراجعي لها.

وقد أجريت مراجعي وفقاً لمعايير المراجعة الموحدة التي تتبعها هيئة مراجع الأمم المتحدة الخارجيين والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقتضي تلك المعايير أن أتولى تخطيط وإجراء المراجعة بهدف الوصول إلى قدر معقول من الاطمئنان إلى خلو الكشوف المالية من أي أخطاء جوهريّة. ويجدر التذكير بأن أية مراجعة تتضمن فحص الأدلة المؤيدة للمبالغ والبيانات الواردة في الكشوف المالية، وذلك على أساس اختباري. كما تتضمن تلك المراجعة تقييم المبادئ المحاسبية المطبقة والتقديرات الهامة التي أجرتها المدير العام، علاوة على تقييم العرض الشامل للكشوف المالية. وأعتقد أن المراجعة التي أجريتها ترسي أساساً معقولاً يستند إليه رأيي الخاص بالمراجعة.

وأشهد، كما أرى على ضوء الفحص الذي أجريته، بما يلي:

(أ) أن الكشوف المالية تعكس بدقة المعاملات المالية المسجلة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وتمثل عرضاً أميناً - من كافة الجوانب الجوهرية - لمركز المنظمة المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛

(ب) أن المعاملات المالية المُعبَّر عنها في الكشوف، والتي فحصتها ضمن مراجعي، كانت - في جميع نواحيها الهامة - متماشية مع اللائحة المالية ومع القواعد التشريعية المعمول بها؛

(ج) أن الكشوف المالية أعدت وفقاً للسياسات المحاسبية المعلنة والإجراءات المذكورة في الإيضاح ٢، التي طبقت تطبيقاً متسلقاً مع أسلوب تطبيقها في الفترة المالية السابقة.

وفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية، أصدرت أيضاً تقريراً مطولاً بشأن مراجعي الكشوف المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية يتضمن معلومات وتعليقات إضافية على الكشوف المالية وعلى رأيي هذا.

(توقيع) نوربيرت هاوزر

نائب رئيس المحكمة الفدرالية لمراجعة الحسابات
ألمانيا

مراجع الحسابات الخارجي

بون، الحادي والثلاثون من ١ آذار / مارس ٢٠٠٦

تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة حسابات
الوكلة الدولية للطاقة الذرية للسنة المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

يتألف التقرير مما يلي:

(الفقرات من ١ إلى ٥٣)	ألف الموجز الجامع
	ألف-١ الاستنبطات والتوصيات الرئيسية
(الفقرات من ١ إلى ٤٤)	المنبقة عن المراجعة
(الفقرات من ٤٥ إلى ٥٣)	ألف-٢ نطاق المراجعة والنهج المتبع فيها
(الفقرات من ٥٤ إلى ٩٦)	باء تحليل الكشوف المالية
(الفقرات من ٩٧ إلى ١٨٨)	جيم الاستنباطات التفصيلية لعام ٢٠٠٥ - بما يشمل تحليلًا ماليًا شاملًا؛ وتقنيات المعلومات، والضمادات، والإجراءات المحاسبية؛ وأموراً إدارية؛ وقضايا أخرى جوهرية.
(الفقرات من ١٨٩ إلى ٢٣٣)	DAL متابعة نتائج الاستنباطات التي توصلت إليها في العام الماضي والتوصيات
(الفقرات من ٢٣٤ إلى ٢٤١)	هاء أمور أخرى
(الفقرات من ٢٣٤ إلى ٢٣٧)	هاء-١ حالات التدليس أو التدلي الافتراضي
(الفقرات من ٢٣٨ إلى ٢٤١)	هاء-٢ الخسائر والبالغ المشطوبة والهبات
(الفقرة ٢٤٢)	واو شكر

ألف- الموجز الجامع

ألف- ١- الاستنباطات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن المراجعة

ألف- ١- ١- النتائج العامة لعملية المراجعة

- ١- قمت مع الموظفين المعاونين لي بمراجعة حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقاً للائحة المالية. وبالإضافة إلى ذلك، أجريت مراجعة منفصلة للمتجر التعاوني لمراكز فيينا الدولي. كما قمت، بمساعدة مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، بإجراء مراجعات منفصلة للصناديق الأخرى التي تحمل الوكالة مسؤولية إدارتها، ولمطعم زايرسدورف وصندوق رعاية الموظفين. وقد أحيلت إلى المدير العام الكشوف المالية لتلك الصناديق، مقتربة برأيي بشأنها، وهي آراء مستمدّة من مراجعتها. وأرسلت نتائج مراجعة الأداء الخاص بالمتجر التعاوني إلى المدير العام وفقاً لما تقتضيه قواعد ذلك المتجر التعاوني. ويضم هذا التقرير التوصيات الرئيسية بهذا الصدد.
- ٢- لم تكشف فحوص المراجعة التي أجريتها عن وجود أي مأخذ أو أخطاء اعتبرها تؤثر تأثيراً جوهرياً على دقة الكشوف المالية واكتمالها وصحتها ككل، لذا أبديت رأياً قاطعاً بشأن كشوف الوكالة المالية لعام ٢٠٠٥.
- ٣- يتضمن تقريري السنوي ملاحظات وتوصيات القصد منها المساهمة في تحسين الإدارة المالية والضوابط المالية للوكالة، بمقتضى الفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية الملحوظة باللائحة المالية. وفيما يخص عام ٢٠٠٥، شملت أعمال المراجعة التي أجريتها المجالات المبينة في الفقرات التالية بصفة أساسية.
- ٤- أجرى الموظفون المعاونون لي تحليلاً للوضع المالي للوكالة، آخذين في الاعتبار التحول إلى اليورو باعتباره العملة الحسابية. كما يتناول التقرير الخطة الموضوعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وانعكاسات ذلك على الوكالة. وتتناول اقتراحاتي كذلك تأثيرات صندوق إدارة المباني التابع لليونيدو على حسابات الوكالة.
- ٥- بالإضافة إلى ما سبق، أقدم تقريراً عن عدة استنباطات منبثقة عما نجريه بانتظام من عمليات مراجعة، كفحصنا مثلاً للجوانب التنظيمية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات وعمليات الضمانات، والهيكل الجديد لوظيفة المشتريات وأنشطة المتجر التعاوني.
- قمت مع الموظفين المعاونين لي بمراجعة حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقاً للائحة المالية. وبالإضافة إلى ذلك، أجريت مراجعة منفصلة للمتجر التعاوني لمراكز فيينا الدولي. كما قمت، بمساعدة مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، بإجراء مراجعات منفصلة للصناديق الأخرى التي تحمل الوكالة مسؤولية إدارتها، ولمطعم زايرسدورف وصندوق رعاية الموظفين. وقد أحيلت إلى المدير العام الكشوف المالية لتلك الصناديق، مقتربة برأيي بشأنها، وهي آراء مستمدّة من مراجعتها. وأرسلت نتائج مراجعة الأداء الخاص بالمتجر التعاوني إلى المدير العام وفقاً لما تقتضيه قواعد ذلك المتجر التعاوني. ويضم هذا التقرير التوصيات الرئيسية بهذا الصدد.
- أبديت رأياً قاطعاً بشأن الكشوف المالية.
- المجالات التي يتناولها التقرير:
- القضايا المالية:
اليورو،
المعايير المحاسبية الدولية
للقطاع العام،
صندوق إدارة المباني
- قضايا الأداء: تكنولوجيا المعلومات، الضمانات،
المشتريات،
المتجر التعاوني.

- ٦- وفقاً لما أبلغ به المحافظون في اجتماع مجلس المحافظين بتاريخ ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، أسهبت مع الموظفين المعاونين لي في إيضاح أسباب التنامي المستمر في الرصيد النقدي لصندوق الأمن النووي، الذي لا يعزى فقط إلى عدم ملاءمة الشروط الموضوعة من جانب الجهات المانحة.
- ٧- أعرض أهم النتائج الأولية لبعثات ميدانية أوفدت إلى ثلاثة بلدان، لاتخاذ إجراء فوري بشأنها. وسوف يتعين أولاً مناقشة التفاصيل مع الجهات الإدارية، ثم يقدم تقرير عنها في العام المقبل.
- ٨- في الجزء باء من هذا التقرير، أعلق على الوضع المالي العام للمنظمة، مبيناً كلاً من الجوانب الإيجابية وكذلك الجوانب التي تتطلب تحسينات. ويتضمن الجزء جيم أهم الاستنباطات التي خلصت إليها أعمال المراجعة التي قمنا بها – بما فيها عمليات مراجعة الأداء – والتي تتعلق بمجالات أراها تتسع لإدخال مزيد من التحسينات وأو قد تكون موضوع اهتمام الدول الأعضاء.
- ٩- يتضمن تقريري أيضاً متابعة لتوصيات مأخوذة من التقرير الذي كنت قد تقدمت به لعام ٢٠٠٤ وتعليقًا على أمور أخرى ناشئة من مراجعة كشوف الوكالة المالية لعام ٢٠٠٥ (الجزءان دال وهاء).

ألف- ٢-١- موجز الاستنباطات والتوصيات المقدمة إلى الأمانة

ألف- ١-٢-١- القضايا المالية

- ١٠- أوصي مرة أخرى بالنظر في التدابير الممكن اتخاذها لتشجيع الدول الأعضاء التي عليها متاخرات دائمة فيما يخص الاشتراكات المقررة غير المسددة على دفع المبالغ التي لا تزال مستحقة عليها، وعلى تنفيذ تدابير ملائمة لتحقيق ذلك (باء-١-١).
- ١١- وأوصي بأن تبقى الوكالة الاشتراكات المقررة المستحقة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية سابقاً قيد الاستعراض وأن تتخذ إجراءً بهذا الشأن فيما إذا لم تبت الجمعية العامة في هذا الأمر خلال وقت معقول (باء-١-٢).
- ١٢- وأناشد الأمانة أن تكشف مفاوضاتها مع اليونيدو حول ميزان المدفوعات المالية في صندوق إدارة المباني (باء-٢).
- ١٣- وينبغي أن تواصل الأمانة تشجيع كل المنظمات القائمة في فيينا على الاتفاق على عملية متسقة كما يجب لإقرار النفقات المتعلقة بمشاريع الإحلال الأساسية ورصد ميزانيات لها (باء-٢).

المشكلات المتعلقة بميزانية
صندوق الأمن النووي

نتائج البعثات الميدانية

أغلق أيضاً على الوضع
المالي العام.

أمور أخرى ومتابعة

٤- إذا أخفقت كل المحاولات الرامية للتوصل إلى اتفاق، أوصي بإعادة التفاوض فيما بين المنظمات القائمة في وبينا بشأن مذكرة التفاهم المتعلقة بالخدمات العامة، وبناءً لجنة لتقرير السياسات الخاصة بمشاريع الإحلال (باء-٢).

٥- ينبغي أن تبلور الإدارة اقتراحاً تنفيذياً قائماً بذاته، وأن تضع جدولًا زمنياً واقعياً لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تبلغه إلى الدول الأعضاء (جيم-١-١-١).

٦- وأوصي بإدراج استحقاق التأمين الصحي بعد الخدمة في الاقتراح التنفيذي المقدم من الوكالة وفي الجدول الزمني لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (جيم-١-٢-١).

٧- وكان الرصيد النقدي في صندوق الأمن النووي في نهاية عام ٢٠٠٤ قد بلغ ٢١ مليون دولار أمريكي، أفرد منها ٣٥ مليون دولار أمريكي تقريباً لعقود الموظفين والمشتريات المزمعة. وأوصي بأن تحدد الوكالة آية تعهدات مسبقة في نهاية عام ٢٠٠٥ وأن تستغل إلى أقصى حد ممكناً المبالغ التي لم يتم التعهد بها مسبقاً لأنشطة صندوق الأمن النووي. ولدواعي الشفافية، أقترح الإفصاح عن التعهدات المسبقة في تقرير مناسب يصدره صندوق الأمن النووي (جيم-٣-١).

٨- وفيما يخص أنشطة صندوق الأمن النووي والأنشطة الأخرى لصندوق البرنامج الخارج عن الميزانية، ينبغي للأمانة أن تتخلّى عن نهجها الحذر الذي يجعلها لا ترصد ميزانيات سوى للأموال التي توافرت في حسابات مصرافية في نهاية العام والتي لم يتم التعهد بها مسبقاً لبنيود إنفاق لاحقة. وأوصي بالتماس ضمانات من الدول الأعضاء بأن الأموال ستتاح متى كانت الالتزامات واجبة الأداء (جيم-٣-١).

ألف-٢-٢- شؤون إدارية

٩- أقرّ ما تبذل الوكالة من جهود ترمي إلى بلوغ المستوى الأمثل للهيكل التنظيمية المتعلقة بوظيفة المشتريات وإلى وضع نهج استراتيجي لخطيط المشتريات. ولما كانت بعض التوصيات التي قدمها مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية لم تُنفَّذ بعد، فإني أشجع الوكالة على مواصلة ما تبذل من جهود وعلى المضي في تطوير الاستراتيجيات الموضوعة بالفعل إلى أن يتسمى تنفيذها (جيم-٣-٢-١).

٢٠- هذا ولم تتم الاستفادة بالموارد بشكل مرض. وأرحب بجهود الوكالة الرامية إلى التعجيل بتحطيط المشاريع وتنفيذها. وأشجع على إجراء مزيد من المناقشات بشأن شروط الجهات المانحة بغية اكتساب قدر أكبر من المرونة وتحسين عملية تنفيذ المشاريع (جيم-١-٣).

٢١- وأرحب بضرورة أن تعمد الوحدات التنظيمية التي تتفق أموالاً على مشاريع تخص صندوق الأمن النووي إلى استخدام نظام دعم الأداء الإلكتروني (جيم-٣-١).

٢٢- ولما كان عدد العاملين الشاغلين لوظائف تتعلق بتكنولوجيا المعلومات غير واضح، فإنه لا يمكن تقدير تكاليف موظفي تكنولوجيا المعلومات وخدماتها تقديرًا دقيقًا. وأوصي بأن تجري الوكالة تحليلاً لتحديد الموظفين الشاغلين لوظائف تتعلق بتكنولوجيا المعلومات أو المجالات المتعلقة بها وعدهم في كل إدارة. وينبغي للوكالة بعدئذٍ أن تقوم باستعراض وتحديث كل التوصيفات الوظيفية المتعلقة بالموظفين المختصين بتكنولوجيا المعلومات والمجالات المتعلقة بها (جيم-٤-١).

٢٣- وأوصي بأن تواصل الوكالة بحث الهيكل التنظيمي لتكنولوجيا المعلومات الخاص بها. وسوف أواصل من جانبي فحص هذه المسألة وأقدم في التقرير التالي معلومات أكثر إسهاباً حول الاستبطاطات التي سنتوصل إليها (جيم-٤-١).

٢٤- وأرى أن مفهوم أيام العمل التقني كمقاييس إحصائي للأنشطة الرقابية هو مفهوم لا يفي بالغرض منه، وأوصي بإجراء مزيد من البحث حول هذه المسألة. وسوف أقدم في التقرير التالي معلومات تفصيلية عن الاستبطاطات التي سنتوصل إليها (جيم-٥-١).

٢٥- وقد وجد الموظفون المعاونون لي أنه لم يكن ثمة تنسيق كافٍ لأنشطة التعاون التقني مع المنظمات الأخرى. وكي يتسعى تحقيق أوجه التأزر والمنافع المنشودة من إتمام المشاريع الخاصة بمؤسسات أخرى، أوصي بتعزيز التنسيق والتعاون مع كل المؤسسات المعنية بقطاعات مماثلة في مجال التعاون التقني. وينبغي، علاوة على ذلك، أن تعتنق الوكالة الأهداف المحددة ضمن إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (جيم-٢-١).

٢٦- وقد وجد الموظفون المعاونون لي، فضلاً عن ذلك، أنه حتى بعد إنتهاء مشاريع التعاون التقني، تظل الجهات المتلقية معتمدة على مساعدة الوكالة. وأوصي بأن توضح الوكالة للجهات المتلقية أن التمويل الذي تقدمه الوكالة لا يمكن أن يستمر إلى ما لا نهاية. وب مجرد الانتهاء من إرساء دعائم التكنولوجيا النووية واختبار جدواها وبعد اكتمال التدريب اللازم، سيتعين تدبير موارد مالية أخرى

لضمان الاستمرارية (جيم-٢-٢).

٢٧- ففي كثير من الحالات توقفت مشاريع تعاون تقني استهلهـت بمساعدة الوكالة بسبب عدم توافر أموال وطنية لتمويل الأنشطة اللاحقة. وأوصي بأن تعزز الوكالة استراتيجية المعيار المركزي التي وضعتها بما يكفل البدء في وقت مبكر مستقبلاً في بحث مصادر الدعم المالي من السلطات الوطنية أو من جهات دولية أخرى أو مؤسسات خاصة (جيم-٣-٢).

٢٨- وطبقاً للمعيار المركزي، تدرج مشاريع التعاون التقني بالضرورة ضمن الاحتياجات المحددة وفق أولويات الدول الأعضاء. فإذا تعرّف تخصيص مشروع ما لتلبية أولويات أحد البلدان حسبما هي محددة في إطار البرنامج القطري، ينبغي أن تقدم الوكالة بياناً إيضاحياً. وعليها أن تعلّق على الأسباب التي دعت إلى اختيار هذا المشروع وعلى عمليات اتخاذ القرارات (جيم-٤-٢ وجيم-٥-٢).

٢٩- وأوصي بأن تقوم الوكالة بدور أكثر فاعلية في إدارة ورصد مشاريع التعاون التقني. ونظراً لأهمية التقارير المرحلية عن المشاريع بالنسبة لمراقبة ورصد تلك المشاريع، فإنه ينبغي للوكلة أن تكفل شمولية تلك التقارير وتقديمها في التوقيت المناسب. وفي حالات عدم الامتثال لمتطلبات تقديم التقارير، ينبغي النظر في اتخاذ تدابير تصحيحية. كما يمكن أن يؤخذ الامتثال لمتطلبات تقديم التقارير بعين الاعتبار عند تخصيص المشاريع اللاحقة (جيم-٦-٢).

٣٠- وأوصي بأن تتخذ الوكالة مزيداً من الخطوات لتشجيع الدول الأعضاء التي لا تزال التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد واجبة الدفع من جانبها على الوفاء بالتزاماتها في أقرب وقت ممكن. وفيما يخص التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد التي لم تسددها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية عن الأعوام من ١٩٨٤ إلى ٢٠٠٢، أشير إلى تعليقاتي الواردة في الفقرة باء-١-٢ من تحليل الكشوف المالية (جيم-٧-٢).

٣١- وينبغي للأمانة أن تضع في حسابها العواقب الوخيمة المحتملة بالنسبة لتنفيذ المشاريع (ضرورة إعادة التصميم، اختيار الجهات المتعاقدة) عند اختيار أنسـب البـدائـل المـتعلـقة بـتطـبيق آلـيـة "ـالـمـراـعـاةـ الـواـجـبـةـ" (جـيمـ٨ـ٢ـ).

٣٢- وأقترح إبلاغ جهاز تقرير السياسات المتعلقة ببرنامج التعاون التقني في الوكالة بوضوح بالتفاصيل التنفيذية عند تطبيق آلية "ـالـمـراـعـاةـ الـواـجـبـةـ" (جـيمـ٨ـ٢ـ).

ألف-١-٣-٢-١- أمور أخرى

٣٣- قررت الأمانة عدم إدماج صناديق اليورو الثلاثة (المتجر التعاوني، صندوق رعاية الموظفين، ومطعم زايرسدورف) في عملية تقديم التقارير السنوية إلى الدول الأعضاء. وبناءً على ذلك أوصي بأن يتولى مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية مراجعة تلك الصناديق مستقبلاً ضمن إجراء داخلي. ويقتضي ذلك إدخال تغيير على القواعد الخاصة بتلك الصناديق (جيم-١-٣).

٣٤- وأوصي بأن يغير المدير العام قواعد المتجر التعاوني من أجل تقليله الحد الأقصى لكميات الكحول والتبغ المستحقة للمشاركين من النوع ألف (ف٥ فما فوق) إلى مستوى معقول (جيم-٢-١).

٣٥- كما أوصي بشدة بتبنيه الأشخاص الممتنعين بمزايا المتجر التعاوني الذين يستنفدون مستحقاتهم بالكامل إلى الالتزام القاضي بأن يكون استهلاكم لكل ما يشترونه من تبغ ومشروبات روحية وغيرها من المنتجات لغرض الاستعمال الشخصي (جيم-٢-١).

ألف-١-٣-٢-١- توصيات مقدمة لتنظر فيها الدول الأعضاء

٣٦- ينبغي للدول الأعضاء في الوكالة أن تقر مشاريع الإحلال الرئيسية المزمع تنفيذها في صندوق إدارة المباني الذي تديره المباني وأن توافق على تلك المشاريع في إطار عملية رصد ميزانية لانفقة لها، حيث يتبعن عليها في نهاية المطاف أن توفر ٥٣ في المائة من التكاليف المعنية (باء-٢).

٣٧- وأكرر توصيتي بأن تبذل الدول الأعضاء جهوداً لاستكمال عملية المصادقة بما يمكّن الأمانة من الأخذ بالميزنة الثانية السنوات (باء-٥).

٣٨- وأرجّب بما خلصت إليه اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة بشأن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. كما أوصي بأن تقوم الدول الأعضاء في الوكالة، بعد أن تبت الأمم المتحدة في ذلك الأمر، بالنظر أيضاً في تلك المعايير باعتبارها الهدف من تحسين الإطار المحاسبي بغية تعزيز المسائلة والشفافية بدرجة أكبر (جيم-١-١).

٣٩- وقد وُضعت القيم الخاصة بالكميات المعنية التي تستخدمنها إدارة الضمانات بالوكالة في عام ١٩٧٧ ولم يتم تغييرها منذ ذلك الحين. وأدعوا الدول الأعضاء إلى دراسة التأثيرات السلبية المحتملة لاستخدام قيم مرجعية عتيدة لأغراض الضمانات بصفة خاصة، وأثر الكميات المعنية بوجه عام (جيم-١-٥).

٤٠ - وتعزيزاً لعملية تنفيذ المشاريع في إطار صندوق الأمن النووي، أشجع الدول الأعضاء على النظر في إصدار ضمانات مكتوبة بأن الأموال ستتاح عندما تكون الالتزامات واجبة الأداء. فمن شأن ذلك أن يمكن الأمانة من إبرام تعهدات حتى إذا كانت الأموال لم تُحصلَّ بعد (جيم-٣-١).

الف-٤- توصيات منبثقة عن استنباطات أعوام سابقة

٤١ - الاحظ التقدم المحرز في تحصيل الأموال باليورو في صندوق التعاون التقني وأشجع الوكالة على مواصلة السعي إلى زيادة الحصة المدفوعة باليورو من إيرادات الصندوق (DAL-٢-١).

٤٢ - وأقدر جهود الوكالة الهدافة إلى تجنب الشروط التي تفرضها الجهات المانحة على المساهمات الطوعية. كما أوصي بأن تقبل الجهات المانحة "الاتفاق النموذجي" (DAL-١-٥).

٤٣ - هذا ولم يتم إلى الآن تنفيذ بعض توصيات العام الماضي بشأن مختبرات زايرسدورف تنفيذاً تاماً. وأرى أن التغطية الفورية للمخاطر المتبقية مطلب ملح بغية تفادي أية ثغرات أمنية (DAL-١-٢).

٤٤ - وأوصي مرة أخرى بمزيد من التحسين فيما يخص الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات عبر تبني سياسة صارمة بهذا الصدد على نطاق الوكالة بالكامل. وأقترح، علاوة على ذلك، اتباع معايير دولية مقبولة (DAL-٢-٢).

الف-٢- نطاق المراجعة والنهج المستبع فيها

الف-٢-١- نطاق المراجعة

٤٥ - راجعت حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية والاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية المرفقة بها. وقد أجريت مراجعتي في اتساق مع معايير المراجعة الموحدة التي تتبعها هيئة مراجعى الأمم المتحدة الخارجيين والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهذه المعايير تتطلب مني تخطيط المراجعة وتنفيذها بحيث يمكن الحصول على توكيد معقول بأن الكشوف المالية خالية من أي أخطاء جوهريه. وإدارة الوكالة مسؤولة عن إعداد هذه الكشوف المالية، بينما تقع على عاتقى مسؤولية إبداء رأى بشأنها على أساس الأدلة التي تم الحصول عليها أثناء مراجعتي.

٤٦- أجريت مراجعات منفصلة للصناديق التالية التي تتحمل الوكالة مسؤولية إدارتها: المتجر التعاوني لمركز فيينا الدولي وكذلك - بمساعدة مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية - مطعم زايرسدورف وصندوق رعاية الموظفين.

مراجعة الصناديق
المنفصلة

٤٧- أحيلت إلى المدير العام، كلٌ على حدة، الكشوف المالية لتلك الصناديق مقتربة بتقريري عن مراجعتها (في حالة المتجر التعاوني) والآراء المستمدة من مراجعتها، كما تنص على ذلك القواعد ذات الصلة لكل صندوق.

مراجعة الكشوف المالية

٤٨- فضلاً عن مراجعتي لحسابات الوكالة ومعاملاتها المالية، أجريت استعراضات بموجب الفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية، التي تجيز لي إبداء الملاحظات التي أرتبها ضرورية حول كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وكذلك الآثار المالية للممارسات الإدارية القائمة بوجه عام.

مراجعة الأداء

ألف-٢-٢- هدف المراجعة

٤٩- كان الغرض الرئيسي من المراجعة أن أتمكن من تكوين رأي عما إذا كانت النفقات المسجلة للسنة قد استُخدمت في الأغراض التي وافق عليها المؤتمر العام؛ وما إذا كانت الإيرادات والنفقات مصَّفة ومسجلة على نحو صحيح وفقاً للائحة المالية للوكالة؛ وما إذا كانت الكشوف المالية تمثل على نحو أمين الوضع المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

مراجعة مالية من أجل
تكوين الرأي الذي
خلصت إليه عملية
المراجعة

٥٠- يضاف إلى ذلك أنني تفحصت أيضاً إلى حد كبير أداء الوكالة بهدف تقييم ما إذا كانت النفقات تصرف وفقاً لمبادئ الاقتصاد والكفاءة والفعالية. وهو ما يمكنني من متابعة السعي إلى تحقيق هدفي المتمثل في إصداء مشورة بناءة بدلاً من توجيه الانتقاد بعد فوات الأوان.

مراجعة مردودية
الأموال من أجل إصداء
مشورة استباقية

ألف-٣-٢- نهج المراجعة

٥١- استند الفحص الذي أجريته إلى مراجعة اختبارية أخذت فيها جميع مجالات الكشوف المالية إلى اختبار أساسى للمعاملات المسجلة. وأخيراً، أجري فحص لضمان أن الكشوف المالية معبرة بدقة عن السجلات المحاسبية للوكالة ومحروضة عرضاً أميناً.

من خلال إجراء اختبارات
أساسية اقتنعت بصحة
سجلات الوكالة.

٥٢- وشملت فحوص المراجعة التي أجريتها استعراضاً عاماً بالإضافة إلى ما اعتبرته ضرورياً من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة في ظل الظروف القائمة. وإجراءات المراجعة هذه مصممة في المقام الأول لغرض تكوين رأي بشأن الكشوف المالية للوكالة.

ألف-٤-٢- استنتاج المراجعة

٥٣- بعض النظر عن الملاحظات الواردة في هذا التقرير، فإن الفحص الذي أجريته لم يكشف عن أي مأخذ أو أخطاء تعتبرها تؤثر تأثيراً جوهرياً على دقة الكشوف المالية واقتامتها وصحتها ككل. ووفقاً للممارسة العادلة، سيقوم الموظفون المعاونون لي بتسجيل استثناءات إضافية في رسائل إدارية تُوجه إلى إدارة الوكالة العليا. ولا يؤثر أيٌ من هذه الأمور على الرأي الذي أكوهه من خلال مراجعة الكشوف والجداول المالية للوكالة، وقد أبديت رأياً قاطعاً بشأن الكشوف المالية للوكالة لعام ٢٠٠٥.

لم تكن ثمة مأخذ جوهري أثرت على الرأي المستمد من المراجعة.

باء- تحليل الكشوف المالية

٥٤- في التقرير الذي قدمته العام الماضي (كما هو مشار إليه في الفقرة ٤٥)، أوضحت تأثيرات اختلافات أسعار الصرف على الميزنة وتقديم التقارير، وهو ما يجعل من المستحيل مقارنة الأرقام بصورة مباشرة. وفي حين أن هذه المسألة ظلت سارية طوال عام ٢٠٠٥، فإن تحول الوكالة إلى استخدام اليورو كعملة لأغراض الميزنة وتقديم التقارير اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ وما بعد ذلك سيقلص بوضوح من تأثير اختلافات أسعار الصرف. ويفترض أن ذلك سوف ييسر المقارنة.

بعد التحول إلى استخدام اليورو لن يعود للاختلافات في أسعار الصرف قدر جوهري من التأثير على إمكانية المقارنة.

٥٥- وحيث إنه سيكون قد تم بالفعل الأخذ بالاليورو باعتباره العملة المحاسبية عندما يحال تقريري إلى الجهازين الرئاسيين، فإنه يسرني أن بمقدوري إسقاط الفصل المتعلق بهذا الموضوع فيما يخص صندوق الميزانية العادلة.

أبلغ عن التطورات المالية التي شهدتها الوكالة على مدى عدة سنوات.

باء- ١- الأصول

باء- ١-١-

٥٧- لا يزال المستوى الراهن للاشتراكات المقررة غير المسددة مرتفعاً. ورغم أن الدول الأعضاء في مجلس المحافظين أيدت بالإجماع فكرة تطبيق خطط سداد على البلدان التي لا تزال عليها متاخرات، فإني لم أستطع تبيين أي تحسن بارز في عام ٢٠٠٥.

بلغت متاخرات الاشتراكات المقررة مستوى بالغ الارتفاع.

السنة	الاشتراكات المقررة المستحقة	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥
٥٣٠١٤	٥٧٠٩٩	٦٠٨٠٠	٤٣٩٤٥	٢٣٧٣٨	٢٨٦٨٦	٣٧٥٧٩	٤٤٨٨١	٥٠٩٣٢		

الجدول ١: الاشتراكات المقررة المستحقة (بآلاف الدولارات الأمريكية)؛ (المصدر: الجدولان ج ١١، ج ١ـ ب)

-٥٨- إن تحليل حالة تقادم الاشتراكات غير المسددة في صندوق الميزانية العادلة مثار قلق، والمشكلة ليست في كون اشتراكات العام قيد الاستعراض لا تزال غير مسددة. ذلك أنه يمكن توقيع تحصيل جزء كبير من تلك المستحقات. وقد طرأ تحسن طفيف على جزء كبير من الاشتراكات غير المسددة عن الأعوام السابقة للعام قيد الاستعراض (٢٢ مليون دولار أمريكي مقارنة برقم العام الماضي (٦٢٢ مليون دولار أمريكي). بيد أن بعض المتاخرات يرجع عمرها إلى عام ١٩٦١، أي أنه مضى عليها ٤٥ عاماً. ولا يزال هناك أكثر من ٥ ملايين دولار أمريكي مستحقة عن الأعوام من ١٩٦١ إلى ١٩٩٧ (كما هو مشار إليه في الملحوظة لام-٣٧).

لا يزال جزء كبير من الاشتراكات المقررة غير مسددة منذ أكثر من عقد. وهناك أكثر من ٥ ملايين دولار أمريكي مستحقة عن الفترة من ١٩٦١ إلى ١٩٩٦.

-٥٩- قرر المؤتمر العام أن تموّل الاعتمادات التكميلية بمساهمات إضافية تقدمها الدول الأعضاء وتعادل ٤٨٢٥٠٠٠ دولار أمريكي لعام ٢٠٠٤ (القرار ٥/Res(48/GC) و ٥٣١٠٣١ دولاراً أمريكيًا لعام ٢٠٠٥ (القرار ٤/Res(49/GC)). ومن بين المساهمات التكميلية المقررة البالغة ٢٨٩٦٥٩٠. دولاراً أمريكيًا، لم يدفع في نهاية عام ٢٠٠٥ سوى ٢٠٧٥٨٦ دولاراً أمريكيًا (أقل من ١٠ في المائة). وتتألف المتاخرات البالغة ٥٣٠١٤ مليون دولار أمريكي والمفادة عنها لعام ٢٠٠٥ (كما هو مشار إليه في الجدول ١) من ٥٠٣٢٥ مليون دولار أمريكي فيما يخص الميزانية العادلة و٢٦٨٩ مليون دولار أمريكي فيما يخص المساهمات التكميلية.

تم في عام ٢٠٠٥ سداد أقل من ١٠ في المائة من المساهمات التكميلية.

-٦٠- أوصي مرة أخرى بالنظر في التدابير الممكن اتخاذها لتشجيع الدول الأعضاء التي عليها متاخرات دائمة فيما يخص الاشتراكات المقررة غير المسددة على دفع المبالغ التي لا تزال مستحقة عليها، وعلى تنفيذ تدابير ملائمة لتحقيق ذلك.

ينبغي تنفيذ تدابير لتعزيز عملية تحصيل المدفوعات المتاخرة.

باء-٢-١- الاشتراكات المقررة المستحقة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية سابقاً

-٦١- تبيّن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٥ اشتراكات مقررة تعادل ١٤٦١٨٧١٢ دولاراً أمريكيًا مستحقة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية سابقاً (اشتراكات لم تدفع عن الأعوام من ١٩٩٠ إلى ٢٠٠١).

لا يزال مستحقة على جمهورية يوغوسلافيا السابقة مبلغ ٢٧ مليون دولار أمريكي. ومن

٦٢ - وحتى صدور حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٠، كانت الاشتراكات غير المسددة من جانب "يوغوسلافيا" تُعرض باعتبارها تخص دولة عضواً، مع إيراد حواش توضح أن ذلك ترتيب مؤقت لحين تسوية مسألة العضوية. وفي حسابات الوكالة لعام ٢٠٠١، عُرضت الاشتراكات غير المسددة من جانب "يوغوسلافيا" تحت عنوان "أعضاء سابقون". وتوضح الحواشي المتعلقة بالجدول جيم ١ أنه، عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى عضوية الوكالة (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.

المشكوك فيه أن يتم دفع
أية مبالغ مستقبلاً.

٦٣ - وفي الجدول جيم ١ تُعرض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ("صربيا والجبل الأسود" بعد تغيير الاسم اعتباراً من ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣) كدولة عضو عليها بعض الاشتراكات غير المسددة. وهذه الاشتراكات هي حصيلة المساهمة الإضافية التي كانت مطلوبة في عام ٤ ٢٠٠٥ والاشتراك المقرر في عام ٢٠٠٥.

٦٤ - وخلافاً لأعضاء سابقين آخرين، مثل كمبوديا أو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإن يوغوسلافيا السابقة لم تعد موجودة. وليس من الواضح إذن ما هي الجهة التي يمكن للوكالة أن تطالعها بالاشتراكات غير المسددة وما إذا كانت تلك الاشتراكات قابلة للاسترداد.

٦٥ - لما كانت هذه المشكلة ستحدث في معظم المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، فقد نوقشت المسألة في اجتماع هيئة المراجعين الخارجيين في عام ٢٠٠٥ وأوصي بتجنيد الاشتراكات غير المسددة في حسابات المنظمات إلى أن تنتهي الجمعية العامة للأمم المتحدة من النظر في هذا الأمر.

المسألة موضع مناقشة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. وينبغي للوكالة أن تُبقي هذا البند قيد الاستعراض.

٦٦ - وأنفق مع ذلك الاقتراح. بيد أنني أود استرداد انتباه الدول الأعضاء إلى أن هذه المبالغ المادية يُحتمل لا تصبح قابلة للاسترداد. وينبغي للوكالة أن تُبقي تلك القضية قيد الاستعراض وأن تتخذ إجراءً فيما لو لم تبت فيها الجمعية العامة خلال وقت معقول.

باء-٣-٣- الودائع النقدية والودائع لأجل

٦٧ - تعتمد المنظمات التي تعول في تمويلها على الاشتراكات المقررة أو المساهمات الطوعية، على سداد هذه الأموال في أوانها. ولا بد لها من ضمان أن تتوافر على الدوام أموال سائلة كافية متاحة للوفاء بكل ما يستحق عليها من مدفوعات. ويرحب في هذا الصدد بسداد مدفوعات أكبر قرب نهاية العام؛ بيد أن تلك المدفوعات لا تفي بمتطلبات السيولة الخاصة بالفترة السابقة على السداد.

أهمية المحافظة على وضع ندي مستقر

٦٨- تحفظ الوكالة باحتياطي على شكل صندوق رأس مال عامل مدفوع بالكامل وهي تتلقى المساهمات في توقيت متوقع، لكنه غير مناسب أحياناً. ولهذا فإن الوضع المالي للوكالة مُرض. بيد أنه من حيث السيولة، حدث في عدة سنوات ماضية أن استنفدت الموارد النقدية بالكامل تقريباً في بعض الشهور (وبصورة رئيسية في تشرين الأول/أكتوبر).

وضع الوكالة المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر مرض. لكن السيولة الكافية لا تتوافر دائماً.

| السنوات المالية |
|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|
| السنوات المالية |
٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩
٥٩٨٨٣١٠	٤٢٨٥٦١	٩٢٢١٨٩٢	١٤٨٦٧٠٥٨	٣٣٠٠٦٦٥٤	٦٩٩٢٨٣٨٠	١٩٩٦
٣٧٣٨٨٥٣	١٢٣١١٢٤	٩٧٣٦٨٥٣	٢٧٨٢١١٣١	٣٠٩٧١٩٢٩	٦٥٠١٧٢١٧	١٩٩٧
٣٥٨٨٨١٧	٣٤٠٣٦٨	٨٢٨٥٠٤٠	٢٨٨٦٥٣٦١	٣٢٥٨٢٥٢٧	٥١٧٦١٧٣٥	١٩٩٨
٢٣٨٢١٩٩	١٠١٢٢٥٠	٧٣٤٣٨٣٨	٢٥٨٦٥٤٦٧	٤٠٤٤٨٠١٩	٣٥٤٢٧٧٥١	١٩٩٩
٣٧٧٦٧٥٦	٥٥٣٥٦٥	٨٢٦٢٦٩٤	٢٤١٣٨٣٥٧	٤٤٥٢٣٣٤٩	٢٦٦٩١٠٨٥	٢٠٠٠
٢٣٣٣٨٩٧	١٤٥٥٢٩٢	١٠٣٧٦٣١٠	٣٤٩٣٧٣٢٤	٤٤٢٠٧٠١٧	٣٨٩٠٨١٩٠	٢٠٠١
٩٨٩٩٠٦	٢٤٨٩٠٦	٩٩٥٠٨٩	٤٥١٢٥٦٢٤	٣٨٧٥٥٥١٣	٣١٢٢٨٩٥٨	٢٠٠٢
١٢٠٠٨٢٨	٧٨٧١٩	١٦٢٨٤٥٢٢	٥٦٩٦٣٦٦٩	٣٧٧٧٩٨٨٧	٥٥٨٥٤١٥٦	٢٠٠٣
١٢٦٧٤٧٠	-٣٤٨٤٦	١٨٤٦٧٢٥٥	٧٤١٨٤٢٢٨	٤٧٩٢٥٢٦٠	٧١٤٦٥٩٥٤	٢٠٠٤
١٨٤٢٣٧٥	٠	٢٣٢٨٠٩٩٤	٧٧٢٩٢٣٣٥	٥٨٩٤٤٤٢٦	٧٨٧٦٨٢٩٦	٢٠٠٥

الجدول ٢: الودائع النقدية والودائع لأجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر، (المصدر: الكشف الثاني)؛ بدءاً من عام ٢٠٠٥، يفاد عن مجموعة الصناديق الخامسة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ضمن مجموعة الصناديق الرابعة

٦٩- يبيّن الجدول ٢ الأرصدة النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر لكل سنة. يبيّن صندوق الميزانية العادية توافر قدر كبير بدرجة كافية من المبالغ النقدية السائلة. بيد أن جزءاً ضخماً من هذه المبالغ النقدية محتفظ به باليورو. وفي الأوقات التي يكون فيها اليورو قوياً، تكون الأرصدة النقدية المعبر عنها بدلالة الدولار الأمريكي أعلى بالضرورة، ويتاتي ذلك ببساطة من ارتفاع سعر اليورو مقابل الدولار الأمريكي.

الموارد النقدية في صندوق الميزانية العادية ملائمة. بيد أن سعر الصرف يؤثر على طريقة العرض.

٧٠- ونتيجة لذلك، أدرج في الكشف الثاني حكم يخص إعادة تقويم المبالغ النقدية (كما هو مشار إليه أيضاً في الملحوظة عين-٤٠) بما مقداره ١٤,٢ مليون دولار أمريكي.

يُحتفظ بالموارد النقدية في الصناديق الطوعية بالدولار الأمريكي بصورة رئيسية.

٧١- فيما يخص صناديق الوكالة الأخرى فإنها، نظراً لطابعها الطوعي، لا تخضع لنظام تقدير الاشتراكات بعملتين. وتكون النفقات الخاصة بها بالدولار الأمريكي أساساً، لكن بعضها يكون باليورو. وبقدر ما يتم دفع المساهمات والمنفقات بالدولار الأمريكي، فإن أوجه الزيادة أو النقصان في الأموال النقدية لا تتأثر بتقلبات سعر الصرف. بيد أن القوة الشرائية للأموال تتأثر في حالة المدفوعات بعملات أخرى غير الدولار الأمريكي.

باء٤-٢- الخصوم: الحسابات المطلوب سدادها لصندوق إدارة المباني التابع لليونيدو

٧٢- في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أظهرت الكشوف المالية لليونيدو مبلغ ١٤ مليون دولار أمريكي تقريباً تحت بند الحسابات المستحقة. واعتبر المبلغ مستحقاً على الوكالة لقاء أنشطة محرّر بها فواتير يُعتزم القيام بها في إطار صندوق إدارة المباني. وأظهرت حسابات الوكالة عدم وجود قيد مُناظر، لأن إدارة الوكالة لم تعرف بالمثل كدين. ولا يمكن سوى أن تكون واحدة فقط من وجهتي النظر هاتين صحية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر عرضت اليونيدو حسابات مستحقة على الوكالة بمبلغ ٦٦ مليون يورو. وقد جاء الخلاف في الرأي على النحو التالي:

تطلب اليونيدو الوكالة
بمدفوعات غير مقبولة
تخص خدمات إدارة
المباني

٧٣- بمحض ذكره التفاصيل الصادرة في عام ١٩٧٧، تقع على اليونيدو مسؤولية إدارة المباني، كبرنامج رئيسي منفصل في برنامج وميزانية اليونيدو. وفي برنامج وميزانيته الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، يقدر المجموع الكلي للإنفاق على الخدمات المشتركة بنحو ٥٥ مليون يورو. وما يقرب من ٨٤ في المائة من هذا المبلغ قبل للسداد من المنظمات الأخرى القائمة في فيينا. وحصة الوكالة من النفقات المتعلقة بإدارة المباني تبلغ حوالي ٥٣ في المائة.

حصة الوكالة من الإنفاق
على إدارة المباني تبلغ
٥٣ في المائة.

٧٤- أنشئت لجنة استشارية لإدارة المباني مؤلفة من ممثلي المنظمات المشاركة لإسداء المشورة إلى اليونيدو بشأن الأمور الرئيسية المتعلقة بمشاكل وأولويات إدارة المباني، وبمعايير العمل والتكاليف الناتجة، وما إلى ذلك. وإلى جانب اللجنة المذكورة، أنشئت لجنة استشارية للخدمات العامة ذات دور مركزي في اتخاذ القرارات المتعلقة ببرامج وميزانيات جميع الخدمات العامة. وتقرر اللجنة الأخيرة بتوافق الآراء جدواً زمبياً لتقديم الخطط المتعلقة بالبرنامج والميزانية، وتقر البرنامج والميزانيات قبل أن تشرع المنظمة المعنية القائمة في فيينا في العمل.

أنشئت لجنة لسداء
المشورة والبت في
الأولويات المستقبلية.

٧٥- تبيّن خلال عقد التسعينيات أنه بات ضروريًّا بشكل متزايد إجراء العديد من عمليات الإصلاح والإحلال التي تعرّض تمويلها من الميزانية العادية لخدمات إدارة المباني التابعة لليونيدو؛ وكان التنازل للدول الأعضاء عن وفورات في نهاية العام أمراً غير ملائم بصفة خاصة، حيث إنه لا يمكن التخطيط لإجراء إصلاحات غير متوقعة سوى بقدر معين. وفي حالات الطوارئ، اقتضى الأمر إتاحة أموال وكان المصدر الممكن الوحيدة هو الميزانية العادية لليونيدو.

اضطررت خدمات إدارة
المباني التابعة لليونيدو
إلى التنازل عن وفورات
في نهاية العام.

٧٦- بناءً عليه، تم تعزيز ترتيبات التمويل الخاصة بخدمات إدارة المباني، وفي مطلع عام ٢٠٠٢ تم التوصل إلى اتفاق بشأن إنشاء صندوق خاص لخدمات المذكورة يتيح تحويل الأرصدة غير المنفقة من تكاليف غير الموظفين في الميزانية العادية لتلك الخدمات ، وهو ما يوفر قدرًا أكبر من المرونة لتنفيذ الميزانية تفيًداً تاماً. وكان القصد من الصندوق الخاص هو أن يكون مصدراً لتمويل تكاليف التشغيل والصيانة معاً، علاوة على المشاريع الرئيسية المخطط لها أو غير المتوقعة. وفي الوقت ذاته، تم تغيير

إنشاء صندوق خاص
لخدمات إدارة المباني
يوفر قدرًا أكبر من
المرونة.

أسلوب تحصيل المدفوعات، حيث أصبحت اليونيدو الآن تحرر الفواتير الخاصة بالمنظمات مرة كل ثلاثة أشهر، مسبقاً، على أساس الميزانية التي يقرها المؤتمر العام للاليونيدو.

٧٧ - على مدى بضعة أعوام، ظلت عمليات خدمات إدارة المباني تثير مشاكل تقنية معينة وصعوبات أخرى. ويشمل ذلك الفوارق في توقيت عمليتي استعراض وإقرار ميزانية كل منظمة، وعدم كفاية المعلومات المتعلقة بالتكاليف والنفقات، وفي ظل ميزانية النمو الحقيقي الصوري في حالة الوكالة هناك أيضاً المطلب القاضي بتمويل المشاريع الرئيسية من وفورات الميزانية.

ثمة خلافات في الرأي بين اليونيدو والوكالة حول إدارة الأموال.

٧٨ - أخذت الاختلافات تتبلور عندما بدأت خدمات إدارة المباني تحرر الفواتير الخاصة بالمنظمات الأخرى القائمة في وبيننا متضمنة أعمال الإصلاح الرئيسية المزعـم القيام بها وتشمل، فيما تشمل، تجديد المبني جيم، المقدر أن تبلغ تكلفته ١٢ مليون يورو بدءاً من عام ٢٠٠٨ فصاعداً. وقد ذكرت الخدمات المذكورة أنه لا يمكنها، وفقاً لقواعدها المالية، تحـمـلـ أـيـةـ اـرـتـبـاطـاتـ إـلاـ إـذـاـ توـافـرـ الأـمـوـالـ. وسيكون بوسـعـهاـ الحصولـ عـلـىـ أسـعـارـ أـقـلـ كـثـيرـاـ إـذـاـ أـمـكـنـهـاـ الإـلـاعـانـ عـنـ مجـمـلـ العـلـمـ فيـ عـطـاءـ وـاحـدـ. وقد وافقت الدول الأعضاء في اليونيدو على تجديد المبني جيم. بيد أن اليونيدو ستحتاج، لهذا الغرض، إلى إجمالي المبلغ الذي دفعته المنظمات القائمة في وبيننا مسبقاً.

لا يمكن لخدمات إدارة المباني أن تبدأ العمل إلا إذا توافرت الأموال.

٧٩ - رفضت إدارة الوكالة دفع أية مبالغ لقاء الأنشطة المستقبلية غير المنطقية على نفقات أو ارتباطات راهنة. فالأحكام القانونية في الوكالة لا تجيز لها تسجيل بنود إنفاق تخص أية مدفوعات لصندوق إدارة المباني يحتفظ بها في حساب مصرفي. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت إدارة الوكالة خلافاً بشأن اتفاق بين المنظمات، ادعت خدمات إدارة المباني أنه تم التوصل إليه بالفعل في اللجنة الاستشارية لإدارة المباني بتاريخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، معللة خلافها بأن اللجنة المذكورة ليست جهازاً لتقرير السياسات. وعلاوة على ذلك، فإن اتفاق الدول الأعضاء في اليونيدو ليس ملزماً للوكالة نظراً لاختلاف هيئة عضويتها (الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا ليست دول أعضاء في اليونيدو).

لا يمكن للوكالة أن تدفع ثمن أية تدابير مستقبلية دون اتفاق مسبق وعملية رصد ميزانية لاتفاق.

٨٠ - بصفتي المراجع الخارجي السابق للاليونيدو والمراجع الحالي للوكالة، أمكنني التوسط بين الطرفين المختلفين. وقدمت اقتراحاً مفاده أنه ينبغي للوكالة أن تبدي استعداداً لدفع المبالغ غير المسدة لقاء توصيلات الكابلات والإضاءة والأرضيات، قدر الإمكان من وفورات تنفيذ الميزانية العادية. وفي المقابل، تستبعد اليونيدو أكبر مبلغ متنازع عليه فيما يخص تجديد المبني جيم من حساباتها. وينبغي إبلاغ هذا التدبير الجوهرى المتعلق ببنـدـ الإـلـاصـلـاتـ إـلـىـ اللـجـنـةـ الـاسـتـشـارـيـةـ لإـدـارـةـ المـبـانـىـ وـإـلـىـ اللـجـنـةـ الـاسـتـشـارـيـةـ لـلـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ (ـمـرـةـ أـخـرىـ)،ـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ إـقـرـارـهـ وـإـخـضـاعـهـ لـعـمـلـيـةـ رـصـدـ مـخـصـصـاتـ مـنـ الـمـيـزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ فـيـ جـمـيـعـ الـمـنـظـمـاتـ الـمـعـنـيـةـ.ـ وـهـكـذـاـ تـوـافـرـ الأـمـوـالـ لـدىـ كـلـ مـنـظـمـةـ مـتـىـ كـانـتـ هـنـاكـ حـاجـةـ إـلـيـهاـ.

حاولت التوسط بين المنظمتين وقدمت اقتراحاً للوصول إلى صيغة توسيوية.

٨١ - نتيجة لذلك، أعيد بدء المفاوضات على الأقل. وقامت الأمانة بتحويل مبلغ آخر لصالح بنود الإصلاح الرئيسية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، سُددت كل المبالغ التي كانت اليونيدو قد ارتبطت بها أو أنفقتها. بيد أن اليونيدو لا تزال تحفظ بحساب غير مسدد من جانب الوكالة في كشوفها المالية، في حين لا تعرض الوكالة خصماً مُناهزاً، وهو ما أراه صائباً. ولم يتم البدء حتى الآن في عملية إقرار جديدة بكل من اللجنة الاستشارية لإدارة المباني واللجنة الاستشارية للخدمات العامة.

٨٢ - أوصي بأن تطلب الأمانة من اليونيدو أن تشرع في عملية واجبة من أجل إقرار تدابير الإحلال الجوهرية، غير أعمال الصيانة المنتظمة، في اللجنة الاستشارية للخدمات العامة باستخدام الآلية الاستشارية المعهوم بها في اللجنة الاستشارية لإدارة المباني، وتزويد اللجنة الأخيرة بالقدرة على اتخاذ القرارات. وينبغي إتاحة المساءلة التامة. وبعد أن تتجاوز التدابير عملية وضع الميزانية، ينبغي دفع الأموال مسبقاً متى كانت هناك حاجة إليها للتقييد بارتباط ما. وإذا تبيّن ظهور صعوبات أخرى، أوصي بإعادة التفاوض بشأن مذكرة التفاهم تجنبًا لاستمرار النزاعات فيما بين المنظمات التابعة للأمم المتحدة.

٨٣ - ينبغي للدول الأعضاء أن تقر وتعتمد، في إطار عملية واجبة لوضع الميزانية، مشاريع الإحلال الجوهرية المزمع تنفيذها في صندوق إدارة المباني، حيث يتعين عليها في نهاية المطاف أن توفر ٥٣ في المائة من الأموال.

لا تزال اليونيدو تطالب بتحصيل ٦,٦ مليون يورو من الوكالة.

من الضروري الشروع في عملية واجبة لإقرار الإصلاحات الرئيسية والمساءلة التامة.

ينبغي للدول الأعضاء أن تقر وتعتمد المشاريع الجوهرية المتعلقة بعمليات الإحلال

باء-٣- الإيرادات

٨٤ - يرد ضمن الفقرة باء-٢-١ بيان حالة سريان الاشتراكات المقررة غير المسددة من جانب جمهورية يوغوسلافيا السابقة في الاتحادية الاشتراكية سابقاً.

الاشتراكات المستحقة على يوغوسلافيا السابقة

باء-٤- الإنفاق: أوجه الإنفاق

٨٥ - يتضمن الجدول ٣ التالي تحليلاً للنفقات في الفترة ما بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٥ على أوجه الإنفاق المفردة.

عرض حسب أوجه الإنفاق

بآلاف الدولارات الأمريكية على أساس سعر الصرف الرسمي											
٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	الرواتب	
١٢٨١٠١	١٢٤٤٢٩	١١٢٣٠٦	٩٣٩٣٣	٨٥٨٤٤	٨٥٦٢٨	٩٧٧٤٧	١٠٠٣١٥	١٠٠٤٩٣	١١٢١٤٥	النkalيف العامة للموظفين	
٦٢٢٢٤	٥٩٨٩٧	٥٤٢٢٧	٤٥٨٧٧	٤١٧٤٠	٤٢٧٣٤	٤٥١٠١	٤٤٤٣٠	٤٤٢٧٣	٤٤٩٨٧	الماساعدة المؤقتة	
١٦٨١١	١٣٧٦١	١١٧٢١	٩٣٥٤	٧٤٢٤	٦٦٦٦	٧٦٦٥	٨١٤٠	٨٣٣٧	٩٤٠٦	مجموع تكاليف الموظفين	
٢٠٧١٣٦	١٩٨٠٨٦	١٧٨٢٥٤	١٤٩١٦٤	١٣٥٠٠٨	١٣٥٠٢٨	١٥٠٥١٣	١٥٢٨٨٥	١٥٣١٠٣	١٦٦٥٣٨	المعدات	
١٨١٠٨	١٠٤٦٢	١١٤٣٩	١٠٧١٦	١٠٧٤٥	٩٩٥٧	١٢١٧٣	١١٠٤٣	١٤٣٦٦	١٦٨٢٥	السفر	
٢٠٨٢٠	١٨٢٢٧	١٦١١٦	١٤٤٤٦	١٣٥١٠	١٤٤٩٤	١٥٦٩٨	١٧٤٣٧	١٧٠٩٠	١٨٤٩٩	العقود	
٢٢٢٢٨	١٧٦٢٨	١٢٨٦٧	١٠٦٧٤	٩٩٣٠	١٠٣٥٧	١٢٢٤٥	١٠٤٨٠	١٣٠١٣	١١٦٩٨	نفقات التشغيل العامة	
٢٨٧٤٢	٢٦٣٩٢	٢٤٠٨٤	١٨٣٦٠	١٦٣٧٨	١٦٦٣	١٨٠١٤	١٨٩٨٨	١٨٧٣٨	٢١٤١٣	التدريب	
١١٤٨	٧٧١	٦٨٥	٧٠٧	٦٥٨	٦٨٠	٨٥٥	٨١٣	٩٠٧	٩٦٣	الإمدادات والمواد	
٩٩٨٤	٨٣٤٦	٦٩٢٩	٥٨٥٣	٧١٥٢	٦٠٥٤	٦٨١٧	٧٣٨٠	٩٣١٨	٩٧٦٣	نفقات متعددة	
٤٦٧٥	٤٠٥٨	٤٥١٧	٤١٩٧	٣٤٢٣	٣٢٥٢	٥٢٤٥	٦٣٢٥	٤١٨٢	٤٢٠٠	مجموع تكاليف غير الموظفين	
٣١٢٨٤١	٢٨٣٩٧٠	٢٥٤٨٩١	٢١٤١١٧	١٩٦٨٠٤	١٩٦٤٢٥	٢٢١٥٦٠	٢٢٥٣٥١	٢٣٠٧١٧	٢٤٩٨٩٩	إجمالي الإنفاق	

الجدول ٣: الأوجه الرئيسية للإنفاق، مجموعة الصناديق الأولى؛ (المصدر: الجدول ج ٧)

-٨٦ إن دراسة تقسيم أوجه الإنفاق تستحق الاهتمام حيث تلقي الضوء على عوامل التكلفة التي تتکبدها الوکالة. وتوضح التكاليف الإجمالية لغير الموظفين زيادة نسبتها ٢٦,٨ في المائة خلال الأعوام العشرة الأخيرة (لم تختلف أسعار الصرف الرسمية في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٥ اختلافاً بالغاً -٠,٧٨ في عام ١٩٩٦ و٠,٨٤٥ في عام ٢٠٠٥). أما التكاليف الإجمالية للموظفين فقد ازدادت بمقدار ٤٠,٦ مليون دولار أمريكي (٤٠,٤ في المائة) خلال الفترة ذاتها. وفي عام ٢٠٠٥، شهدت بعض أوجه الإنفاق زيادة حادة.

-٨٧ وتقع الزيادة الأكبر في تكاليف الموظفين العامة، حيث تصل إلى أكثر من ١٧ مليون دولار أمريكي. وكان هناك ارتفاع كبير في عام ٢٠٠٣ نتيجة زيادة في تسوية مقر العمل فيما يخص فيينا.

باء-٥- استحداث الميزنة الثانية السنوات

-٨٨ أشرت في تقرير مراجعتي لعام ٢٠٠٤ إلى أن الوکالة تهدف إلى المواجهة بين دورات الميزانية لديها والدورات الشائعة في منظومة الأمم المتحدة. وقد اتخذت الوکالة الخطوات الضرورية لاستحداث الميزنة الثانية السنوات. ووافق مجلس المحافظين، خلال دورته في حزيران/يونيه، ١٩٩٩ على اقتراح الأمانة تغيير دورة ميزانية الوکالة إلى دورة ثانية السنوات.

لا يزال تنفيذ الميزنة الثانية السنوات يحتاج إلى إتفاق القبول الرسمي من جانب الدول الأعضاء.

لم تسفر مطالبتي في
العام الماضي تغيير
النظام الأساسي سوى
عن تصديق واحد
إضافي.

-٨٩ وافق المؤتمر العام في سنة ١٩٩٩ على تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي للسماح بالميزنة الثانية السنوات، ويجب أن يصدق على هذا التعديل ثلثا الدول الأعضاء (٩٣ من أصل ١٣٩؛ الحالة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥) وفقاً للقواعد الدستورية الخاصة بكل منها، قبل أن يبدأ نفاذ (الفقرة الفرعية ٢، من الفقرة جيم من المادة الثامنة عشرة من النظام الأساسي). ورغم انتصارات أكثر من خمسة أعوام على قرار المؤتمر العام، فإنه لا يزال غير نافذ نتيجة نقص التصديق عليه من جانب الدول الأعضاء. فحتى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ لم تقبل سوى ٣٨ دولة عضواً (أي مجرد دولة واحدة أزيد مما كان عليه العدد منذ عام مضى) تغيير النظام الأساسي عن طريق إيداع صكوك قبول لدى الحكومة الوديعة المشار إليها في الفقرة جيم من المادة الحادية والعشرين من النظام الأساسي. وأوصي مرة أخرى بأن تبذل الدول الأعضاء جهوداً لإكمال عملية التصديق.

باء-٦- صندوق التعاون التقني والصندوق الخارج عن الميزانية

٩٠- ازدادت باستمرار الأرصدة النقدية لصندوق البرنامج الخارج عن الميزانية على مدى السنوات الأخيرة بلغت في الوقت الحاضر مستوى يربو على ٧٧,٣ مليون دولار أمريكي. (الجدول ٢ - العمود ٤). بيد أن الإنفاق في عام ٢٠٠٥ لم يبلغ سوى ٣٧,٠ مليون دولار، مما أبقى رصيده من الأموال قدره ٦٢,٧ مليون دولار تقريباً. ويشير ذلك إلى مشاكل مستمرة تعرّض تنفيذ المشاريع في ذلك الصندوق. ويعد صندوق الأمن النووي أحد المكونات المهمة في صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية. وأقدم في القسم جيم-١-٣ أدناه اقتراحاً عن كيفية تيسير تنفيذ المشاريع في ذلك الصندوق.

الأرصدة النقدية
لصندوق البرنامج
الخارج عن الميزانية
ازدادت باطراد وانتهت
عند مستوى عالٍ.

٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	
٧٤٠٣٨٢٢٧	٦٧٤٥٩٤٦٤	٦٠٨٦٥٩٩٨	٦١٠٨٦١٩٢	٦٣٠٠١٢٠٣	٦١٧٤٠٢٣٥	صندوق التعاون التقني
٣٩٣٦٤٠٠٨	٥٤١٨٩٧٦٥	٥١١٥٣٢٢٩	٤٢٣٦٤٦٠٦	٣٢٥٤٠٣٤٨	٢١٦١٠٣٩٥	صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية
١٣٠٧١٣٠٥	١٠٣١٢٠٤٩	١١٨٥٦٠٠٣	٥٦٢٤٥٤٣	٦٧٨٧١٤٣	٤٠٧٦٣٥١	صناديق التعاون التقني الخارجية عن الميزانية
٠	٩٣٨٥٠	١٥٢٤٤٤	١١١٣٣٥٠	١٠٣٦٧١٥	٢٤٧٥٠	- الدول الأعضاء/المنظمات الدولية
٨١٣١٩٨	٣٥١٥٣١	٣٧٥٦٢٦	٤٥١٣٣٤	٩٤٨٨٩٩	٣١٨٧٣٥١	- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٢٧٢٨٦٧٣٨	١٣٢٢١٨٩٥٩	١٢٤٠٩٨٤٣٢	١٠٨٣٩٣١٢٥	١٠٤٣١٤٣٠٨	٩٠٥٨٩٥٨٢	الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية
						المجموع

الجدول ٤: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجية عن الميزانية-إجمالي الإيرادات، بالدولارات الأمريكية
(المصدر: الكشف الأول)

٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	
٧٢٣٥٠٤٣٧	٦٥٥٦٣٠٢٥	٦٨٤١٦١٨٠	٧١٠٥٣٨٠٢	٧١٠٨٠٢١٠	٦٢٤٣٨٥١٥	صندوق التعاون التقني
٣٧٠٣١٨٨٦	٣٩١٦٧٤٠٩	٣٩٤٩٨٧١٩	٣٤٧١٠٣٣٦	٢٦٨٣٢٢٧٧	٢٠٩٧١٧١٥	صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية
١١١٦٠٧٠٩	٨٠٧٨١٣٣	٩٩٤٨٨٧٧	٦٧٢٣٣٥٥	٥٣٥٤٤٠٠	٤٦٠٠٤٣٣	صادرات التعاون التقني الخارجية عن الميزانية
٠	٢٠١٣٦	٧٥٧٩	١١٠٩١١	٧٧٩٨٨	٤٣٦٥٩٩	- الدول الأعضاء/المنظمات الدولية
٢٨٩٣٩٩	٢٥٦٦٩١	٣٥٤٢٢٧	٧٦٤١٢٠	٣٢٣٨١٩٣	١٨٠٣١٠٩	- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٢٠٨٣٢٤٣١	١١٣٠٨٥٣٩٤	١١٨٢٢٥٥٨٢	١١٣٣٦٢٥٤٢	١٠٦٤٢٨٠٩٢	٩٠٢٥٠٣٧١	الصناديق الإنمائية والصناديق الاحتياطية
						المجموع

الجدول ٥: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجية عن الميزانية - إجمالي النفقات، بالدولارات الأمريكية
(المصدر: الكشف الأول)؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إفاده تحت بند "الدول الأعضاء/المنظمات الدولية"
منذ عام ٢٠٠٥

٩١- يبيّن الجدولان ٤ و ٥ الإيرادات وال النفقات الخارجية عن الميزانية منذ عام ٢٠٠٥ وحتى عام ٢٠٠٥. وقد ظل مجموع الإيرادات الخارجية عن الميزانية يزداد باستمرار منذ عام ٢٠٠٥. بيد أنه في عام ٢٠٠٥، تناقصت الإيرادات الإجمالية بسبب ورود مساهمات أقل في صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية. فقد تم تقليل تلك المدفوعات إلى مستوى الإنفاق الخاص بالعام الماضي، وهو ما نتج عنه انخفاض قدره ١٥ مليون دولار أمريكي تقريباً.

توقف في عام ٢٠٠٥
النمو العام للأنشطة
الخارجية عن الميزانية.

باء-١-٦- صندوق التعاون التقني

٩٢- منذ عام ٢٠٠٠، ظلت إيرادات مجموعة الصناديق الثانية (صندوق التعاون التقني) أقل دائماً من النفقات، بحيث انخفض رصيد الصندوق من ١٩,٩ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٠ إلى ٦,٤ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٣. وفي عام ٤ ٢٠٠٤ استقر الوضع، لأن الإيرادات (بما فيها حصيلة مساهمات السنوات السابقة) كانت أعلى كثيراً من النفقات. ورغم أن التدفقات النقدية الواردة إلى هذا الصندوق في عام ٢٠٠٥ لم تبلغ تماماً المستوى المستهدف من قبل مجلس المخاطبين ومقداره ٧٧,٥ مليون دولار أمريكي، فقد ظل الوضع المالي دون تغيير لأن النفقات كانت على نفس مستوى الإيرادات.

٩٣- من المهم الإشارة إلى أن رصيد الأموال في صندوق التعاون التقني، الذي بلغ ٢٦,٠ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٥، ليس كله قابلاً للإنفاق بحرية، نظراً لاحتفاظ بمبلغ ٧,٥ مليون دولار أمريكي تقريباً بعملات غير قابلة للتحويل. وهو ما يجعل استخدام تلك الأموال مقيداً.

حق صندوق التعاون التقني رصيدها مستقراً من الأموال السائلة.

يُحافظ في رصيد أموال صندوق التعاون التقني بما مجموعه ٧,٥ مليون دولار أمريكي في شكل عملات غير قابلة للتحويل.

باء-٢-٦- صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية

٩٤- كشفت في التقرير الذي قدمته في العام الماضي عن نقص حاد في استخدام الأموال الموجودة في مجموعة الصناديق الثالثة، أي صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية. وقد ارتفع رصيد الأموال في نهاية كل عام بصفة مستمرة حتى بلغ ٥٩,٤ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٤. وبلغت الموارد النقدية ٧٤ مليون دولار أمريكي من نهاية عام ٢٠٠٤. واستمر هذا الاتجاه في عام ٢٠٠٥. وازداد رصيد الأموال ليصل إلى ٦٢,٧ مليون دولار أمريكي والموارد النقدية إلى ٧٧,٣ مليون دولار أمريكي.

استخدام موارد صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية لا يزال غير مرض.

٩٥- أوضحت الأمانة أن تحصيل المساهمات في صندوق الأمن النووي يخضع في كثير من الأحيان لشروط خاصة تقررها الجهة المانحة وتجعل من الصعب تنفيذ الأنشطة. بيد أن تنفيذ البرنامج يتم بنجاح في نهاية المطاف.

الشروط الخاصة المتعلقة بالمساهمات الطوعية تعوق تنفيذ المشاريع.

٩٦- خلال اجتماع مجلس المخاطبين في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، أعلنت أنني سأستقصى تفصيلاً الأسباب المحتمل أن تكون قد تسببت في هذا الوضع غير شروط الجهات المانحة. وكشف الاستعراض الذي أجريته أن أوجه القصور الظاهرة ترجع إلى أسباب متعددة. ويتأثر معدل إنفاق الأموال المنوحة، ضمن عوامل أخرى، تأثراً سلبياً بظروف وضع الميزانية وطريقة إدارة الأموال. وللإطلاع على مزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى القسم جيم-٣-١.

أجرت دراسات أخرى تكشف عن أسباب شتى لأوجه القصور.

جيم- الاستنبطات التفصيلية لعام ٢٠٠٥

جيم- ١- القضايا المالية

جيم- ١-١- الكشوف المالية

جيم- ١-١-١- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٩٧ - في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ تم الوصول إلى قرار بشأن جدول طال أمده حول مسألة تحديد المعايير المحاسبية التي ينبغي تطبيقها في منظومة الأمم المتحدة. فقد ارتبى أن المعايير المحاسبية الدولية كما هي مستخدمة في القطاع الخاص ذات وجهة تجارية أكثر مما ينبغي، في حين أن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة صُمِّمت من أجل الأمم المتحدة لكنها تفتقر، مقارنة بذلك المطبقة في القطاع الخاص، إلى عناصر المساءلة والشفافية والمصداقية.

حسمت مسألة تحديد أي المعايير المحاسبية ينبغي تطبيقها في منظومة الأمم المتحدة.

٩٨ - بناءً على ما تقدم، قررت اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، في نهاية مناقشات مطولة جرت داخل فرق العمل المعنية بالمعايير المحاسبية، وطبقاً لما أوصت به تلك الفرق، اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في جميع المنظمات التابعة للأمم المتحدة. ونظراً لأن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لم تكتمل تماماً حتى الآن، فإنه ينبغي استخدام المعايير الدولية للإبلاغ المالي في غضون الفترة الفاصلة التي لا تتطبق فيها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. والتاريخ المتصور أن يتم فيه الامتنال التام للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام هو ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. بيد أن هذا التاريخ ليس ملزماً وإنما يقصد به أن يكون موعداً مستهدفاً. وقبل الاعتماد التام للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ينبغي للمنظمات أن توافق على تطبيق المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

ينبغي الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المنظمات التابعة للأمم المتحدة.

٩٩ - ترحب أوساط المراجعة الخارجية بهذه الخطوة سعياً إلى تحسين مستوى المساءلة والإدارة. كما تلقى هذه الخطوة تأييداً من جانب هيئة المراجعين الخارجيين، أخذًا في الاعتبار بعض الممارسات الغربية داخل منظمات الأمم المتحدة، مثل عدم وجود مخصصات للإنفاق في المستقبل، وتقديم بيانات محاسبية عن المساهمات العينية، والمحاسبة على أساس نقدi، وتسجيل التزامات كالإنفاق وعدم تسجيل اهتلاك نفقات رأس المال.

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تساعد على تجنب الممارسات المحاسبية الغربية داخل الأمم المتحدة.

١٠٠ - يعني اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أنه سيتم إدراج الاستحقاقات المترافق بالكامل في البيانات المحاسبية للمنظمات التابعة للأمم المتحدة وهذا هو المعيار المناسب الوحيد الممكن تطبيقه على المنظمات غير الربحية. وتتوافر المواد التدريبية والتعليمية والبرامج الحاسوبية التجارية بسهولة.

سوف تدرج الاستحقاقات المترافق بالكامل في البيانات المحاسبية للمنظمات التابعة للأمم المتحدة.

١٠١ - تمثل فوائد تحسين المعلومات المالية في الارتفاع بالإدارة المالية وتوفير معلومات أفضل عن التكاليف باعتبارها أحد المدخلات في الإدارة القائمة على النتائج. ويسهم ذلك في تعزيز المساءلة والشفافية والإدارة، كما يفضي إلى درجة أعلى من الجودة والمصداقية فيما يخص التقارير المالية الخاصة بمنظومة الأمم المتحدة. ويصب ذلك في مصلحة الجهات المانحة من حيث كيفية إنفاق أموالها. ولا يوفر ذلك قدرًا كافياً من الشفافية حالياً، لأن الأموال المفادة عنها كنفقات لم تُنفق في شكل نفدي بالضرورة؛ ذلك أنه بالإمكان الاحتفاظ بنقود في الحسابات المصرفية للمنظمات وربما يمكن الاحتفاظ بالسلع المسلمة عينياً على هيئة مخزون في المخازن.

هذه الخطوة تحسن
الشفافية والمساءلة داخل
الأمم المتحدة.

١٠٢ - حيث إنني أفترض أنه سيتعين أيضاً على الجهازين الرئيسيين للوكالة، عقب صدور مقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة، البث في مسألة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أود أن أستعرض الانتباه إلى بعض أهم التأثيرات المترتبة على ذلك بالنسبة للمحاسبة ووضع الميزانية.

أود استرداد الانتباه إلى
بعض أهم المترتبات.

١٠٣ - سوف تؤثر المحاسبة على أساس الاستحقاق على الكشوف المالية من عدة نواحٍ:

سوف تحدث المعايير
المحاسبية الدولية
للمجال العام عدة
تغييرات:

سيتعين الإفادة في وقت أبكر عن نفقات استحقاقات الموظفين، كالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مثلاً (كما هو مشار إليه في الفقرة ١١٣ وما يليها من التقرير الذي قدمته في العام الماضي)، وهو ما يترتب عليه الاعتراف بهذا البند ضمن الخصوم. وقد حُسب مستوى العام الماضي بحوالي ٩٣ مليون دولار أمريكي.

فسيتعين تسجيل النفقات
مستقبلاً كخصوم،
ولن تسجل الالتزامات

لن يتسع تسجيل الالتزامات كنفقات إلا بعد ورود السلع أو الخدمات والفاتورة.
وسيتعين وقف تسجيل الالتزامات غير المسددة.

كنفقات جارية،
كما تستهلك أصول رأس
المال، وتعامل

لن تُحسب مشتريات رأس المال وإنما سيحاسب عليها كأصول وستهلك. ولن يُخصم
سوى مبلغ الاستهلاك من الإيرادات الجارية.

المساهمات العينية بشكل
مختلف،
 وسيقتضي الأمر إعداد

سيتعين اختيار طريقة محاسبية مناسبة للمساهمات العينية تشمل بالضرورة احتساب
أرصدة الموجودات.

قوائم لحصر أصول
رأس المال.

سيتعين الإفادة عن قوائم حصر أصول رأس المال.

ربما أصبحت أسهم رأس
المال مبلغًا سالبًا.

٤ - ستكون هناك بالتالي زيادة في الأصول (أصول رأس المال، قوائم الحصر) وفي الخصوم (التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة). ونتيجة لذلك، ربما يمكن توقع أن تصبح أصول رأس المال سالبة، وهو ما قد يسبب مشاكل من حيث عدم السماح للمنظمات التابعة للأمم المتحدة باقتراض أموال إضافية. وهنا لن تثار مسألة إقرار التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وحسب، وإنما كذلك ما إذا كان يتتعين تمويل هذا الخصم.

١٠٥ - يتعين أن يراعى عند وضع الميزانية تقييم مدى إمكانية تنفيذ عمليتي الميزانية والإفادة على أساس متساوق. ويشمل ذلك استحداث إجراءات جديدة تخص الميزانية تراعى فيها مصروفات الاستهلاك والبالغ القيمة الالزمه لحيازة أصول رأس المال، التي لن تسجل بالكامل كنفقات. ويعتبر تناول مسألة تمويل كامل مصروفات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. كما ينبغي إيضاح تأثير التقلبات المتزايدة في نفقات الخصوم المرتبطة بسعر الفائدة.

يلزم استحداث إجراءات جديدة ضمن عملية وضع الميزانية لمراعة الاستهلاك.

١٠٦ - رغم العدد الكبير من التغييرات التي سيتعين على الوكالة أن تجريها، فإنه أرجح بالاستنتاج الذي انتهت إليه اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، وأوصي بأن تنظر الدول الأعضاء في الوكالة إلى المعايير المحاسبية الدولية للفيصل العام باعتبارها الهدف المنشود من وراء وضع إطار محاسبي محسن من أجل تعزيز المساءلة والشفافية بدرجة أكبر.

أرجح بالأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للفيصل العام على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

١٠٧ - ينبغي للإدارة أن تضع خطة تنفيذ قائمة بذاتها إلى جانب جدول زمني واقعي وأن تحيط الدول الأعضاء علمًا بذلك. وسوف أدعم ومعي الموظفون المعاونون لي هذه الخطوة بإصدار المشورة حيثما لزم الأمر، استناداً إلى خبرة كل أعضاء هيئة المراجعين الخارجيين التي تغطي قطاع الأمم المتحدة برمتها.

ينبغي وضع خطة وجدول زمني للتنفيذ.

جيم-٢-١-٢- أساس التصديق على الكشوف المالية

١٠٨ - كان على أن أجري تقييماً، كجزء من عملية التصديق، للمبادئ المحاسبية التي طبقت وكذلك المعاملات التي تمت خلال عام ٢٠٠٥. وقام الموظفون المعاونون لي بذلك بواسطة فحص العينة، الذي يوفر أدلة تؤيد المبالغ والبيانات الواردة في الكشوف المالية.

استند التصديق على الكشوف المالية إلى فحص العينة.

١٠٩ - لمراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٥، كان على الموظفين المعاونين لي أن يدرسوا ٤٧٤ ٨٤١ قياداً محاسبياً في دفتر الأستاذ العام. وأجرروا فحصاً لتلك القيود في عينة رياضية-إحصائية طبقاً لمعايير المراجعة العامة المطبقة في هيئة المراجعين الخارجيين.

عالج الموظفون المعاونون لي ما يقرب من نصف مليون قيد محاسبي.

١١٠ - لم يكشف الفحص الذي قمنا به عن أي أخطاء محاسبية جوهيرية. وقد تم التتحقق بدقة من جميع المعاملات التي أدخلتها شعبة الميزانية والمالية قبل إدخالها في نظام الوكالة لإدارة المعلومات المالية.

لم تكشف العينة عن أي أخطاء جوهيرية.

١١١ - يتبع لنا فحص العينة أن نقول، بنسبة احتمالات تبلغ ٩٠ في المائة، إنه لا توجد أخطاء جوهيرية في مجمل القيود المحاسبية للوكالة. وفضلاً عن ذلك، فإن الفحوص الأخرى التي أجراها الموظفون المعاونون لي أثناء عمليات مراجعتهم للأداء تؤيد هذا القول. وبالإضافة إلى ذلك، فُحصت جميع الحسابات النقدية وسُويت بالكامل دون أي تضارب جوهري.

فضلاً عن ذلك، فُحصت جميع الحسابات النقدية وسُويت.

١١٢- استناداً إلى فحص العينة وفحص جميع البنود الرئيسية للكشوف المالية باستخدام برنامج المراجعة الحاسوبي WinIDEA والفحص الكامل لجميع الحسابات النقدية، أستطيع أن أبدي رأياً قاطعاً مستمداً من مراجعة الكشوف المالية لعام ٢٠٠٥.

يستند الرأي القاطع المستمد من المراجعة إلى أساس سليم.

جيم-٣-١-١-١- اكمال الكشوف المالية

١١٣- في التقرير الذي قدمته العام الماضي (كما هو مشار إليه في الفقرة ٩٦ وما يليها) ذكرت أن قواعد الصناديق المنفصلة المحفوظة باليورو، (المتجر التعاوني ومطعم زايرسدورف وصندوق رعاية الموظفين) تلزم المراجع الخارجي بأن يراجع تلك الصناديق ويقدم تقارير عن نتائجها المالية إلى المدير العام، على الرغم من أنها ليست مدرجة في الكشوف المالية للوكالة.

يتعين التصديق على الصناديق المحفوظة باليورو لتقديم تقارير عنها إلى المدير العام.

١١٤- بناءً على مشورة قانونية قررت الأمانة أنه لا يمكن اعتبار أرصدة الصناديق ملكاً للوكالة. ويمكّني أن أتفق مع ذلك القرار شريطة أن يتولى المراجعة مستقبلاً مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، الذي يتبع المدير العام مباشرة. وسيقتضي الأمر تعديل القواعد ذات الصلة تعديلاً ملائماً.

سيتولى مكتب الخدمات الإشرافية تعهد هذه الصناديق بشكل منفصل ومراجعتها.

جيم-٢-١- القضايا الإدارية

جيم-١-٢-١- التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

١١٥- أشرت في التقرير الذي قدمته في العام الماضي إلى أنه يتطلب تسجيل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الكشوف المالية، إذا كان الإطار المالي للمنظمة يقتضي ذلك. وإذا لم يحدث ذلك فينبغي أن يرد في الإيضاحات بيان ملائم.

متطلبات عرض التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الكشوف المالية.

١١٦- أود أن أبلغ الدول الأعضاء بالوضع في منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة وبالمناقشات التي دارت فيما بين أعضاء هيئة المراجعين الخارجيين. فقد ذكر أن ٦٠ في المائة تقريباً من جميع المنظمات التابعة للأمم المتحدة تعترف بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة كخصوص، بيد أنها لا تفيدها في الكشوف المالية. ولم يتم تمويل الخصم سوى في منظمتين. وتحل نسبة الأربعين في المائة الأخرى ببيانات الخصم في إيضاحات الكشوف المالية.

معظم المنظمات التابعة للأمم المتحدة تعترف بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة كالالتزام، و ٤٠ في المائة منها تحل بيانات المبلغ في الإيضاحات، ويمول الخصم في منظمتين.

١١٧- أتفق على ألا يتبع المراجعون الخارجيون تحريك هذه المسألة، حيث إنه سيتعين على المنظمات تناولها على أي حال في غضون اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولذا أوصي بإدراج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الخطة التي تضعها الوكالة للتنفيذ وفي الجدول الزمني المقرر لذلك. وقد اتفقت الأمانة على رصد مستجدات هذا الأمر على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

ينبغي إدماج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في عملية الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

جيم-١-٢-٢- المتجر التعاوني.

١١٨- يعَدُ المتجر التعاوني التابع لمركز فيينا الدولي أحد الأنشطة غير الربحية المكتفية ذاتياً في إطار الخدمات العامة لذلك المركز. وتقع مسؤولية إدارة المتجر التعاوني وإدارة عملياته على عاتق الوكالة. وثُلِّزمَني قواعد المتجر التعاوني حالياً بتقديم تقرير مراجعة منفصل وإيادة الرأي إلى المدير العام مباشرة. ورغم أنني لا أزال أعتبر هذا الأمر غير ملائم (كما هو مشار إليه في القسمين جيم-١-١-٣ وodal-٨-١)، فقد أصدرت شهادة مراجعة عن عام ٢٠٠٥. وأعرض أدناه على الدول الأعضاء كذلك الاستثناءات الأساسية لمراجعتي.

النتائج الأساسية
لمراجعي المتجر
التعاوني التابع لمركز
فيينا الدولي

١١٩- النتيجة الأساسية لما أجريناه من فحص لإجراءات الشراء والبيع، وللإدارة شؤون المرفق كذلك، هي ما أراه من أن المتجر التعاوني يتمتع بحماية جيدة ضد أي عملية تدليس قد يقوم بها واحد أو أكثر من موظفيه. ولا يمكن مطلقاً أن يستبعد كلاية احتمال السرقة أو أي سلوك آخر غير قانوني من جانب الموظفين أو العملاء، لكن ذلك الاحتمال ليس ذا شأن ولا يبرر اتخاذ تدابير احترازية باهظة التكلفة.

يتمتع المتجر التعاوني
بحماية كافية ضد
التدليس الداخلي.
والخسائر الناجمة عن
السرقات لا تذكر.

١٢٠- حدد المدير العام حدوداً معينة لمنتجات الكحول والتبغ. وأنا لا أجادل في تلك الحدود عموماً. فمن الممكن، تبعاً لعدد الأفراد المعالين، استهلاك الكميات القصوى، وإن كانت مرتفعة إلى حد ما فيما يخص المشروبات الكحولية والتبغ. بيد أنني أرى أنه من المتعارض تطبيق المعدلات ذاتها بالنسبة للمشاركين ذوي الأفراد المعالين والمشاركين غير المتزوجين،أخذًا في الاعتبار حظر التعاملات مع الغير.

الحد الأقصى لكميات
التبغ والمشروبات
الروحية يمكن في بعض
الحالات أن يكون أعلى
مما ينبغي للاستعمال
الشخصي وحده.

١٢١- أوصيت بأن يغير المدير العام قواعد المتجر التعاوني وأن يقلص الكميات القصوى لمنتجات الكحول والتبغ بالنسبة لنوع ألف من المشاركين (٥٥ فما فوق) غير المتزوجين إلى مستوى معقول،أخذًا في الاعتبار أن جميع المشتريات هي لأغراض الاستعمال أو الاستهلاك الشخصيين فقط.

من المستصوب إجراء
تخفيض فيما يخص
الأشخاص غير
المتزوجين.

١٢٢- إن الأمانة لا تشاطرني الرأي، حيث إنه لا توجد قيود على استحقاقات الشراء في الاتفاق ذي الصلة المبرم مع الحكومة النمساوية بالنسبة للأشخاص المتمتعين بوضع دبلوماسي. بيد أنني أود الإشارة إلى أن المادة الأولى من الاتفاق (الوثيقة INFCIRC/15/Mod.3) تنص عموماً بالفعل على أن استيراد بعض المواد ينبغي أن يكون بكميات محدودة وأغراض الاستعمال والاستهلاك الشخصيين. وبصفة المدير العام في القواعد ببساطة معنى عبارة "كميات محدودة".

الأمانة لا تشاطرني
رأي. بيد أن التقيد
يشكل جزءاً من اتفاق
المقر المبرم مع الحكومة
النمساوية.

١٢٣- أوصي بأن يُنْهَى بشدة على الأشخاص المتمتعين بمزايا المتجر التعاوني الذين يستفادون - كل فصل تباعاً - كامل استحقاقاتهم بأن عليهم التزاماً يقضي باستهلاك كل الأصناف المشتراء، خاصة منتجات التبغ والمشروبات الروحية، بصفة شخصية.

ينبغي التصدي لاستفاذ
كامل الاستحقاقات
بانتظام.

١٢٤ - ويرد ضمن التقرير المقدم إلى المدير العام تقريري المطول، إلى جانب بعض التوصيات الإضافية.

جيم-٣-٢-١- المشتريات

١٢٥ - في عام ٢٠٠٣، استعرض مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية وظائف المشتريات الخاصة بالوكالة وأسدووا المشورة بشأن جملة أمور بينها ما يلي:

- ضرورة دمج شتى وظائف المشتريات في وظيفة واحدة، تشمل توحيد النظام الحاسوبي وإجراءات تسيير العمل،
- والتحول من الأسلوب التقاعلي إلى نهج استراتيجي بدرجة أكبر فيما يخص إدارة المشتريات
- وتقليل عدد إجراءات المشتريات الضئيلة القيمة.

وقد درس الموظفون المعاونون لي هذه القضايا في إطار المراجعة المذكورة آنفًا.

درس الموظفون
المعاونون لي وظيفة
المشتريات في إطار
متابعة مراجعة أجراءها
مكتب الخدمات
الإشرافية الداخلية في
عام ٢٠٠٣.

١٢٦ - عملاً بتوصيات قدمها مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، أدمجت الوكالة قسم المشتريات الميدانية السابق وقسم المشتريات والإمدادات ضمن مكتب خدمات المشتريات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. بيد أن إدماج وظيفة المشتريات في جهة واحدة كان مجرد عمل رسمي، لم تصحبه إلى الآن أية تغييرات ظاهرة في تدفق العمل أو في جدول التوظيف. وقد أبلغتني الوكالة بأن إجراءات تسيير العمل في مكتب خدمات المشتريات وهيكله خضعا للاستعراض خلال عام ٢٠٠٥ وأنه تم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ وضع خطة لإعادة الهيكلة جار المصادقة عليها في الوقت الراهن من قبل مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية.

وضعت الوكالة خطة
لإعادة الهيكلة، تجري
المصادقة عليها في
الوقت الراهن.

١٢٧ - لا تزال الأقسام السابقة تتبعه نظم المشتريات الخاصة بها، رغم عدم فعالية ذلك. وحيث إن الوكالة تشاطر هذا الرأي، فقد قام كلُّ من مكتب خدمات المشتريات وإدارة الشؤون الإدارية التابعة للمدير العام ومكتب المدير العام ومكتب الخدمات الإشرافية الداخلية بتناول الخيارات المتاحة ومناقشتها. واتفقَت تلك الجهات على استخدام نظام المشتريات المتعلق بالتعاون التقني فيما يخص جميع خدمات المشتريات الخاصة بالوكالة (عدا المتجر التعاوني). وقد اتخاذ مكتب خدمات المشتريات الآن الخطوات الضرورية لترحيل جميع عمليات المشتريات الخاصة بالوكالة إلى التطبيق الحاسوبي المتعلق بالتعاون التقني، بحيث لن يكون هناك بعد العام الراهن سوى نظام مشتريات واحد قيد الاستخدام.

تعتمد الوكالة إدماج
جميع عمليات المشتريات
في تطبيق واحد.

١٢٨ - كانت تعاملات المشتريات تُجرى فقط كردود فعل لطلبات المشتريات. ولذا تعتمد الوكالة إنشاء قسم لخدمات المشتريات يكون مختصاً بأنشطة مشترياتها.

تعتمد الوكالة إنشاء قسم
لخدمات المشتريات.

١٢٩ - استعرض الموظفون المعاونون لي أوامر الشراء الخاصة بعام ٢٠٠٥ والموقعة في نظام المشتريات المتقدم على أساس تحليل إحصائي. وكان حوالي ٧٧ في المائة مما يقرب من ٥٢٠٠ أمر شراء ضئيل القيمة (أقل من ٢٠٠٠ دولار أمريكي). ولما كانت الوكالة تعتمد إنشاء وحدة مشتريات استراتيجية ينصب التركيز فيها على إعداد أوامر الشراء الآجلة والشاملة، فقد اتخذت خطوة أولى نحو تقليص المشتريات الضئيلة القيمة عن طريق دمج الأصناف المشتراء الضئيلة القيمة معاً.

كان حوالي ٧٧ في المائة مما يقرب من ٥٢٠٠ أمر شراء ضئيل القيمة.

١٣٠ - أقدر ما تبذله الوكالة من جهود ترمي إلى بلوغ المستوى الأمثل للهيكل التنظيمية المتعلقة بوظيفة المشتريات وإلى وضع نهج استراتيجي لتخفيض المشتريات. ولمما كانت بعض التوصيات التي قدمها مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية لم تُنفذ بعد، فإنني أشجع الوكالة على مواصلة ما تبذله من جهود وعلى المضي في تطوير الاستراتيجيات الموضوعة بالفعل إلى أن يتسعى تنفيذها.

لا يزال تنفيذ بعض التوصيات التي قدمها مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية معلقاً.

جيم-٣- صندوق الأمن النووي

١٣١ - في تقرير مراجعتي لعام ٢٠٠٤، أشرت إلى أن استخدام موارد صندوق الأمن النووي لم يكن مرضياً. وأوصيت بأن ترکز الوكالة بدرجة أكبر على التعجيل بتحفيض المشاريع وتنفيذها.

لم يكن استخدام موارد صندوق الأمن النووي مرضياً.

١٣٢ - في نهاية عام ٢٠٠٤ بلغ الرصيد النقدي في صندوق الأمن النووي ٢١ مليون دولار أمريكي. وطبقاً للتفسير الذي قدمته الأمانة، فإن جزءاً من الفائض كان راجعاً إلى أن صندوق الأمن النووي يعني من فرض الجهات المانحة شروطاً تتکبد بموجبهن نفقات. وسعياً إلى تحسين الوضع، أعادت الوكالة تنظيم الصندوق المذكور بقتلص مجالات النشاط الثمانية السابقة إلى ثلاثة. وعلاوة على ذلك، تناقض الوكالة شروطاً مع الجهات المانحة بغية ضمان الاتساق بين أولويات الوكالة وشروط تلك الجهات وكسب المزيد من المرونة. غير أن شروط الجهات المانحة لا تزال تعوق تنفيذ المشاريع.

لا تزال شروط الجهات المانحة تعوق تنفيذ المشاريع.

١٣٣ - من أصل الفائض البالغ ٢١ مليون دولار أمريكي، كان هناك ٥,٣ مليون دولار أمريكي "تم الارتباط بها مسبقاً" من أجل عقود الموظفين والمشتريات المزمعة فيما يتعلق بمشاريع متبقٍ عليها للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبلغ مجمل النفقات حوالي ١١ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٥. كما أضافت التبرعات المقدّمة في عام ٢٠٠٥ مبلغًا وصل إلى ١١ مليون دولار أمريكي. وبالتالي ظل الرصيد النقدي في صندوق الأمن النووي في نهاية عام ٢٠٠٥ عند نفس المستوى الذي كان عليه في نهاية عام ٢٠٠٤ بصورة جوهرية.

ظل الرصيد النقدي لصندوق الأمن النووي دون تغير جوهري.

١٣٤ - تبّت الأمانة نهجاً حذراً فلم ترصد في الميزانية سوى الأموال التي كانت متاحة في حسابات مصرافية في مطلع عام ٢٠٠٥ ولم يتم الارتباط بها مسبقاً من أجل نفقات لاحقة. ويتبع ذلك النهج القاعدة المالية ١٩-١١٠ (أ)، وبموجبها لا يمكن إصدار أية مخصصات إلا بعد تحصيل الأموال. وأود أن أسترجع انتبه الأمانة إلى الاستثناءات الممكنة من تلك القاعدة. فالقاعدة المالية ١٩-١١٠ (ب)^٣، تنص، في جملة أمور، على أنه يجوز أيضاً إصدار مخصصات قبل تحصيل الأموال متى كانت هناك ضمادات مكتوبة تقدمها الجهة المانحة بأن الأموال ستتاح عندما تكون الالتزامات واجبة الأداء.

رأي الأمانة الحذر بشأن استخدام الأموال غير مبرر حيث تسمح القواعد المالية بالارتباط بالتزامات قبل تحصيل الأموال.

١٣٥ - حيث إن غالبية مشاريع صندوق الأمن النووي تستند إلى اعتبارات طويلة الأمد وتنشأ لعدة سنوات، يبدو ترحيل الفائض القائم معقولاً. غير أنه ينبغي موافاة الدول الأعضاء بتحليل بيانات الارتباطات المسبقة مقابل ذلك الفائض في تقرير مناسب. فمن شأن ذلك أن يمكن الدول الأعضاء من تقويم أداء صندوق الأمن النووي بشكل أفضل.

ينبغي موافاة الدول الأعضاء بتحليل بيانات الارتباطات المسبقة.

١٣٦ - أرجو بجهود الوكالة الرامية إلى التعجيل بتحطيط المشاريع وتنفيذها. وأشجع على إجراء مزيد من المناقشات بشأن شروط الجهات المانحة بغية اكتساب قدر أكبر من المرونة وتحسين عملية تنفيذ المشاريع. وأدعو الأمانة إلى أن تكون أقل حذراً وأن تستخدم الموارد المتاحة بقدر ما لم يتم الارتباط بها مسبقاً لنفقات في أعوام لاحقة.

ينبغي أن تكون الأمانة أقل حذراً وأن تستخدم الموارد المتاحة التي لم يتم الارتباط بها مسبقاً.

١٣٧ - قامت إدارة الأمان والأمن النوويين بإنشاء نظام إلكتروني لدعم الأداء من أجل معالجة صندوق الأمن النووي. وقد وجد الموظفون المعاونون لي أن بعض الوحدات التنظيمية التي تنفق أموالاً على مشاريع تتعلق بصندوق الأمن النووي لا تقوم بإدخال بيانات في النظام الإلكتروني لدعم الأداء. ولتحقيق أقصى منافع من هذا النظام، أوصي بضرورة استخدام النظام المذكور من جانب الوحدات التنظيمية التي تنفذ مشاريع تتعلق بصندوق الأمن النووي مباشرة.

ينبغي لجميع الوحدات التنظيمية التي تنفق أموالاً على مشاريع تتعلق بصندوق الأمن النووي أن تستخدم النظام الإلكتروني لدعم الأداء.

جيم-١-٤-٤-٢- تكنولوجيا المعلومات

جيم-١-٤-١- الموظفون المتصلون بتكنولوجيا المعلومات

جيم-١-١-٤-١-١- عدد الموظفين

١٣٨ - في تقييم أجري لتكاليف موظفي تكنولوجيا المعلومات وتكاليف تكنولوجيا المعلومات، وجد معاونني أنه ليس واضحاً تعداد الموظفين الذين يعملون في وظائف تكنولوجيا المعلومات ومن هم الموظفون الذين يعملون في تلك الوظائف. فوفقاً لنظام إدارة المعلومات المتعلقة بشؤون الموظفين، ثمة نحو ٢٣٤ موظفاً يعملون في وظائف تكنولوجيا المعلومات أو وظائف متصلة بتكنولوجيا المعلومات. وهذا العدد هو أكثر من ١٠ في المائة من إجمالي موظفي الوكالة. إلا أن الإدارات لم تؤكد هذا العدد عندما سئلت عن موظفيها المتصلين بتكنولوجيا المعلومات. وبذا أن لدى الإدارات موظفين يعملون في تكنولوجيا المعلومات أو في وظائف متصلة بتكنولوجيا المعلومات بدون أن يحدّدهم نظام إدارة المعلومات المتعلقة بشؤون الموظفين بهذه الصفة. وثمة أيضاً إلى حد ما موظفون يعملون في وظائف تكنولوجيا المعلومات أقل مما هو مُسجّل لدى نظام إدارة المعلومات المتعلقة بشؤون الموظفين. ويرجع السبب في ذلك إلى تغيير مهام الموظفين الذين عُيّنوا أصلاً في تكنولوجيا المعلومات بدون أن يتم توثيق هذا التغيير. وإلى جانب ذلك، تتعاقد الإدارات مع خبراء استشاريين خارجيين للعمل بشأن مشاريع تكنولوجيا المعلومات ولتطوير برامج حاسوبية وفقاً لاحتياجات الإدارات.

ليس واضحاً تعداد الموظفين الذين يعملون في وظائف تكنولوجيا المعلومات ولا ماهية خدمات تكنولوجيا المعلومات التي يتم توفيرها.

١٣٩ - وتبعاً لذلك، يتذرع إجراء تقييم دقيق لتكاليف المتعلقة بموظفي تكنولوجيا المعلومات وخدمات تكنولوجيا المعلومات. وهذا القصور لا يؤدي إلى عدم وجود شفافية فحسب، بل إلى تصور خاطئ لوظائف تكنولوجيا المعلومات أيضاً، ومثال ذلك أنه من المستحيل تحديد معدل لأداء تكنولوجيا المعلومات بدون معرفة الأرقام المتعلقة بكل من ملاك الموظفين والتكاليف المتصلة بتكنولوجيا المعلومات.

من المتذرع إجراء تقييم دقيق لتكاليف المتعلقة بموظفي وخدمات تكنولوجيا المعلومات.

جيم-١-٤-١-٢- توصيفات الوظائف

١٤٠ - إن أوجه القصور حسبما ذكرت أعلاه ناشئة جزئياً من استخدام توصيفات وظائف قديمة العهد. ولا يتم استيفاء توصيفات الوظائف هذه إلا في حالة حدوث شواغر أو ترقيات. وعلاوة على ذلك، وجد معاونني أن المصطلحين "تكنولوجيا المعلومات" و "متصل بتكنولوجيا المعلومات" لم يتم تحديدهما بوضوح، حيث إن الوكالة لا تراعي التمييز بين أحصائي التطبيق أو إداري التطبيق من ناحية وإداري تكنولوجيا المعلومات من الناحية الأخرى. فالمهام المسندة إلى موظف يستخدم تطبيقات يستخدمها موظفون مماثلون في إدارة تنفيذية أو يقدم دعماً لمستخدمي تلك

أوجه القصور ناشئة جزئياً من استخدام توصيفات وظائف قديمة العهد.

التطبيقات، مثل إدخال البيانات، والتصديق على البيانات، ومعالجة البيانات، والإبلاغ، والعرض، والتفسير لا ترقى إلى مستوى المهام المسندة إلى إداري تكنولوجيا المعلومات. ولذا ينبغي عدم تحديد مثل أولئك الموظفين بوصفهم موظفي تكنولوجيا المعلومات بل ينبغي تحديدهم كموظفي عاديين في الإدارة التي يعملون فيها.

١٤١ - أوصي بأن تجري الوكالة تحليلًا بالنسبة لكل إدارة لتحديد الموظفين الذين يعملون في وظائف تكنولوجيا المعلومات أو في وظائف متصلة بتكنولوجيا المعلومات وتحديد تعدادهم. وينبغي للوكالة من ثم أن تستعرض وتستوفي جميع توصيفات الوظائف المتعلقة بموظفي تكنولوجيا المعلومات أو الموظفين المتصلين بتكنولوجيا المعلومات. ومن المهم إيجاد تعريف واضح لمصطلح "تكنولوجيا المعلومات" و "متصل بتكنولوجيا المعلومات"، ذلك لأنه ليس كل موظف يتعامل مع تكنولوجيا المعلومات يشغل بالضرورة وظيفة تكنولوجيا المعلومات أو متصلة بتكنولوجيا المعلومات.

ينبغي تحديد عدد موظفي تكنولوجيا المعلومات واستعراض توصيفات وظائفهم.

جيم-١-٤-٢- تنظيم تكنولوجيا المعلومات

١٤٢ - فحص معاوني تنظيم الوكالة لتكنولوجيا المعلومات بوصفه النطاق الرئيسي لمراجعة تكنولوجيا المعلومات التي أجروها. ولذا فحص معاوني ملاك موظفي تكنولوجيا المعلومات، والهيكل التنظيمية، والقواعد الأساسية، والقواعد والمعايير الدولية المعتمدة، وأساليب التخطيط، وتطوير وتفعيل تكنولوجيا المعلومات، وبنية تكنولوجيا المعلومات الأساسية المستخدمة والمُرْمَعَة، والاستراتيجيات الحالية لتحقيق المستوى الأمثل لتكنولوجيا المعلومات.

النطاق الرئيسي لمراجعة تكنولوجيا المعلومات التي أجريتها.

جيم-١-٢-٤-١- ملاك موظفي تكنولوجيا المعلومات

١٤٣ - **مُخْطَط** تعيين موظفي تكنولوجيا المعلومات لا يعكس الحقيقة الواقعة. فوفقاً لجدول ملاك الموظفين، ثمة وظائف تكنولوجيا المعلومات المذكورة أعلاه البالغ عددها ٢٣٤ وظيفة موزّعة فيما بين ٢٣ وحدة (الرجاء الرجوع إلى الفصل جيم-١-٤-١). وفي المقابلات والاستفسارات المختلفة التي أجريت، أبلغ فريق من المعاونين عن عدد آخر من الموظفين بأنهم منشغلون تماماً أو جزئياً بمهام تكنولوجيا المعلومات. وعلاوة على ذلك، ثمة عديد من موظفي تكنولوجيا المعلومات الإضافيين المُتَعَادِ معهم، خصوصاً لأغراض استشارية أو لبرمجة تطبيقات. وأفادت شعبة شؤون الموظفين وشعبة الميزانية والمالية عن انتقال بعض الموظفين إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات. بيد أن حالات الانتقال تلك لم ترتبط بأية تغييرات وظيفية.

ثمة ٢٣٤ وظيفة تكنولوجيا معلومات موزّعة فيما بين ٢٣ وحدة، وبعض الموظفين في وظائف أخرى يقومون بواجبات تكنولوجيا معلومات، ويجري التعاقد مع موظفي تكنولوجيا معلومات إضافيين.

جيم-١ ٢-٤-٤ الأمان المادي لـ تكنولوجيا المعلومات

١٤٤ - بالإضافة إلى مركزي البيانات القائمين في شعبة تكنولوجيا المعلومات وإدارة الضمانات، كانت أكثر من عشر غرف مكتبية في الوكالة تُستخدم كغرف لأجهزة الخدمة المركزية. ولم تكن تلك الغرف وكذلك طريقة تشغيل أجهزة الخدمة المركزية مستوفية لمتطلبات أمن تكنولوجيا المعلومات على نحو وافٍ. فقررت الوكالة القيام وفق جدول زمني بنقل مركزي البيانات إلى مكان آخر ودمج بعض الغرف الصغيرة لأغراض أجهزة خدمة مركزية. إلا أن الأماكن الفعلية والمُزمعة ما زال ينقصها تحسينات بالنسبة لجانب الأمان والجانب الاقتصادي.

بالإضافة إلى مركزي البيانات، كان ثمة أكثر من عشر غرف غير ملائمة قيد الاستخدام لأغراض أجهزة خدمة مركزية.

جيم-١ ٣-٤-٤ خدمات تكنولوجيا المعلومات المشتركة

١٤٥ - لا تتوافر لدى شعبة تكنولوجيا المعلومات المركزية الولاية والموارد بما يمكنها من تقديم كافة الخدمات المشتركة، وهو ما يتناهى مع ضرورة الامتنال لـ "الاقتراح المراد تنفيذه" الذي سبق تقديمها في هذا الصدد في عام ٢٠٠٠. وثمة وظائف إدارية تابعة لتكنولوجيا المعلومات في عدة وحدات مختلفة، مثل مكاتب تقديم المساعدة الحاسوبية. وكانت بعض وظائف تكنولوجيا المعلومات الموزعة تلك نتيجة للجهود الرامية إلى تحقيق اللامركزية التي تم إدخالها منذ أكثر من عقد من الزمن. وترى بعض تلك الوحدات أن شعبة تكنولوجيا المعلومات لا تمتلك الدراسة الفنية الالزمة وأو أنها غير متجاوبة على ما يbedo.

تُوجد خدمات مشتركة متشابهة في وحدات مختلفة.

١٤٦ - ونتيجة لذلك، فإن تلك الوحدات تتطلع بوضع تطبيقاتها الذاتية، أو تشغّل أجهزة الخدمة المركزية الخاصة بها، أو تقدم خدمات مشتركة على نطاق الوكالة مثل خدمة "LiveLink". ولا تُوجد مبادئ توجيهية مركزية ثابتة إلا للأجهزة الحاسوبية وكذلك للبرامج الحاسوبية التي تُستخدم في الحواسيب الشخصية. ولديت ثمة أية سياسات شاملة مركزية للمجالات الأخرى لتكنولوجيا المعلومات، مثل وضع التطبيقات، أو التوثيق، أو أمن تكنولوجيا المعلومات، أو مقارنة التطبيقات. والأكثر أهمية من ذلك أنه لا تُوجد أية آليات أو مسؤوليات وسلطات محددة بوضوح لرصد وإنفاذ السياسات. ونتيجة لذلك، تُوجد عدة نظم قواعد بيانات مختلفة وـ "جزر تكنولوجيا معلومات" داخل الوكالة.

إنني افتقد وجود مبادئ توجيهية مركزية بشأن وضع التطبيقات، والتوثيق، وأمن تكنولوجيا المعلومات، ومقارنة التطبيقات.

جيم-١ ٤-٤-٤ السياسات والأطر

١٤٧ - تفاعل شعبة تكنولوجيا المعلومات مع اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات ودورها كجهاز للاتصالات والتعاون ليسا متساوين مع وقائع الجلسة الثانية عشرة المعتمدة التي عقدتها لجنة تنسيق البرامج في عام ٢٠٠١. فالوحدات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات تنظر إلى دور اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات بوصفها

لا يوجد أي مسؤول أول عن المعلومات. ولا يوجد أيضاً أي إطار مفاهيمي ملائم لتكنولوجيا

جهازاً لنقاسم المعلومات مع شعبة تكنولوجيا المعلومات أكثر من وصفها جهازاً تنسيقياً. يُضاف إلى ذلك أنه لا يوجد مسؤول أول عن المعلومات ولا يوجد جهاز مماثل لصنع القرار، علماً بأنه سبقت التوصية بذلك في تقرير فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات لعام ١٩٩٩. وأخيراً، لا يوجد أي إطار مفاهيمي ملائم تستند إليه تكنولوجيا المعلومات التابعة للوكالة. أما الوثائق المُتاحة عن سياسة تكنولوجيا المعلومات واستراتيجية تكنولوجيا المعلومات فهي في حقيقة الأمر غير ملزمة وغير مكتملة الأجزاء.

٤٨ - وفي تقرير المراجعة الخاص بالإدارة السليمية لتكنولوجيا المعلومات الذي أعده مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، تناول هذا المكتب بعض القضايا المذكورة أعلاه. ونظراً لاختلاف النهج المتبّع في المراجعة الحالية عنه في تلك المراجعة ولما كنا لم نتلق التقرير المذكور إلا في الآونة الأخيرة، فإنني لن أعلّق عليه في الوقت الحاضر.

٤٩ - ولما كانت جميع المجالات التي جرت عليها المراجعة تتطوي على إمكانيات للتحسين، فإني اعتبر تنظيم الوكالة لتكنولوجيا المعلومات هو أحد المواضيع التي تتطلب مزيداً من الدراسة وسأقدم في التقرير القادم مزيداً من المعلومات التفصيلية عن استنباطاتنا في هذا الصدد.

مكتب الخدمات الإشرافية
الداخلية تتناول أيضاً بعض
القضايا المذكورة أعلاه.

جيم-٥-١. الضمانات

جيم-١-٥-١. الكميات المعنوية

٥٠ - الهدف الرئيسي لأنشطة ضمانات الوكالة هو الكشف الموقوت عن تحريف المواد النووية عن الاستخدامات السلمية. ومن أجل ضمان لا تُستخدم المواد والأنشطة النووية الخاضعة للضمانات لأغراض غير سلمية، تقوم الوكالة، بموجب اتفاقات ضمانات، بتفتيش المرافق النووية والمتصلة بالمجال النووي في أكثر من ٤٠ دولة. ويتوقف توافر التفتيش وأساليبه في المقام الأول على ما يُسمى بـ "الكميات المعنوية".

الهدف الرئيسي للضمانات هو الكشف الموقوت عن تحريف المواد النووية عن الاستخدامات السلمية.

٥١ - ووفقاً لمفرد مصطلحات ضمانات الوكالة، تعني "كمية معنوية" "الكمية التقريرية للمواد النووية التي لا يمكن عندها استبعاد احتمال أن يُصنع منها جهاز تفجيري نووي". وتتضمن قيم الكميات المعنوية المستخدمة لدى الوكالة في جملة قيم ما يلي:

٨ كيلوغرامات من البلوتونيوم

قيم الكميات المعنوية تم تحديدها في السبعينيات من القرن الماضي ولم يطرأ عليها تغيير منذ ذلك الحين.

٢٥ كيلوغراماً من اليورانيوم الشديد الإثراء.

وكانت تلك القيم قد حددت عام ١٩٧٧ ولم يطرأ عليها تغيير منذ ذلك الحين.

١٥٢ - ووفقاً لمفرد مصطلحات الضمانات، ليست الكمية المعنوية قيمة ثابتة إلى ما لا نهاية، بل إنها تتوقف على الحالة الراهنة لأحدث العلوم والتكنولوجيا. وقد أفضى التقدم العلمي والتقني المُحرز إلى استحداث تقنيات جعلت بالإمكان تصنيع جهاز تفجيري نووي باستخدام أقل من ٨ كيلوغرامات من البلوتونيوم أو ٢٥ كيلوغراماً من اليورانيوم الشديد الإثارة. ويمكن تصنيع الأجهزة التفجيرية النووية الحديثة باستخدام ما نسبته ٥٠ في المائة أو أقل من ذلك من كثلة البلوتونيوم التي كانت تعتبر لaramة لذلك الغرض في السبعينيات من القرن الماضي. وبالتالي، يبدو وفق المعايير المطبقة في الوقت الحاضر أن قيم الكميات المعنوية التي تستخدمها ضمانات الوكالة هي أعلى بكثير مما ينبغي.

التقدّم العلمي والتقدّمي
المُحرز جعل بالإمكان
تصنيع جهاز تفجيري
نووي بمواد أقل.

١٥٣ - وأشارت الوكالة إلى أن تحديد بيانات مرجعية عدديّة مثل الكمية المعنوية أمر صعب وموضوع يثير الجدل على الدوام، وأنها - علاوة على ذلك - تعتقد أن تقليص قيمة الكمية المعنوية سيشكّل عبئاً ثقيلاً على مستخدمي المواد النووية ولن يقوّي الضمانات بطريقة مجده.

قد يشكّل تقليص الكمية
المعنوية عبئاً ثقيلاً على
مستخدمي المواد النووية.

١٥٤ - وأوافق على أن تحديد قيم أدنى للكميات المعنوية قد يشكّل عبئاً ثقيلاً أكثر، لا لمستخدمي المواد النووية فحسب، بل للوكالة أيضاً. بيد أنني اعتقد أنه بالنسبة لمستوى المخاطر التي تنجم عن المواد النووية بسبب وقوعها في أيدي غير أمنة وبالنسبة لتأثير الضمانات باعتبارها أحد الأنشطة الرئيسية التي تتطلع بها الوكالة، تقع على الوكالة مهمة ضمان الحد الأقصى من الأمان في مناولة المواد الانشطارية. فالهدف الرئيسي للضمانات هو "الكشف الموقوت عن تحريف كميات معنوية من المواد النووية عن الأنشطة النووية السلمية صوب صنع أسلحة نووية أو أجهزة تفجيرية نووية أخرى، أو صوب غایات مجهولة، والردع عن مثل هذا التحريف بفعل خطر الكشف المبكر". (الفقرة ٢٨ من الوثيقة INF/CIRC/153).

مهمة الوكالة هي ضمان
الحد الأقصى من الأمن
حتى وإن كان ذلك عبئاً
ثقيلاً.

١٥٥ - ولا يمكن بلوغ الهدف المتمثل في الكشف الموقوت إلا إذا قامت الوكالة بتعديل معاييرها وفقاً للحالة الراهنة لأحدث العلوم والتكنولوجيا. وفي غير هذه الحالة، يبدو من الممكن في الواقع أن تتناول مراقب "كمية تقريبية للمواد النووية لا يمكن عندها استبعاد احتمال أن يُصنع منها جهاز تفجيري نووي" بدون فحصها فحصاً كافياً. وتبعاً لذلك، فإن استخدام القيم القديمة العهد يمكن أن يؤدي إلى ثغرات في الأمان. وإذا لم يُنظر إلى احتمال تحريف كمية من المواد النووية الصالحة لصنع الأسلحة بأعلى مستوى من الاهتمام، فإن الغرض من هذه البيانات المعيارية يكون موضع شكوك بالغة.

القيم القديمة العهد تحول
دون الكشف الموقوت عن
عمليات التحريف ويمكن
أن تؤدي إلى ثغرات في
الأمن.

١٥٦ - وأدعو الدول الأعضاء إلى دراسة التأثيرات السلبية المحتملة لاستخدام قيم مرجعية قديمة العهد لأغراض الضمانات على وجه الخصوص، وأهمية مفهوم الكمية المعنوية بوجه عام. واقتراح أن يُطلب من الفريق الاستشاري الدائم المعنى بتنفيذ الضمانات أن يستعرض الحالة الراهنة لجدوى وقيمة الكمية المعنوية.

جيم-١ ٢-٥-١ أيام العمل التفتيشي

١٥٧ - في إطار مراجعتي لأداء إدارة الضمانات، قام معاونني بدراسة مفهوم يوم العمل التفتيشي. ويعرض تقرير تنفيذ الضمانات بيانات عن أنشطة التفتيش الرقابي في جملة ما يعرضه من بيانات. وتحت العنوان "استخدام الموظفين"، يرد إجمالي عدد أيام العمل التفتيشي في إطار العبارة "في عام ٢٠٠٤، بلغ عدد أيام العمل التفتيشي للمفتشين ٩٠٧٣ يوماً".

أفادت إدارة الضمانات عن
الاضطلاع بـ ٩٠٦٣ يوم
عمل تفتيسي في عام
٢٠٠٤.

١٥٨ - فهذا النوع من العرض يمكن أن يفضي إلى التفسير القائل بأنه، في عام ٢٠٠٤، أمضى مفتشو الوكالة ٩٠٦٣ يوم عمل كامل بشأن عمليات التفتيش. وأود أن أشير إلى وجوب تفسير هذا العدد.

ليس المقصود بـ ٩٠٦٣
يوم عمل تفتيسي ٩٠٦٣
يوم عمل كامل.

١٥٩ - في يوم العمل التفتيشي، وفقاً للتعریف القانوني، هو "يوم يحق فيه لمفتش فرد أن يعاين مرافقاً ما في أي حين لمدة أقصاها ثمان ساعات". ومصطلح "يوم عمل تفتيشي" مضلل من حيث إن يوم عمل تفتيسي لا يوازي فترة زمنية ثابتة (أي يوم عمل واحد) بل إنه يعني أية فترة زمنية متغيرة تصل إلى ثمان ساعات. وباستخدام هذا التعریف، من الممكن، من الناحية النظرية، تسجيل يوم عمل تفتيسي واحد لمجرد معاینة مرافق ما لدقیقة واحدة. يُضاف إلى ذلك أنه بالنسبة لكل مفتش، يُسجل يوم عمل تفتيش لكل زيارة يقوم بها لأي من المرافق المختلفة في يوم واحد، حتى وإن لم يتم تجاوز فترة ثمان ساعات.

١٦٠ - ومن الناحية التاريخية، جرى إدخال مفهوم يوم العمل التفتيشي من جانب الدول الأعضاء من أجل تقرير وتحديد العدد الإجمالي السنوي لمعاينات المرافق حسب نوع كل من المرافق. وكان المقصود به تأكيد ضرورة عدم "المغالاة في تفتيش" المرافق.

تُعرض أيام العمل
تفتيشي بوصفها مؤشر
أداء، لكنها لا تصلح لهذا
الغرض.

١٦١ - وفي الوقت الحاضر، يُعرض يوم العمل التفتيشي بوصفه مؤشراً للجهد التفتيشي (كما، على سبيل المثال، في تقرير تنفيذ الضمانات). هذا، بينما بارامتير يوم العمل التفتيسي لا يصلح مؤشراً لنتائج الأغراض. وأرى خطورة في أن يساء تفسير هذه البيانات. وتبعاً لذلك، تستخدم الأمانة، في الحسابات الداخلية، مؤشرات أداء مجدهية أكثر مثل أيام التفتيش التقويمية.

١٦٢ - ولذا اعتبر مفهوم يوم العمل التفتيشي موضوعاً يتطلب مزيداً من الدراسة وسأقدم في التقرير القادم معلومات تفصيلية عن استبطاناتنا في هذا الصدد. والأمانة تشاطرني هذا الرأي وتؤكد أهمية مراعاة الوضوح فيما يتعلق بالمصطلحات المستخدمة لوصف الجهود التفتيشية. وسيراعي تقرير تنفيذ الضمانات القادم هذه المسألة.

يلزم مزيد من الدراسة.

جيم-٢- إدارة صندوق التعاون التقني والصندوق الخارج عن الميزانية

١٦٣ - قام فريق من المعاونين ببعثات ميدانية إلى ثلاثة بلدان في عام ٢٠٠٥. ولن أقدم سوى نظرة عامة مقتضبة حول النتائج الأولية لتلك البعثات. وستعرض كشوفاً النهائيّة بصورة منفصلة في رسالة إدارية تُوجّه إلى الوكالة بعد القيام بمزيد من البعثات الميدانية في عام ٢٠٠٦.

قام معاوني بثلاث بعثات
ميدانية في عام ٢٠٠٥.

جيم-٢-١- تنسيق أنشطة التعاون التقني مع المنظمات الأخرى

١٦٤ - معظم مشاريع الوكالة متصلة بطريقة أو بأخرى ب مجالات أنشطة سائر منظمات الأمم المتحدة وبرامج الدعم المُتعددة الأطراف والثانية. وكان قد وضع إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية من أجل تحقيق قدر أكبر من التماسک لبرامج الأمم المتحدة للمساعدة على الصعيد القطري. بيد أننا وجدنا أن عملية إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لم تكن مدعاومة في أحد البلدان التي تمت زيارتها ولم يكن يتم أي تنسيق بشأن المشاريع التي جرت مراجعتها في البلدين الآتيين الآخرين مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، مثل منظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). ولم يكن كافياً تدفق المعلومات وإجراء المشاورات بين الوكالة والنظراء الوطنيين والمؤسسات المُتعددة الأطراف أو الثانية الداعمة للبلد المتلقّي في المجالات نفسها المدعومة من الوكالة. ويؤيد هذا الاستنبطان تقرير المدير العام إلى مجلس المحافظين عن تقييم أنشطة التعاون التقني في عام ٢٠٠٥ (الوثيقة GOV/INF/2005/14 المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥).

المشاريع التي جرت
مراجعة لها لم يكن يتم
بشأنها أي تنسيق كافٍ مع
المنظمات الأخرى ذات
الصلة.

١٦٥ - ومن أجل تعزيز سبل التأثر والمنافع من خلال تكملة مشاريع المؤسسات الأخرى، أوصي بتقوية التنسيق والتعاون مع المؤسسات المعنية بقطاعات مماثلة في مجال التعاون التقني. وينبغي للوكالة أن تعتقد أهداف إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

جيم-٢-٢- نقل التكنولوجيا

١٦٦ - وفقاً لاستراتيجية الوكالة ذات الصلة، ترمي مشاريع التعاون التقني في المقام الأول إلى نقل التكنولوجيات النووية والمتعلقة بالمجال النووي وإلى بناء هيكل مستدام قائمة ذاتياً على الصعيد الوطني. غير أن غالبية المتلقين في البلدان التي تمت زيارتها ظلّوا متلقين على مساعدة الوكالة لهم بالنسبة لمواصلة أنشطة المشاريع وبالنسبة للتلقّي مزيد من المساعدة المالية والمعدات في القطاع نفسه حتى بعد اختتام تلك المشاريع.

حتى بعد اختتام
المشاريع، ظلّ المتلقون
متكتلين على مساعدة
الوكالة.

١٦٧ - وأرى أنه ينبغي للوكالة أن تبيّن للمتلقين أنه لا يمكن مواصلة التمويل إلى ما لا نهاية. فحال إتمام إرساء التكنولوجيا النووية واختبارها وما يلزم من تدريب، وجّب إيجاد موارد مالية أخرى.

جيم-٢-٣- التمويل المستقبلي لأعمال مشاريع الوكالة

١٦٨ - بعد اختتام أي مشروع، ينبغي للسلطات الوطنية أن تدعم مواصلة الأنشطة ذات الصلة على حسابها الذاتي بدون الانكشاف على استمرار المساعدة من الوكالة. وفي عديد من الحالات، لم تكن ثمة أية أموال وطنية مُتاحة لتمويل الأنشطة المستقبلية.

غالباً ما لم تكن ثمة أية
أموال وطنية مُتاحة
للأنشطة المستقبلية.

١٦٩ - وأوصي بأن تضع الوكالة استراتيجية تكفل إيلاء الاعتبار على نحو مبكر لتوفير الدعم المالي اللاحق من جانب السلطات الوطنية، أو المؤسسات الدولية الأخرى، أو المؤسسات الخيرية الخاصة.

جيم-٤- الالتزام الوطني

١٧٠ - وفقاً للمعيار المركزي (الوثيقة GOV/INF/2002/8/Mod.1)، يلزم التزام حكومي قوي لدعم التعاون التقني دعماً ناجحاً. وتُعتبر المساهمات المالية الراسخة برهاناً مهماً على وجود التزام كهذا. وفي سياق بعثاتنا الميدانية، لاحظنا أن المساهمات الوطنية - في معظم الحالات - كانت مقتصرة على المدفوعات العينية من قبيل توفير موظفين ومباني ومختبرات. ولم يجر تحديد القيمة النقدية لتلك المدخلات. وفي الحالات التي وجب فيها رصد موارد من العملة الصعبة في الميزانية الوطنية، غالباً ما كانت تلك الموارد غير كافية أو غير مُتاحة في الوقت المناسب.

غالباً ما كانت المساهمات
الوطنية مقتصرة على
المدفوعات العينية.
وغالباً ما كانت موارد
العملة الصعبة غير كافية
أو غير مُتاحة في الوقت
المناسب.

١٧١ - ومن أجل التمكّن من تحديد ما إذا كان التزام بلد من البلدان وافياً لضمان نجاح المشروع ذي الصلة، ينبغي توافر معلومات تفصيلية أكثر عن القيمة المالية للمدفوعات العينية. وبينجي تسديد المساهمات النقدية التي يتعهد بها المتلقون تسديداً كاملاً وفي الوقت المناسب.

ينبغي وجود معلومات
تفصيلية أكثر عن القيم
المالية للمدفوعات العينية.

١٧٢ - وأوصي بأن تستوثق الوكالة من المقدار الحقيقي لمساهمات البلدان قبل البدء في المشاريع. وفضلاً عن ذلك، ينبغي للوكالة رصد تسديد المساهمات المالية أثناء تنفيذ المشاريع.

جيم-٥- الأولويات الوطنية

١٧٣ - عملاً بالمعايير المركزي، ينبغي أن تكون المشاريع متصلة ب مجالات تخص احتياجات محددة. ويعمل الإطار البرنامجي القطري على ضمان أن تتركز أنشطة التعاون التقني تركيزاً فعالاً على الاحتياجات والأولويات المتفق عليها في حدود

يتم اختيار المشاريع وفقاً
لاحتياجات وأولويات
الدول الأعضاء.

الإطار العام لخطة الدولة العضو الوطنية المتعلقة باستخدام التكنولوجيا المتصلة بال المجال النووي. والأطر البرنامجية القطرية تساعدها السلطات الوطنية على تحديد المشاكل التي تلزم معالجتها عن طريق استخدام التكنولوجيات النووية. وفضلاً عن ذلك، فإنها تحسن عملية اختيار المشاريع عن طريق وضعها في سياق الأولويات الوطنية.

١٧٤ - وبعض المشاريع في البلدان التي قمنا بزيارتها لم تكن متصلة بال مجالات الوارد ذكرها في الإطار البرنامجي القطري للبلد. ولم يكن واضحًا كفايةً مدى صلتها بالأولويات الوطنية ولا الأسباب التي دعت إلى اختيارها لغرض التنفيذ البرنامجي. ووفقاً لما أفادت به الوكالة، فقد تم تحديد بعض تلك المشاريع أثناء "الأعمال التمهيدية". وإذا تعذر عزو مشروع لأولويات البلد حسب تحديدها في الإطار البرنامجي القطري لهذا البلد، ينبغي للوكالة أن تشير إلى هذا الأمر وأن تشرح الأسباب التي دعت - رغم ذلك - إلى اختيار المشروع.

١٧٥ - وأحاطتنا الوكالة علمًا بأن عملية الإطار البرنامجي القطري قد تم تنفيذها في الآونة الأخيرة وأنه كان يجري إدخال مبادئ توجيهية جديدة في هذا الصدد. ويجب الانتظار لرؤية الكيفية التي ستُعالج بها العملية المُنفَّحة القضايا المذكورة أعلاه.

بالنسبة لبعض المشاريع،
لم يكن واضحًا مدى
صلتها بالأولويات
الوطنية.

تنفيذ عملية الإطار
البرنامجي القطري.

جيم-٦-٢- إدارة المشاريع

١٧٦ - تشير نتائج المراجعة إلى أن الوكالة لم تقم بإدارة المشاريع بطريقة استباقية تماماً. فقد اعتمدت مدخلات الوكالة أثناء تنفيذ المشاريع على طلبات النظارء في المقام الأول. ويجب على النظارء أن يقدموا إلى الوكالة تقارير مرحلية عن المشاريع على أساس نصف سنوي. إلا أنه غالباً ما لم تصل تلك التقارير في الوقت المناسب - وقد تأخر وصولها عامين في بعض الحالات - أو أنها لم توفر سوى معلومات غير وافية. واقتصر رد فعل الوكالة في هذا الصدد على إرسال مذكرات. وكان أحد المكونات المعزوة إلى مشروعين اثنين قد صادف عوائق لم يُتح لها حلّ سريع ومناسب. ورغم ذلك لم يتم الاعتراض على المشروعين المذكورين.

لم تقم الوكالة بإدارة
المشاريع بطريقة استباقية
على نحو كافٍ.

١٧٧ - وأوصي بأن تكفل الوكالة صدور التقارير المرحلية عن المشاريع على نحو شامل وموقوت. وفي حالات عدم الامتثال، ينبغي النظر في اتخاذ ردود فعل مثل قطع المساعدة أو تعليقها. كما يمكن أن يؤخذ في الحسبان الامتثال لمطالبات تقديم التقارير وذلك عند تخصيص المشاريع اللاحقة. وفي الحالات التي تعيق فيها ظروف سلبية تنفيذ المشاريع مع عدم وجود حلّ ملموس لها، نقترح إعادة النظر في المشروع ذي الصلة أو إدخال تعديلات عليه.

جيم-٢-٧-٢- التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد/تكاليف المشاركة الوطنية

١٧٨ - قمنا - معاونني وأنا - بمراجعة آلية التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد الخاصة بصندوق التعاون التقني. وكان قد استعيض عن هذه الآلية بمخطط تكاليف المشاركة الوطنية في عام ٢٠٠٥. وتتجدر ملاحظة أن المتأخرات المتبقية من آلية التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد ما زالت مستحقة. وكانت تلك المتأخرات قد بلغت ٤,٧ مليون دولار في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وفي الوقت نفسه، اتخذت الوكالة خطوات تشجع على تسديد المتأخرات المستحقة.

تم إحلال مخطط تكاليف المشاركة الوطنية محل آلية التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد.

١٧٩ - وأوصي بأن تتخذ الوكالة مزيداً من الخطوات لتشجيع الدول الأعضاء التي لم تسدّد التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد بعد على الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد، في أقرب وقت ممكن. وفيما يخص التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد التي لم تسدها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة عن الأعوام من ١٩٨٤ إلى ٢٠٠٢، أشير إلى تعليقاتي الواردة في الفقرة باء-١-٢ من تحليل الكشوف المالية.

١٨٠ - وفي تعليقاتي التي أبديتها في عام ٢٠٠٤، أوصيت بإبقاء مخطط تكاليف المشاركة الوطنية قيد الاستعراض من أجل تفادى أوجه القصور في تنفيذ المشاريع بسبب التأخّر في السداد أو عدم السداد من جانب الجهات المتفقية. وتبين حالة مدفوعات تكاليف المشاركة الوطنية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ أنه من الواضح أن الوكالة تسلك المسار الصحيح بشأن تطبيق مخطط تكاليف المشاركة الوطنية. وعقب مواجهة بعض الصعوبات في بداية الأمر، أخذت معظم البلدان المتفقية تسد في الوقت المناسب النسبة البديلة البالغة ٢,٥ في المائة على الأقل. وستعد الأمانة تقريراً شاملًا في هذا الصدد لاجتماع مجلس المحافظين الذي سيُعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

في الوقت الحاضر،
معظم البلدان المتفقية
تسدد في الوقت المناسب
النسبة البديلة البالغة ٢,٥
في المائة على الأقل من
تكاليف المشاركة
الوطنية.

جيم-٢-٨- تطبيق آلية "المراعاة الواجبة"

١٨١ - وفقاً للوثيقة GC/DEC/12/(39)، ينبغي للوكالة "أن تراعي مراعاة واجبة مدى قيام الدول الأعضاء بسداد حصصها في الرقم المستهدف لصندوق التعاون التقني" عندما تقرر بشأن تخصيص الموارد لبرامج التعاون التقني الوطنية ولشراء المعدات وتوظيف الخبراء. ونتيجة لذلك، وضعت الوكالة آلية "المراعاة الواجبة" بمثابة حافز للدول الأعضاء يحدها إلى سداد مساهماتها في صندوق التعاون التقني على نحو موقوت وكامل. وقد تم توسيع نطاق آلية "المراعاة الواجبة" ليشمل سداد التكاليف البرنامجية المُقرّرة الاسترداد.

"آلية المراعاة الواجبة"
حافظ يكفل اتباع ممارسة
سداد جيدة في إطار
صندوق التعاون التقني.

١٨٢ - ووضعت الأمانة مبادئ أساسية للاستئناس بها في تطبيق آلية "المراعاة الواجبة" (الوثيقان GOV/INF/1998/4 و GOV/INF/2005/5). وتركز تلك المبادئ التوجيهية في المقام الأول على تعديلات أدخلت على عملية تخصيص أموال صندوق

عدم اتباع "آلية المراعاة الواجبة" تترتب عليه عواقب.

التعاون التقني لبرامج التعاون التقني الوطنية تبعاً لحالة "المراعاة الواجبة" للدول الأعضاء. وتشمل الآثار التي يتحمل أن تترتب على ذلك فرض قيود في مجال الشراء وتوظيف الخبراء، وزادات وتقلصات في برامج أساسية، ونقل مشاريع من حيث حالتها بين البرامج الأساسية وبرنامج الحاشية (أ).

١٨٣ - وليس ثمة نمط متساوق في التعديلات المدخلة على برامج التعاون التقني الوطنية نتيجة لتطبيق آلية "المراعاة الواجبة". فقد كانت عدة تعديلات غير متوافقة مع المبادئ التوجيهية الصادرة عن الأمانة.

١٨٤ - غالباً ما أدخلت التعديلات على شكل زيادات أو تقلصات في ميزانيات مشاريع البرامج الأساسية. ولم يتم إلا في بعض الحالات نقل مشاريع بين البرامج الأساسية وبرنامج الحاشية (أ).

١٨٥ - وفيما يتعلق بالتطبيق في مجال الشراء وتوظيف الخبراء، ما زال ثمة عدم تيقن ما إذا كانت الإدارات ذات الصلة في الوكالة قد أبلغت بصورة كافية بحالة "المراعاة الواجبة" للدول الأعضاء.

١٨٦ - وعلى الرغم من نجاح آلية "المراعاة الواجبة" في بعض النواحي، أود أن استرعي انتباه الدول الأعضاء إلى الجانبين التاليين لتنفيذها في الوقت الحاضر:

قد لا يُظهر تطبيقها في مجال الشراء وتوظيف الخبراء النتائج المتوقعة ذلك لأنه لا يمكن تطبيقها إلا في إطار مجموعة القواعد واللوائح العامة المعمول بها في هذين المجالين. فإذا طبقت أفضليات بشأن - في المقام الأول - حالة "المراعاة الواجبة"، ربما تضررت جودة المشاريع بسبب احتمال قبول مشاريع أخرى غير المشاريع الأفضل.

عندما تدعو الضرورة إلى إدخال تعديلات على برامج التعاون التقني الوطنية بسبب حالة "المراعاة الواجبة"، قد تلزم إعادة تصميم المشاريع المعنية. ويمكن أن يسبّب ذلك تشويشاً في المفاهيم وخطط العمل والميزانيات البديلة، التي تم وضعها بصورة سليمة، فضلاً عن أنه يلقي عبء عمل إضافياً على الموظفين المعنيين بتحطيط المشاريع.

١٨٧ - وينبغي للأمانة أن تنظر في هذه الآثار في إطار اختيار أنساب بديل عند تطبيق آلية "المراعاة الواجبة".

١٨٨ - وإن أضع في الاعتبار سلسلة التعديلات التي أدخلت على عملية وضع برامج التعاون التقني السابقة والمخاوف التي أبدتها بعض الدول الأعضاء حال تطبيق آلية المراعاة الواجبة (أنظر القرار (48) RES/12/GC من ضمن قرارات أخرى)، أقترح جعل تفاصيل التنفيذ شفافة أمام أجهزة صنع القرار المعنية ببرنامج التعاون التقني.

أوجه القصور في التطبيق
تجعل الآلية أقل فعالية.

أسلوب التنفيذ في الوقت
الحاضر مشوب بالعيوب.

ينبغي جعل تفاصيل
التنفيذ شفافة أمام أجهزة
صنع القرار في الوكالة.

دال- متابعة توصيات المراجعة لعام ٢٠٠٤

دال- ١- القضايا المالية

دال- ١-١- الاشتراكات المقررة المتعلقة

١٨٩- ذكرت في تقريري عن مراجعة حسابات عام ٢٠٠٤ أن جزءاً كبيراً من الاشتراكات المقررة المتعلقة يرجع إلى أكثر من عقد من الزمان. وأقدم مبلغ من هذه الاشتراكات مستحق منذ عام ١٩٦١. وأوصيت بأن تواصل الوكالة بذل جهودها لعقد اتفاقات مع الدول الأعضاء المعنية تأخذ شكل خطة سداد.

يعود زمن جزء كبير من الاشتراكات المقررة المتعلقة إلى أكثر من عقد.

١٩٠- ترسل، ثلاث مرات على الأقل سنوياً، رسائل تذكر الدول الأعضاء بفقدانها حقها في التصويت وتقترح عليها الاتفاق على خطط سداد. وبالإضافة إلى ذلك تعقد باستمرار اجتماعات مع ممثلي تلك الدول.

إرسال رسائل إلى المتأخرين في السداد لتنكيرهم بالتزاماتهم.

١٩١- وقد تناولت هذه القضية بالتفصيل في الفصلباء-١-١-١ أعلاه.

دال- ٢-١- المساهمات المدفوعة لصالح صندوق التعاون التقني

١٩٢- ذكرت في تقريري السابق أن صندوق التعاون التقني واظب على استخدام كامل رصيده من الأموال السائلة وأنه يعتمد الآن على سداد المدفوعات في أوانها وبكمالها وقد طالبت بأن تواصل الأمانة تشجيع الدول الأعضاء على بلوغ الرقم المستهدف لعام ٢٠٠٥ المحدد من جانب مجلس المحافظين. وقد شاطرته الوكالة مخاوفي بشأن تلك القضية.

يعتمد صندوق التعاون التقني على سداد المدفوعات في أوانها وبكمالها.

١٩٣- سعياً وراء تحسين الوضع تعكف الأمانة حالياً على إصدار إيضاحات مالية شهرية من أجل إبلاغ الدول الأعضاء بحالة المساهمات المقدمة إلى صندوق التعاون التقني. كما يقدم تقرير عن تلك الحالة في وثيقة تعرض على المؤتمر العام.

يتم بانتظام إبلاغ الدول الأعضاء بحالة المساهمات المقدمة إلى صندوق التعاون التقني.

١٩٤- علاوة على ذلك يتم الاتصال بفرادي الدول الأعضاء التي لم تقدر مساهمات أو لم تسد مساحتها، وذلك خاصة أثناء المؤتمر العام. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تنكير تلك الدول في الرسالة السنوية المتعلقة بالاشتراكات.

يتم تنكير الدول الأعضاء بتأخيرها في السداد؛ ويتم هذا التنكير على نحو فردي وفي الرسالة السنوية المتعلقة بالاشتراكات.

١٩٥- وأنا أعرب عن تقديرني للإجراءات التي اتخذتها الأمانة، وأؤكد أن تلك الإجراءات تكللت بالنجاح. ولا تتوقع الأمانة أن يشهد صندوق التعاون أية مشاكل سиюلة في المستقبل القريب.

هاء-١-٣- نفقات صندوق التعاون التقني التي تتم باليورو

١٩٦- لقد أشرت إلى أن طلب الوكالة على اليورو في هذا الصندوق يبلغ نحو ٤٠٪ من المساهمات. وقد اضطررت الأمانة، لكي تسدد المدفوعات باليورو، إلى أن تشتري اليورو بالدولار الأمريكي، وهي بذلك تحمل مخاطرة تقلب أسعار الصرف.

ينبغي أن تسعى الوكالة إلى أن تكون المساهمات في صندوق التعاون التقني باليورو.

١٩٧- إن الأمانة تشاطر هذا الرأي. وأنثناء عام ٢٠٠٥ تم رصد الموجودات المالية. ولوحظ في أوقات متباينة من السنة أن أموالاً دولارية تخص الصندوق المذكور قد بيعت لشراء يورو. وقد تم ذلك من أجل الوفاء بالتزامات الصندوق المسددة باليورو ومن أجل الحفاظ على قدرة الصندوق الشرائية في فترة انخفضت فيها قيمة الدولار. كما شجعت الوكالة دولتها الأعضاء، لا سيما الدول الواقعة في منطقة اليورو، على أن تسدد مساهماتها لصالح الصندوق باليورو، إما كلياً أو جزئياً.

شجعت الوكالة دولها الأعضاء على أن تسدد مساهماتها لصالح الصندوق باليورو، إما كلياً أو جزئياً.

١٩٨- وقد شرعت تلك الدول الأعضاء في سداد مدفوعاتها باليورو. وأنا أرجو بتلك التطورات؛ وأشجع الوكالة على الاستمرار على هذا النحو.

دال-٤-١- صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية، وصندوق الأمن النووي

١٩٩- إن عملية تنفيذ صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية غير مرضية وينبغي للوكالة أن تركز بقدر أكبر على تعجيل عملية تخطيط وتنفيذ المشاريع داخل مجموعة الصناديق هذه، خاصة داخل صندوق الأمن النووي.

عملية تنفيذ صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية غير مرضية.

٢٠٠- تم اتخاذ أو اقتراح عدة إجراءات من أجل تعجيل عملية تنفيذ الأنشطة التي تحصل على تمويل من صندوق الأمن النووي وستنفذ خطط متكاملة لدعم الأمن النووي في بلدان شتى، مع وضع خطة عمل للأنشطة على امتداد فترة زمنية محددة. وشرع في إعداد برنامج جاهز بشأن التعليم والتدريب على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. وأرسىت ثلاثة شراكات إقليمية ستتكلف تحسين عملية التنفيذ. وستؤدي الآليات الجديدة والمدعمة المتعلقة بالتنسيق مع البرامج الثانية إلى النهوض بعملية التنفيذ على الصعيد الوطني. وقد عين موظفون إضافيون من أجل دعم التنفيذ؛ كما سيستعين بموظفين يكلفون خصيصاً بعملية التخطيط. وأرسىت آليات داخلية محسنة من أجل تنفيذ البرنامج. وسيتوافق تحسين التفاعل الثاني مع المانحين بهدف إزالة الشروط المفروضة على الدعم المالي أو الحد منها، ومن أجل زيادة المرونة عند استخدام الأموال الخارجية عن الميزانية. وسيوضع تنظيم هيكلياً لمكتب الأمن النووي.

اتخذت الأمانة عدة إجراءات من أجل تعجيل عملية تنفيذ الأنشطة التي تحصل على تمويل من صندوق الأمن النووي.

٢٠١- ويناقش الفصل جيم-٣- جوانب أخرى تخص إدارة صندوق الأمن النووي. وأنا أحيل القارئ إلى هذا القسم من تقريري.

دال-١-٥- الشروط التي يفرضها المانحون على المساهمات الطوعية

- ٢٠٢ - لقد أوصيت بأنه ينبغي للأمانة أن تزيد من جهودها في سبيل الحصول على أموال طوعية دون شروط مفرطة تفرضها الجهات المانحة، وهي شروط كثيرة ما تعيق تنفيذ المشاريع على نحو سليم.
- ٢٠٣ - تعكف الوكالة على صياغة "اتفاق نموذجي" لعله يكون مقبولاً لمانحي الأموال الخارجية عن الميزانية؛ وسيؤدي هذا الاتفاق إلى التقليل قدر المستطاع من فرض شروط متعددة تقترب بالمنج. وقد رجى من "مكتب الشؤون القانونية" استعراض هذه المسودة الأولى قبل إرسالها إلى الأطراف المعنية في الوكالة التماساً لتعليقاتها.
- ٢٠٤ - وأناأشيد بجهود الوكالة في هذا الصدد؛ وأوصي بأن يقبل المانحون هذا "الاتفاق النموذجي".

دال-٦-١- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- ٢٠٥ - أخذت مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تتناقص عاماً بعد عام. لذا أوصي بإغلاق مجموعة الصناديق هذه وتسجيل أية معاملات في حساب منفصل يندرج ضمن مجموعة الصناديق الرابعة.
- ٢٠٦ - هذه التوصية استعرضتها شعبة الميزانية والمالية. وعلى حد قول الوكالة خلص هذا الاستعراض إلى أن تسجيل تلك المعاملات، التي هي معاملات مادية في السياق العام لعمليات الوكالة، داخل صندوق منفصل هو أمر يكفل قدرًا أكبر من الرقابة. إلا أن مجموعة الصناديق المنفصلة قد أغلقت.

بالنظر إلى أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يعد يوفر للوكالة أموالاً ذات شأن فينبغي إغلاق مجموعة الصناديق هذه.

تقول الوكالة إن تسجيل تلك المعاملات في صندوق منفصل هو أمر يكفل قدرًا أكبر من الرقابة.

دال-٧-١- أنشطة الصناديق الإنمائية

- ٢٠٧ - في تقريري بشأن مراجعة حسابات عام ٢٠٠٤ أشرت إلى أن أنشطة الصندوق الإنمائي تقتصر الآن على مشروع واحد بعينه، وإلى أن وجود مجموعة صناديق منفصلة من أجل هذا الغرض هو أمر مشكوك في جدواه.
- ٢٠٨ - شددت الوكالة على أن القاعدة ٥-٨ من اللائحة المالية تقضي بعدم إنشاء أية صناديق إنمائية إلا بموافقة مجلس المحافظين. وصحيح أن اللائحة المالية لا تتحدث ترى الوكالة أن موافقة المجلس على إغلاق أي

عن العملية الازمة لإغلاق أي صندوق ائتماني إلا أنه يبدو منطقياً أنه يلزم موافقة المجلس على ذلك.

صندوق ائتماني هي أمر ضروري.

٢٠٩ - بما أن جائزة نobel للسلام قد منحت إلى الوكالة، وبما أن الوكالة أنشأت صندوقاً ائتمانياً جديداً للأموال المرتبطة بتلك الجائزة، وهو صندوق مندرج ضمن مجموعة الصناديق السادسة، فقد ازدادت الآن جدوى مجموعة الصناديق هذه. وفي ظل هذه الأوضاع لا اعتراض لدى على استمرار مجموعة الصناديق هذه.

إن إنشاء صندوق لجائزة Nobel للسلام أكبب مجموعة الصناديق السادسة مزيداً من الجدوى.

دال-٨-١- سلامة/اكتمال كشوف الوكالة المالية

٢١٠ - ذكرت في تقريري عن مراجعة حسابات العام السابق أن كشوف الوكالة المالية لا تتضمن جميع أصولها وخصومها. فهناك عدة صناديق (المتجر التعاوني، وصندوق رعاية الموظفين، وكافيتريا زايرسدورف) تعامل معامل منفصلة. وقد اكتفت الأمانة بالأخذ جزئياً فقط بتوصيتي التي تقضي بتقديم تقارير عن تلك الصناديق إلى الدول الأعضاء.

لا تتضمن كشوف الوكالة المالية جميع أصولها وخصومها.

٢١١ - وفقاً لما قاله "مكتب الشؤون القانونية" فإن أرصدة تلك الصناديق لا تخص الوكالة. وبخلاف المبلغ الكبير الذي استثمرته الوكالة في المتجر التعاوني (يشير الكشف الثاني إلى أن هذا المبلغ هو ٩٥٧ ٢٥٣ دولاراً)، لا حاجة إلى إدراج أي من أرصدة تلك الصناديق في الكشوف المالية.

للأمانة رأي آخر.

٢١٢ - إن بوسعي أن أقبل هذا الرأي. لكن على في هذه الحالة أن أقول إن مراجعة تلك الصناديق هي مسألة داخلية أيضاً ينبغي أن يتولاها "مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية". ومعنى ذلك أنه يلزم إدخال تعديل ملائم على قواعد تشغيل تلك الصناديق.

الصناديق التي تستخدم اليورو ينبغي أن تخضع مستقبلاً لمراجعة من جانب "مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية".

دال-٩- المواجهة المالية

٢١٣ - من أجل تحقيق التوازن بين دورتي التعاون التقني والميزانية العادية، أوصيت بأن تعمل الوكالة أولاً على تحقيق المستوى الأمثل لعمليات التعاون التقني. وتوقعت أن يكون من الممكن تحقيق ذلك بحلول نهاية العام ٢٠٠٦.

ينبغي أن تترافق دورتنا التعاون التقني والميزانية العادية.

٢١٤ - سيجري استعراض متطلبات كل دورة والتوفيق الملائم بمجرد الانتهاء تماماً من تنفيذ الإطار الجديد لإدارة دورة برنامج التعاون التقني. ومن الأسباب الرئيسية التي يستند إليها التزامن الموصى به توفير قدر أكبر من المعلومات عن برنامج التعاون التقني من أجل تخطيط الميزانية العادية. ويجري تحقيق ذلك من خلال التوفيق الجديد المنصوص عليه في الإطار المذكور أعلاه والذي ينفذ بالنسبة

لا يمكن أن تتم المواجهة إلا في ظل تأخير طفيف.

لدوره التعاون التقني ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ والذي سيمد عملية تخطيط البرنامج العادي والميزانية العادية بالمعلومات في توقيت أفضل.

دال- ١٠-١- التكاليف العامة للموظفين

٢١٥ - سبق أن قلت إن التكاليف العامة للموظفين قد عانت من نقص المخصصات في الميزانية على مدى عدة سنوات. بزيادة نسبة التكاليف العامة للموظفين إلى تكاليف الرواتب بحيث تصل إلى مستوى أكثر واقعية.

عانت التكاليف العامة للموظفين من نقص المخصصات في الميزانية على مدى عدة سنوات.

٢١٦ - إن زيادة معدل التكاليف العامة للموظفين المنصوص عليه في الميزانية من النسبة التي شاع استخدامها في الأعوام السابقة وهي ٣٩,٦ في المائة إلى ٤١,٨ في المائة كانت أول خطوة على طريق الأخذ بتلك التوصية. وفيما يخص الفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ أوصى مجلس المحافظين المؤتمر العام بميزانية تتضمن زيادة أخرى في معدل التكاليف العامة للموظفين بحيث يصل إلى ٤٥,١ في المائة.

ستشهد التكاليف العامة للموظفين زيادة أخرى بحيث تصل إلى ٤٥,١ في المائة.

دال- ٢- القضايا الإدارية

دال- ١-٢- الأوضاع الأمنية في مختبرات الوكالة بزاييرسدورف

٢١٧ - في تقريري عن حسابات عام ٢٠٠٤ أعربت عن قلقى العميق إزاء الأوضاع الأمنية في مجمع مختبرات الوكالة بزاييرسدورف ومختبراتها المختصة بتحاليل الضمانات والمختبرات المملوكة. وقد اقترحت على عجل أن يتم فوراً تنفيذ الاقتراحات التي ساقها قسم الأمن والأمان التابع للأمم المتحدة في تقرير صدر عام ٢٠٠٤.

في ٢٠٠٤ كانت الأوضاع الأمنية محفوفة بالمخاطر في مختبرات زاييرسدورف.

٢١٨ - بعض الاقتراحات نفذت فعلاً، مثل نظام مراقبة الدخول عن المدخل الرئيسي لمركز البحث النمساوي، وإشراك الشرطة المحلية في مراقبة البيانات الشخصية للأشخاص الذين يدخلون الموقع، وإطالة ساعات إضاءة الشوارع المحيطة بالمختبرات المملوكة. ومن المزعزع أن يتم في الفترة ٢٠٠٦ / ٢٠٠٧ اتخاذ تدابير أمنية أخرى موصى بها؛ منها مثلاً تركيب أجهزة فيديو لمراقبة (مختبرات تحاليل الضمانات والمختبرات المملوكة)، وتركيب أجهزة رصد للمقتنيين وأجهزة إطلاق رسائل إنذار إلى الشرطة بعد ساعات العمل (المختبرات المملوكة)، وتركيب بوابات مزودة بفتحات أمن عند مدخل مختبرات تحاليل الضمانات والمختبرات المملوكة.

بعض الاقتراحات نفذت فعلاً أو بدأت تنفذ فعلاً.

٢١٩ - في ٢٠٠٥ بذلت الوكالة جهوداً ملموسة من أجل الوفاء بالمعايير الأمنية المعترف بها فيما يخص مجمع مختبرات الوكالة في زاييرسدورف. فتشديد عملية

لاحظت أن جهداً ملمساً قد بذل في تدعيم الأمن في

مراقبة الدخول إلى مركز البحث النمساوي، وتركيب نظام إغلاق آلي للبوابات في المختبرات المملوكة، وتأمين وجود نقطة شرطة، وغير ذلك من التدابير المتخذة تمثل تحسناً كبيراً في أمن المجتمع.

مجمع زايبرسدورف.

٢٢٠ - إلا أن التوصيات الباقيه ينبغي أن تنفذ في أقرب وقت ممكن. والآن بعدما تم تنفيذ، أو يجري تنفيذ، التدابير الأمنية ذات الأولوية فيما يخص المختبرات المملوكة ومختبرات تحاليل الضمانات، يوصى بالتحرك قدمًا على وجه السرعة نحو الاتصال بوزارة الخارجية النمساوية ومركز البحث النمساوي لاستصدار ما يلزم من قرارات بشأن توسيع الموقع من أجل إقامة سياج أمني حول المختبرات المملوكة.

إلا أن التوصيات الباقيه
ينبغي أن تنفذ في أقرب
وقت ممكن.

٢٢١ - حين توجه فريقي لتفقد الموقع في شباط/فبراير ٢٠٠٦ لاحظ الفريق وجود مصدر خطر جديد محتمل. فأمام مبني تلك المختبرات مباشرةً، وعلى مسافة لا تتجاوز بضعة سنتيمترات من نوافذه، هناك ١٤ مكاناً لصف السيارات. لقد أقرت الوكالة بمخاطر شن هجمات بالقنابل على مجمع زايبرسدورف، ونفذت فعلاً اقتراح قسم الأمن والأمان التابع للأمم المتحدة لحماية المبني من مثل هذه التهديدات بتزويد جميع النوافذ بطبقات رقيقة مانعة لتناثر الزجاج. إلا أن إمكانية صف سيارة بها أجهزة متقدمة على مقربة شديدة من المبني تتناقض مع مثل هذه التدابير الأمنية. لذا أوصي بقوة بمنع صف السيارات على مقربة من المبني.

بني موئل للسيارات
بالقرب من مبني
مختبرات تحاليل
الضمادات. وهذا يمثل
تهديداً إضافياً للمرافق.

٢٢٢ - علاوة على ذلك لاحظ بعض موظفي الوكالة وأعضاء فريق المراجعة الخارجية أن مراقبة الدخول عند البوابة الرئيسية لمراكز البحث النمساوي ما زالت غير كافية. إن موظفي الوكالة العاملين في زايبرسدورف يحملون، علاوة على بطاقات الهوية الخاصة بالوكالة، بطاقات هوية تخص المركز المذكور. وقد أفاد موظفو الوكالة العاملون في زايبرسدورف بأن لا أحد يفحص هوياتهم عند دخولهم مجمع المركز المذكور بسياراتهم. فمن أجل دخول المجمع بسيارته يكفي لحامل بطاقة هوية المركز أن يستخدم بطاقة لكي ينفتح أمامه حاجز السيارات الإلكتروني. فهواسطة البطاقة ينفتح الحاجز ويستطيع سائق السيارة بسهولة أن يدخل المجمع دون أي فحص إضافي. ولا يتحقق الحرس مما إذا كان سائق السيارة هو حامل البطاقة المرخص له بحملها عن طريق مضاهاة الصور بأوجه الزائرين. إن معاوني كانوا مزودين ببطاقات هوية الوكالة التي تظهر فيها صور حاملها؛ وقد عاشوا نفس هذه التجربة عندما وصلوا بالحافلة الدائرية. إن هذه الرقابة القاصرة يمكن أن تتيح لأشخاص غير مأذون لهم، يكونون مزودين ببطاقات هوية مزيفة أو غير مشروعة، دخول المجمع. وأنا أوصي بشدة بإعطاء إرشادات بهذا المعنى إلى الحرس الذين يراقبون البوابة الرئيسية.

ما زالت مراقبة الدخول
عند البوابة الرئيسية غير
كافية.

دال-٢- البنية الأساسية لتقنولوجيا المعلومات

٢٢٣- اشتمل تقريري الصادر عام ٢٠٠٤ على توصيات متعلقة بالأمن المادي لبنية تقنولوجيا المعلومات الأساسية، إذ أن معاوني اكتشفوا وجود مشاكل أمنية مرتبطة بالوصول المادي إلى معدات البنية الأساسية لتقنولوجيا المعلومات وبالوقاية من الحرائق والماء في خزانات توزيع الشبكة التابعة لمركز فيينا الدولي. وينبغي تحسين الأمان المادي لتقنولوجيا المعلومات من خلال الامتثال الصارم لسياسة الوكالة بشأن الأمان المادي لتقنولوجيا المعلومات في ما يتعلق بمعدات تقنولوجيا المعلومات في الوكالة.

في عام ٢٠٠٤، أوصيت بتحسين الأمن المادي لتقنولوجيا المعلومات.

٢٢٤- وقد شاطرتني الوكالة مخاوفي بشأن هذه القضية. إن غرف حواسيب الخدمة التي تديرها شعب أخرى غير شعبة تقنولوجيا المعلومات يجب أن تمثل لسياسة الوكالة المتعلقة بالأمن المادي لأجهزة تقنولوجيا المعلومات. ستتولى خدمة إدارة المباني مهمة الإغلاق المحكم للجزأين الخلفي والأعلى من حوامل الشبكة (المركبة في الممرات أو في غرف المطابخ) أو نقلها إلى مناطق أكثر أماناً.

تفيد الوكالة بأن خدمات إدارة المباني التابعة لليونيدو هي المسؤولة الوحيدة عن الوضع.

٢٢٥- لا شك في أن هذه الخطوات تلقى الترحيب، إلا أنها لا تكفي. فنتيجة لأعمال التجديد التي شهدتها المبنى، بانت خزان توزيع الشبكة الآن مركبة في الطوابق العادمة من دون الإجراءات الأمنية الضرورية كأجهزة الكشف عن الدخان والماء أو نظم وقاية الأسلامك الخارجية من التلف. الواقع هو أن خطر الطوارئ تفاقم لأن التمديدات السلكية الجديدة بانت تنقل الخدمات الهاتفية أيضًا. ومعنى ذلك أن أي حادث أو حريق قد يؤدي إلى انقطاع تام في الاتصالات ضمن الطابق المتضرر.

بعد التجديد، ارتفع خطر الطوارئ عما كان عليه.

٢٢٦- وأراني مضطراً إلى التشديد مجدداً على أن الوكالة ستكتبد أضراراً جسيمة في حال وقوع حادثة. لذا فإنني أوصي مرة أخرى بضرورة تحسين الأمان المادي لتقنولوجيا المعلومات عبر تبني سياسة صارمة بهذا الصدد على نطاق الوكالة بالكامل. وأقترح، علاوة على ذلك، إتباع معايير دولية مقبولة.

دال-٣- التوصيات الأخرى الصادرة عام ٢٠٠٤

الإجراءات المتخذة من جانب الإدارة	الوصية
تم الإفصاح عن قيمة التكاليف المعنية في الكشوف المالية لعام ٢٠٠٤.	٢٢٧- ليست المساهمات الطوعية مفصولة فصلاً تاماً عن صندوق الميزانية العادمة كما تقضي بذلك المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد اتبعت الأمانة توصياتي بعدم الاكتفاء بتسجيل التكاليف الفعلية التي تتكتبد بها الوكالة بشأن أنشطة التعاون التقني فحسب، بل الإفصاح عنها أيضاً.

تمت الاستعانة بخبير متخصص في هذا الموضوع. ومن المتوقع طرح اقتراح محدد على الدول الأعضاء لاعتماده في عام ٢٠٠٧. كما ستثار هذه القضية أمام مجلس المحافظين ضمن وثيقة التخطيط في عام ٢٠٠٦.

تعديل النظم حالياً لتتضمن هذه التوصية. وفي الكشوف المالية لعام ٢٠٠٥، قُيّدت إيرادات الفوائد دائنة للصناديق الخارجة عن الميزانية بالنسبة إلى الدول التي طلبت ذلك.

في الكشوف المالية لعام ٢٠٠٥، قُيّدت المكاسب والخسائر المتاتية عن أسعار الصرف في صندوق الأموال الخارجية عن الميزانية الذي تتعلق به تلك المكاسب والخسائر.

سُتعَدَّ القاعدة المالية وهي الآن في طور التحضير.

ستُسْتَعْرَض مؤشرات النتائج والأداء المصممة لبرنامج ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مع حلول شهر كانون الأول/ديسمبر، ٢٠٠٥ استعداداً لنظام تقييم أداء البرامج. في عام ٢٠٠٦، سُتصمم مؤشرات نتائج وأداء جديدة لبرنامج وميزانية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، كما هو مطلوب.

هذا تكليف من المجلس، وسيتم إعداد تقرير شامل في هذا الصدد يعرض على اجتماع مجلس المحافظين في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ويتم حالياً جمع كافة المعلومات الضرورية لذلك (انظر جيم ٧-٢).

٢٢٨ - أوصيت بوضع وترسيخ مخطط لتكاليف دعم المساهمات الخارجية عن الميزانية.

٢٢٩ - حتى عام ٢٠٠٢ كانت جميع إيرادات فوائد الموارد الخارجية عن الميزانية، باستثناء ما يتعلق منها بصندوق التعاون التقني، تُقْيَد كرصيد دائم لصندوق الميزانية العادية. وأوصي بأن تُقْيَد هذه الفوائد بشكل صارم كرصيد دائم لفرادي الصناديق التي تخصّها الاستثمارات المعنية.

٢٣٠ - المكاسب والخسائر المتاتية من أسعار الصرف في إطار الموارد الخارجية عن الميزانية، باستثناء ما يتعلق منها بصندوق التعاون التقني، تُقْيَد بوجه عام في صندوق الميزانية العادية. وأوصيت بأن تُقْيَد هذه المكاسب والخسائر في المستقبل في صندوق الأموال الخارجية عن الميزانية الذي تتعلق به وألا تُخلط مع صناديق مُمولة من الاشتراكات المقرّرة.

٢٣١ - يتضمن جمع الأموال من المنظمات غير الحكومية إدخال تعديل على القواعد المالية.

٢٣٢ - أوصيت بالمواظبة على تحديث مؤشرات الأداء وإعادة تقييم صلاحيتها بانتظام من أجل تعزيز فعالية الإدارة القائمة على النتائج.

٢٣٣ - أوصي بإبقاء مخطط تكاليف المشاركة الوطنية قيد الاستعراض من أجل تقاضي أوجه القصور في تنفيذ المشاريع بسبب التأخّر في السداد أو عدم السداد من جانب الجهات المتفقة.

هاء- أمور أخرى

هاء-١- حالات احتيال أو احتمال احتيال

٢٣٤- تم تقديم شكوى بشأن قضية تزوير طلبات تأشيرات دخول وجرى استقصاؤها عام ٢٠٠٥. وقد فُصِّلَ الموقف المعنى فوراً.

تم الاستقصاء بشأن قضية تزوير طلبات تأشيرات دخول.

٢٣٥- كما سبق وأفدنا، فإن إعانة إيجار بقيمة ٤١٤ يورو سُدِّدت لأحد الموظفين الذي لم يتمكن من توفير الأدلة المستندية عن تسديده الفعلي لدفعات الإيجار التي ادعى أنه سددتها لمالك مسكنه. وأنهى مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية تحقيقاته في عام ٢٠٠٥ وخلص إلى استنتاج مفاده أن على الموظف المعنى أن يعيد المبلغ المذكور.

تسديد إعانة إيجار من دون إثبات دفعات الإيجار.

٢٣٦- ضمن نطاق مشروع تعاون تقني، جرى التلاعب بنتائج عملية شراء معدات تعاون تقني. فأوقف مكتب خدمات المشتريات عمليات الشراء المعنية وخلص مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، نتيجة استعراضه اللاحق للمسألة، إلى حصول انتهاك فعلي لقواعد المشتريات. وبما أن عمليات الشراء المعنية لم تنفذ، فإن الوكالة لم تتකد أية خسائر.

في هاتين، حصل انتهاك لقواعد المشتريات.

٢٣٧- زعم بأن أحد الموردين حظي بمعاملة تفضيلية. فقد استعانت الوكالة بخدمات موظف سابق لدى المورد المعنى بصفة استشاري من أجل وضع مواصفات عقد معين. وأسند عقد الشراء إلى المورد الذي كان الاستشاري يعمل لديه سابقاً. وبعد أن استعرض مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية المسألة ونشر ما توصلت إليه تحقيقاته، قرر مكتب خدمات المشتريات إعادة النظر في شروط العقد الموقع مع المورد.

زعم بأن أحد الموردين حظي بمعاملة تفضيلية.

هاء-٢- الخسائر والمبالغ المشطوبة والهبات

٢٣٨- بناءً على القاعدة المالية ٥-١٠، أعلمته الوكالة بفقدان ١٣٠ مفردة من معدات ضمانات بلغت كلفة شرائها ٣٩١٦٣ دولاراً أمريكيّاً. وقد شطبت هذه المفردات كلها بعد أن استحال افتقاء أثرها أو العثور عليها طوال أكثر من عامين متتالين. إلى جانب ذلك، فقد شطب بند من معدات الضمانات بلغت كلفته ٣٦٤ دولاراً أمريكيّاً وقيمتها المحاسبية ١٨٠ دولاراً أمريكيّاً، بعد الإبلاغ عن سرقته.

شطب ١٣٠ بندًا من بنود الضمانات.

٢٣٩- بالإضافة إلى ما تقدم، أعلمته بأنه تم الإبلاغ عن سرقة ثلاث مفردات معدات ضمانات، بلغت كلفة شرائها ٦٠٣١٦ دولاراً أمريكيّاً وقيمتها المحاسبية الحالية ٢٦٠٧ دولاراتأمريكية، في عام ٢٠٠٥. وهذه البنود لم تشطب بعد.

ثلاثة من بنود معدات الضمانات التي تم الإبلاغ عن سرقتها لم تشطب بعد.

٢٤٠ - جرى الإبلاغ عن فقدان ما مجموعه ١٢ مفردة دائمة بلغت كلفة شرائها ٣٢,٦٣٤ دولاراً أمريكياً وتبلغ قيمتها المحاسبية ٥٢٢,٨٤ دولاراً أمريكياً. ويستقصي قسم الأمن والسلامة التابع للأمم المتحدة حالياً هذه المسألة لمعرفة ما إذا كانت هذه البنود ضائعة أو مسروقة أو مخزونة في مكان غير مناسب، وسيتم تحضير طلبات التأمين الملائمة وفقاً لنتائج التحقيق.

٢٤١ - ولم تدفع الوكالة أية هبات في عام ٢٠٠٥.

الإبلاغ عن فقدان ١٢ مفردة. والتحقيق جار في هذا الشأن.

واو- شكر

٢٤٢ - أود أن أسجل تقديرني لما وفره مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإدارتها وموظفوها من تعاون ومساعدة. وإنني شديد الامتنان لما قدموه من مساعدة خلال عملية المراجعة الخارجية للحسابات برمتها.

نوربيرت هاوزر (توقيع)

نائب رئيس المحكمة الاتحادية لمراجعة الحسابات
ألمانيا
مراجع الحسابات الخارجي

الجزء الثاني

الكشف

نص رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ موجهة من المدير العام إلى مراجع الحسابات
الخارجي

سيدي،

عملاً بالقاعدة ١١-٣(أ) من اللائحة المالية، أتشرف بأن أعرض عليكم حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ التي أوفق عليها بموجب رسالتني هذه. وقد قام مدير شعبة الميزانية والمالية بإعداد الكشوف المالية والتوفيق عليها.

وتفضّلوا، سيدي، بقبول أسمى آيات التقدير.

محمد البرادعي (توقيع)
المدير العام

كشف الإيرادات والنفقات والتغيرات التي طرأت على أرصدة الاحتياطيات والصناديق عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
 (معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

المجموع	الصندوق الاجتماعي		الصندوق العالمي		الصندوق الميزاني العام		الصندوق الميزاني العام وصندوق رأس المال العامل مجموعة الصناديق الأولى	الجدول/ الإيضاح	
	الصندوق الائتماني والصندوق الخاص مجموعه الصناديق السادسة الإيضاح ياء	الصندوق التقني الممول من خارج الميزانية مجموعه الصناديق الرابعة	الصندوق البرنامجي الخارج عن الميزانية مجموعه الصناديق الثالثة	الصندوق التقني مجموعه الصناديق الثانية					
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول/ الإيضاح
٢٩٥٦٢٥٦٩٦	٣١٣٥٧٦٥٣٤	-	-	-	-	-	٢٩٥٦٢٥٦٩٦	٣١٣٥٧٦٥٣٤	الإيرادات
٥٩٢٦٩٠٢	٢٨٩٦٥٩٠	-	-	-	-	-	٥٩٢٦٩٠٢	٢٨٩٦٥٩٠	الاشتراكات المقررة
-	٢٩٣٦٩٦٩	-	-	-	-	-	-	-	الاشتراكات المقررة التكميلية
١٢٩٢٦١٦٩٠	١٢٢٩٧٠٦٥٩	٣٥١٥٣١	٨١٣١٩٨	١٠٢١٧٠٧٤	١٤٤٠٦١٩٧	٥٣٤٦٤٦٥٤	٣٨٣٩٧١٨٣	-	احتياط إضافي من فلسطين
١٥٦٥٢٩٦	٨٢٩٤٢٥	-	-	-	-	-	٦٥٢٢٨٤٣١	٦٩٣٥٤٠٨١٨	٢٠٠٣٢٠٠٣
-	٣٣٦٨٤٦٣	-	-	-	-	-	١٥٦٥٢٩٦	٨٢٩٤٢٥١٩	المساهمات الطوعية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد
١١٤٤١٩٦	٩٣٤٨٦٣	-	-	-	-	-	-	-	تكاليف المشاركة الوطنية
(٩٣٨٥٠)	(١٥٣٣٤٧٢)	-	-	(٩٣٨٥٠)	(١٥٣٣٤٧٢)	-	-	-	إيرادات أخرى متنوعة
٢٥٤١١٤٣	٢٥٩٦٦٢١	-	-	-	-	-	-	-	الأنشطة التي تدر دخلاً
٣٨٨٥٢	٧٢٨٩٣	-	-	-	-	-	-	-	الأموال الواردة في إطار ترتيبات معقدة بين
٣٠٠٥٥٨٢	٥٤٩٥٧٥٧	-	-	٩٤٩٧٥	١٩٨٥٨٠	٧٧٥١١١	٩٦٦٨٢٥	-	النظمات
٣٩٥٨٢٣	(١٥٣٧٠٤٦)	-	-	-	-	-	-	-	أنشطة ممولة تمويلاً مشتركاً
٦٥٦٦٧٣	٦٠٠٥٣١	-	-	-	-	-	-	-	إيرادات من خدمات مقدمة
٤٤٠٠٦٨٠٠٣	٤٥٣٢٠٨٧٨٧	٣٥١٥٣١	٨١٣١٩٨	١٠٢١٨١٩٩	١٣٣٧١٣٥	٥٤١٨٩٧٦٥	٣٩٣٦٤٠٠٨	٣٨٨٥٢	إيرادات الغواند
٣٩٧٠٥٤٨٨٢	٤٣٣٦٧٣٦٧٣٧	٢٥٦٦٩١	٢٨٩٣٩٩	٨٠٩٨٢٦٩	١١١٦٠٧٩	٣٩١٦٧٤٠٩	٣٧٣٠١٨٦	٣١٤٨٣٧٤	تسويات سعر صرف العملات
١٩٧٥٧٦٥٤	-	٤	-	-	-	-	-	١٥٤٧٨٣٥	إيرادات أخرى متنوعة
-	٧٣٧١١٤١٤	-	-	-	-	-	-	٣١٤٨٣٧٤	مجموع الإيرادات
٢٣٢٥٥٤٦٦	١٢١٦٣٩٧٣	٩٤٨٤٠	٥٢٣٧٩٩	٢١١٩٩٣٠	١٩١٠٥٩٦	١٥٠٢٢٣٥٦	٢٢٣٢١٢٢	٦٧٤٥٩٤٦٤	مجموع النفقات
٩٠٥١٣٤٩	٢٢٤١٣٣	-	-	-	-	-	-	٧٤٠٣٨٩٤٢٧	اعتماد لأرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء
(٧٤٥٨٣٩)	(٣٣٩٠١٥٣)	-	-	-	-	-	-	-	اعتماد لأجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمان
٣١٥٦٠٩٧٦	١٠٩٩٧٩٥٣	٩٤٨٤٠	٥٢٣٧٩٩	٢١١٩٩٣٠	١٩١٠٥٩٦	١٥٠٢٢٣٥٦	٢٢٣٢١٢٢	٣٠٧٨٤٩٤٠٤	تجاوز (قصور) إيرادات قياساً على النفقات
٤٦٠٦٣٥٢	٦٥٨٢١٤٨	١٣٥٨	٢٥٧٤	٢٦٢٧٧٨	٢٧٠٢٥٠	٥٩١٨٧٧	٨٩٩٥٤٨	٦٥٨٠٤	تسويات الفترة السابقة
٦٥٨٠٤	١٥٧٦٤٧	-	-	-	-	-	-	١٥٧٦٤٧	احتياطي للاشتراكات غير المحصلة
-	٥٧٦٥٩٣	-	-	-	-	-	-	-	صافي تجاوز (قصور) إيرادات قياساً على النفقات
(١٤٤٠)	٣٦٠	-	-	-	-	-	-	-	وفرات بشأن التزامات الفترات السابقة
١٠٩٧٥٢٩	(١٤٠٢٧٦)	-	-	-	-	-	-	-	أو إلغاء تلك الالتزامات
(٩٥٣٧٧٦)	(٣٠٥٠٧١٧)	-	-	-	-	-	-	-	وفرات ناجمة عن أرصدة خالصة من الأعباء
١٠٣٥٠٧٥٣٩	١٣٩٨٨٢٩٨٤	١١٣٤٠٠١	١٢٣٠١٩٩	٧٥٩٥٦٢١	٩٩٧٨٢٧٩	٤٣٨٢٦٢٤٧	٥٩٤٤٠٤٨٠	٣٦٤٣٠٥٠	٢٠٠٤
١٣٩٨٨٢٩٨٤	١٥٥٠٠٦٦٩٢	١٢٣٠١٩٩	١٢٥٦٥٧٢	٩٩٧٨٢٧٩	١٢١٥٩١٢٥	٥٩٤٤٠٤٨٠	٦٢٦٧٢١٥٠	٣٦٥٠٤٥٩	تحويلات إلى الاحتياطيات
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٦٤٠٧٦٢٢	١٨٨٦٥٤١٢	تحويلات من الاحتياطيات
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٤٤٥٤٤٠٤٨	٥٠٣٦٨٦١٤	صافي الزيادة (النقص) في صندوق رأس المال العامل
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٥٠٣٦٨٦١٤	٥٢٤٦٤٤٠٧	رأس المال العامل الخاص بالمتجر التعاوني
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٥٠٣٦٨٦١٤	٥٢٤٦٤٤٠٧	أموال مستحقة للدول الأعضاء
رصيد الصندوق في بداية الفترة									
أرصدة الاحتياطيات والصناديق في نهاية الفترة									

(التقييم) غراري أ. أيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

كشف الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

المجموع	الصندوق العام												صندوق الميزانية العادلة وصندوق رأس المال العامل مجموع الصناديق الأولى					
	الصندوق الائتماني والصندوق الخاص		صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية		صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية		صندوق التعاون التقني مجموع الصناديق الثالثة		الجدول/ الإيضاح									
	مجموع الصناديق السادسة		مجموع الصناديق الرابعة		مجموع الصناديق الثالثة		مجموع الصناديق الثانية		الجدول/ الإيضاح									
٢٠٠٤	٢٠٠٥	الجدول	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٥				
٢١٣٢٧٥٣٢٠ ٢٤٠١٢٨٤٢٦ ١٠٩٧٥٢٩ ٩٥٧٢٥٣	١٢ ج	١ ٢٦٧٤٧٠ ١٨٤٢٣٧٥ ١٨٤٣٢٤٠٨ ٢٣٢٨٠٩٩٤	- - - - -	٧٤ ١٨٤٢٢٨ ٧٧٢٩٢٣٥	- - - - -	٤٧ ٩٢٥٢٦٠ ٥٨٩٤٤٤٢٦	- - - - -	٧١ ٤٦٥٩٥٤ ١٠٩٧٥٢٩	٧٨٧٦٨٢٩٦ ٩٥٧٢٥٣	نون-كاف	الأصول الودائع النقدية والودائع بأجل استثمارات منفقة على المتجر التعاوني الحسابات الدينية الاشتراكات المقررة المستحقة على الدول الأعضاء	٥٧٠٩٩١٣٠ ٥٣٠١٤١٣٠	٥٧٠٩٩١٣٠ ٥٣٠١٤١٣٠	٥٧٠٩٩١٣٠ ٥٣٠١٤١٣٠	٥٧٠٩٩١٣٠ ٥٣٠١٤١٣٠			
٢٤٨٤٣٣١ ١٦٣٨٥٧٠ ٥٣٥٩٠٢٩ ٤٥٢٩٦٥٤	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٢٤٨٤٣٣١ ٥٣٥٩٠٢٩	١٦٣٨٥٧٠ ٤٥٢٩٦٥٤	٨ ج ٩	- - - - -	- - - - -	نون-لام	المساهمات الطوعية المستحقة النکاليف البرنامجية المقررة الاسترداد المستحقة تكاليف المشاركة الوطنية المستحقة	١٠٦١٠٣١	١٠٦١٠٣١	١٠٦١٠٣١	١٠٦١٠٣١			
١٢٧٢٠٤٦٧ ١٤٧٤٥٧٣٣	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٧٤٨٠١٢١٩ ٦١٦٩٩١	٧٧٩٢٦٤٣ ٦٣٤٠٦٨	٤٢٥٧٦٤٩ ٤٢٠٦٢٥٧	١٠٦١٠٣١ ٧٦٠٩١٥١	نون-م ٢-	أصول أخرى	٢٩٢٠٣٥٨٠٦ ٣١٦٠٧٤٧٤٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	مجموع الأصول
٢٩٢٠٣٥٨٠٦ ٣١٦٠٧٤٧٤٧	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٧٤٨٠١٢١٩ ٦١٦٩٩١	٧٧٩٢٦٤٣ ٦٣٤٠٦٨	٦٠٠٢٦٢٦٩ ٧٠٣٧٩٨٨	٧٠٣٧٩٨٨	٦٠٠٢٦٢٦٩ ٧٠٣٧٩٨٨	١٣٧٢٧١٧٦٤ ٩٣٩٢٣١٩	نون-م ١-	الخصوم	المساهمات الواردة مقدماً	١٥٣٦٧٣٩٩ ٢٠٠٣٥٧٤٣	١٥٣٦٧٣٩٩ ٢٠٠٣٥٧٤٣	١٥٣٦٧٣٩٩ ٢٠٠٣٥٧٤٣	١٥٣٦٧٣٩٩ ٢٠٠٣٥٧٤٣	
٧٩٨٢٨٨٩٩ ١٠٩١٥٨٠٩٣	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	٨٣٨٧٩٤٣ ١١٦٣٠٩٣١	١٢٦٤٥٩٠٨ ١١٨٦٩٣٨٠	٣٢ ٢٨٥٧٢٩ ٣٦١٩٥٩٢	٢٦٣٣٩٥٤ ٧٦٨ ١٢٤ ١٢٤	٢٤٠٢٦٨٥ ٤٥٢٩٦٥٤	١٢٧٢٢٣٦٧ ٤٩ ٢٥٢٣٥٥	١٧٥٩٣١٨٢ ٤٩ ٢٥٤٤٤٩	١٢٧٢٢٣٦٧ ٤٩ ٢٥٤٤٤٩	ج ١-	الالتزامات غير المصفحة مخصص لإعادة تقييم الميزانية العمومية اعتماد لأرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء	٢٦٧١٣٥٧٣ ١٤٢١٢١٧٤	٢٦٧١٣٥٧٣ ١٤٢١٢١٧٤	٢٦٧١٣٥٧٣ ١٤٢١٢١٧٤	٢٦٧١٣٥٧٣ ١٤٢١٢١٧٤			
١٩٧٥٧٦٥٤	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٧٦٨١٢٤ -	نون-عين	١٩٧٥٧٦٥٤	ج ٤-	اعتماد من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن	- ٧٣٧١١٤١	- ٧٣٧١١٤١	- ٧٣٧١١٤١	- ٧٣٧١١٤١			
٥٣٥٩٠٢٩ ٤٥٢٩٦٥٤	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٥٣٥٩٠٢٩ ٤٥٢٩٦٥٤	٤٥٢٩٦٥٤	٤٥٢٩٦٥٤	ج ٤-	النکاليف البرنامجية المقررة الاسترداد غير المحصلة	- ١٠٦١٠٣١	- ١٠٦١٠٣١	- ١٠٦١٠٣١	- ١٠٦١٠٣١			
- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	نون-سین ١-	نوسخة	٥١٢٦٢٦٨ ٤٧٠٠٢٦٩	٣٠٠٠٠ -	٣٠٠٠٠ -	٣٠٠٠٠ -			
١٥٢١٥٢٨٢٢ ١٦١٠٦٨٥٥	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	٨٦٨٧٩٤٣ ١١٦٣٤٩٢٦	١٥٣٦٠٧٣٩ ١٥٢٥٤٢٥٣	٤١ ١٦٠٨٥٧ ٤٤٤٢٥٤٥٠	٤١ ١٦٠٨٥٧ ٤٤٤٢٥٤٥٠	-	٨٦٩٠٣١٥٠ ٨٩٦٦٧٥٩١	-	-	ج ٤-	نوسخة	١٥٢١٥٢٨٢٢ ١٦١٠٦٨٥٥	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	٤٠ ١٣٣ ٨٥٨٣٥	مجموع الخصوم	
٢٢٥٨٧٨٠٤ ١٩١٩٧٦٥١	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	٢٢٥٨٧٨٠٤ ١٩١٩٧٦٥١	-	ج ١-	أرصدة الاحتياطيات والصناديق	١٢٠٠٠٠ ١٧٧٦٥٩٣	-	-	-			
١٢٠٠٠٠ ١٧٧٦٥٩٣	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	-	-	نون-طاء	احتياطيات أخرى	١٨٠٠٠٠ ١٨٠٠٣٦٠	-	-	-			
١٨٠٠٠٠ ١٨٠٠٣٦٠	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	-	-	١٨٠٠٠٠ ١٨٠٠٣٦٠	صناديق رأس المال العامل	١٠٩٧٥٢٩ ٩٥٧٢٥٣	-	-	-			
١٠٩٧٥٢٩ ٩٥٧٢٥٣	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	-	-	١٠٩٧٥٢٩ ٩٥٧٢٥٣	رأس المال العامل الخاص بالمتجر التعاوني	٧٤٨٣٢٨١ ١٢٥٣٢٥٥٠	-	-	-			
٧٤٨٣٢٨١ ١٢٥٣٢٥٥٠	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	- - - - -	-	-	٧٤٨٣٢٨١ ١٢٥٣٢٥٥٠	فائض (عجز) أرصدة الصناديق	٨٩٥١٤٣٧٠ ١٠٢٥٤٢٢٨٥	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	٩٩٧٨٢٧٩ ١٢١٥٩١٢٥	٥٩٤٤٠٤٨٠ ٦٢٦٧٢١٥٠	١٨٨٦٥٤١٢ ٢٥٩٤٤٤٣٨	-	
٨٩٥١٤٣٧٠ ١٠٢٥٤٢٢٨٥	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	-	٩٩٧٨٢٧٩ ١٢١٥٩١٢٥	٥٩٤٤٠٤٨٠ ٦٢٦٧٢١٥٠	١٨٨٦٥٤١٢ ٢٥٩٤٤٤٣٨	-	٥٠٣٦٨٦١٤ ٥٢٤٦٤٤٠٧	-	-	ج ٤-	مجموع أرصدة الاحتياطيات والصناديق	١٣٩٨٨٢٩٨٤ ١٥٥٠٦٦٩٢	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	١٢٣٠ ١٩٩ ١٧٥٦٥٧٢	مجموع الخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق	
٢٩٢٠٣٥٨٠٦ ٣١٦٠٧٤٧٤٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	-	١٨٦٦٢٢٢ ٢٣٧٩٤٠٥١	٧٤٨٠١٢١٩ ٧٧٩٢٦٤٣	٦٠٠٢٦٢٦٩ ٧٠٣٧٩٨٨	-	١٣٧٢٧١٧٦٤ ١٤٢١٣١٩٩٨	-	-	نون-م ١-	مجموع الخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق	٢٩٢٠٣٥٨٠٦ ٣١٦٠٧٤٧٤٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧	١٢٧٠٣٣٢ ١٨٤٢٤٠٧		

(توقيع) غاري آبييت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الثالث

بيان التدفق النقدي عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبأً عنها بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٣١ ٥٦٠ ٩٧٦	١٠ ٩٩٧ ٩٥٣	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
٦ ٠٨١ ٠٠٨	٤ ٦٩٩ ١٥٥	صافي تجاوز (قصور) الإيرادات قياساً على النفقات (الكشف الأول) (الزيادة) النقص في المساهمات المستحقة
(١ ٥٩٩ ٩١٧)	(٢ ٠٢٥ ٢٦٦)	(الزيادة) النقص في المساهمات المدينة الأخرى
(١٦ ٩٦٠ ٢٣٠)	٤ ٦٦٨ ٣٤٤	الزيادة (النقص) في المساهمات الواردة مقدماً
(٤ ٨٠ ٠٢١)	٢٩ ٣٢٩ ١٩٤	الزيادة (النقص) في الالتزامات غير المصفاة
٧٣٠ ٤٧٤	(٤ ٢٥ ٩٩٩)	الزيادة (النقص) في الحسابات الدائنة
٢٣ ٦٢٩ ٦٥٥	(٢٤ ٨٨٧ ٩١٢)	الزيادة (النقص) في خصوم أخرى
(٣ ٠٠٥ ٥٨٢)	(٥ ٤٩٥ ٧٥٧)	ناقص: إيرادات الفوائد
(٣٩٥ ٨٢٣)	١ ٥٣٧ ٠٤٦	تسويات سعر صرف العملات
٣٩ ٥٦٠ ٤٩٠	١٨ ٣٩٦ ٧٥٨	صافي الأموال النقدية من الأنشطة التشغيلية
(١ ٠٩٧ ٥٢٩)	١٤٠ ٢٧٦	التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية:
٣ ٠٠٥ ٥٨٢	٥ ٤٩٥ ٧٥٧	(الزيادة) النقص في الاستثمارات المنفقة على المتجر التعاوني زائد: إيرادات الفوائد
٣٩٥ ٨٢٣	(١ ٥٣٧ ٠٤٦)	تسويات سعر صرف العملات
٢ ٣٠٣ ٨٧٦	٤ ٠٩٨ ٩٨٧	صافي الأموال النقدية من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
٤ ٦٠٦ ٣٥٢	٦ ٥٨٢ ١٤٨	التدفق النقدي من مصادر أخرى:
٦٥ ٨٠٤	١٥٧ ٦٤٧	وفورات بشأن التزامات الفترات السابقة أو متربة على إلغاء تلك الالتزامات وفورات ناجمة عن أرصدة خالصة من الأعباء مُرْحَّلة من مخصصات ٢٠٠٤
(١ ٥٦٥ ٢٩٦)	٢٣١ ٦٠٦	الزيادة (النقص) مخصص للتحسب لعدم تحصيل مساهمات التكاليف البرنامجية المقررة وتكاليف المشاركة الوطنية
-	٥٧٦ ٥٩٣	تحويلات إلى الاحتياطيات
(١ ٤٤٠)	٣٦٠	صافي الزيادة (النقص) في صندوق رأس المال العامل
١ ٠٩٧ ٥٢٩	(١٤٠ ٢٧٦)	صافي الزيادة (النقص) في رأس المال العامل الخاص بالمتجر التعاوني
(٩٥٣ ٧٧٦)	(٣ ٠٥٠ ٧١٧)	أموال مستحقة للدول الأعضاء
٣ ٢٤٩ ١٧٣	٤ ٣٥٧ ٣٦١	صافي الأموال النقدية من مصادر أخرى
٤٥ ١١٣ ٥٣٩	٢٦ ٨٥٣ ١٠٦	صافي زيادة (نقص) الودائع النقدية والودائع بأجل
١٦٨ ١٦١ ٧٨١	٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠	الودائع النقدية والودائع بأجل في بداية الفترة
٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠	٢٤٠ ١٢٨ ٤٢٦	مجموع الودائع النقدية والودائع بأجل في نهاية الفترة (الجدول ج) (١٢)
تتألف من:		
٧١ ٤٦٥ ٩٥٤	٧٨ ٧٦٨ ٢٩٦	مجموعة الصناديق الأولى: - صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٤٧ ٩٢٥ ٢٦٠	٥٨ ٩٤٤ ٤٢٦	مجموعة الصناديق الثانية: - صندوق التعاون التقني
٧٤ ١٨٤ ٢٢٨	٧٧ ٢٩٢ ٣٣٥	مجموعة الصناديق الثالثة: - صندوق البرامج التي تمول من خارج الميزانية
١٨ ٤٣٢ ٤٠٨	٢٣ ٢٨٠ ٩٩٤	مجموع الصناديق الرابعة: - صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
١ ٢٦٧ ٤٧٠	١ ٨٤٢ ٣٧٥	مجموعة الصناديق السادسة: - الصندوق الإنمائي والصندوق الخاص
٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠	٢٤٠ ١٢٨ ٤٢٦	

(التوقيع) غاري أ.آيديت
 مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الرابع

كشف مخصصات الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الرصيد	المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن ⁽⁺⁾	الإنفاق				المخصصات				وصف البرنامج الرئيسي
		المجموع	الالتزامات غير المصفاة بشأن الخدمات المشتركة وأنشطة المختبرات	الالتزامات غير المصفاة	المنفقات	المنفحة	(التحويلات ^(*))	(التحويلات ⁽⁺⁾)	المعدلة ^(*)	
-		٢٧٦١٨٠٠٠	٢٧٢٤٠٨	١٦١٨٤٢٥	٢٥٧٢٧١٦٧	٢٧٦١٨٠٠٠	(١٧٣٠٠٠)	٢٧٧٩١٠٠٠		١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية
٢١٨		٣٤٤٦٤٧٨٢	٧٨٥٩٨٩	٣٦٧٧٦٢١	٣٠٠١١٧٢	٣٤٤٦٥٠٠٠	(١٣٨٠٠٠)	٣٤٦٠٣٠٠٠		٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
-		٢٥٩٩٣٩٢٧	١٨٨٥٩٦	٨٥٢٢٠٥	٢٤٩٥٣١٢٦	٢٥٩٩٣٩٢٧	٢٩٩٩٢٧	(٢٠٧٠٠٠)	٢٦١٧١٠٠٠	٣- الأمان والأمن النوويان
٢٠٦١٧		١٢١٠٩٤٣٨٣	١١٤٥٧٣٧	٢٠٦٨٦٠٦٩	٩٩٢٦٢٥٧٧	١٢١١١٥٠٠٠	(٨٢٩٠٠٠)	١٢١٩٤٤٠٠٠		٤- التحقيق النووي
-		٢١٨٧٩٠٠٠	١٢٧٣٨٦٢	٤٩٤٥٦٤	١٩٦٤٦١٧٤	٢١٨٧٩٠٠٠	(٥٧٠٠٠)	٢١٩٣٦٠٠٠		٥- خدمات دعم المعلومات
٧٨١٣٩٣		١٧٥٤٦٦٨٠	٣٣٤٢١	٢٧٣١٤٢	١٧٢٤٠١١٧	١٨٣٢٨٠٧٣	(٢٩٩٩٢٧)	(١٢٧٠٠٠)	١٨٤٨٥٠٠٠	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
١٠		٦١٣٠٠٩٩٠	٤٨٣٧٨٥	٣٤٠٦٥٨٧	٥٧٤١٠٦١٨	٦١٣٠١٠٠٠	(١٩٦٠٠٠)	٦١٤٩٧٠٠٠		٧- السياسات والإدارة العامة
-	٧٣٧١١٤١	٣٤٦٨٥٩	-	-	٣٤٦٨٥٩	٧٧١٨٠٠٠	٧٧١٨٠٠٠	-		٨- اعتمادات تكميلية - المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن
٨٠٢٢٣٨	٧٣٧١١٤١	٣١٠٢٤٤٦٢١	(٤٤٦٤٨١٩٨)	٣١٠٠٨٦١٣	٢٧٤٥٨٧٨١٠	٣١٨٤١٨٠٠٠	-	٥٩٩١٠٠٠	٣١٢٤٢٧٠٠٠	ميزانية المخصصات
٦٦٤٣٧٩	-	٢٥٩٦٦٢١	٤٥٦٨٥	-	٢٥٥٠٩٣٦	٣٢٦١٠٠٠	-	-	٣٢٦١٠٠٠	٩- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
١٤٦٦٦١٧	٧٣٧١١٤١	٣١٢٨٤١٢٤٢	٤٦٩٣٨٨٣	٣١٠٠٨٦١٣	٢٧٧١٣٨٧٤٦	٣٢١٦٧٩٠٠٠	-	٥٩٩١٠٠٠	٣١٥٦٨٨٠٠٠	المجموع

(١) القرار GC(48)/RES/6.

(٢) القرار GC(49)/RES/4.

(ج) استناداً إلى مقرر مجلس المحافظين في الوثيقة (GOV/1999/15) تم تحويل مبلغ قدره ٢٩٩٢٧ دولاراً إلى البرنامج الرئيسي "الأمان والأمن النوويان" من أجل تغطية تكاليف مساعدات طارئة قدمت إلى شيلي. ومن أجل استرداد هذه السلفة تم استخدام أرصدة خالية من الأعاء في نهاية السنة في الباب ٦ من الميزانية العادية "إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية".

(د) من هذا المبلغ هناك ٣٤٣٦٤٣٧ دولاراً تمثل التزامات غير مصافة تتعلق بتكاليف الدعم المشترك التي تتحملها الوكالة و ١٢٥٧٤٥٥ دولاراً تمثل التزامات غير مصافة تتعلق بمختبرات الوكالة.

(توقيع) غاري أيبيت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الرابع (تكميلي)

كشف أرصدة مخصصات ٢٠٠٤ الحالمة من الأعباء
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الرصيد	الإنفاق				أرصدة المخصصات المرحّلة الحالمة من الأعباء	وصف البرنامج الرئيسي
	المجموع	الالتزامات غير المصفاة بشأن الخدمات المشتركة (١)	الالتزامات غير المصفاة	المنفقات		
-	٥٥٤ ١٨٩	٦١ ٣٨٠	٩٥ ١٢٣	٣٩٧ ٦٨٦	٥٥٤ ١٨٩	١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية
٤٥٤٣	٦٠٨ ٥٨١	-	٣٢٣ ٨٨٧	٢٨٤ ٦٩٤	٦١٣ ١٢٤	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
٤٩	٨٦٢ ١٧٨	١٩٠ ٣٤٠	١٠٦ ٥٥٨	٥٦٥ ٢٨٠	٨٦٢ ٢٢٧	٣- الأمان والأمن النوويان
٨٠ ٨٣٤	٨٩٢٦ ٠٨٥	٥٦٠ ٨٦٠	٥ ٢٨٨ ٨١٥	٣٠٧٦ ٤١٠	٩٠٠٦ ٩١٩	٤- التحقق النووي
-	١٣٢٥ ٧٩٩	١٠٣٩ ٠٢٥	٤٧ ٨٥٢	٢٣٨ ٩٢٢	١٣٢٥ ٧٩٩	٥- خدمات دعم المعلومات
٢٢٢٤٢	١٠٥١ ٩٣٠	-	٥١٦ ٣١٩	٥٣٥ ٦١١	١٠٧٤ ١٧٢	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
٤٩ ٩٧٩	٦٢٧١ ٢٤٥	٢٤٢ ٤٥٥	٤ ٠٧٢ ٩٩٨	١٩٥٥ ٧٩٢	٦٣٢١ ٢٢٤	٧- السياسات والإدارة العامة
١٥٧ ٦٤٧	١٩٦٠٠ ٠٠٧	(١) ٢٠٩٤ ٠٦٠	١٠ ٤٥١ ٥٥٢	٧٠٥٤ ٣٩٥	١٩٧٥٧ ٦٥٤	المجموع

(١) من هذا المبلغ هناك ١٥٧٨ ٨٧٠ دولاراً تمثل التزامات غير مصفاة تتعلق بتكاليف الدعم المشتركة التي تحملها الوكالة و ١٩٠٥١٥ دولاراً تمثل التزامات غير مصفاة تتعلق بمختبرات الوكالة.

(التوقيع) غاري آبييت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الجزء الثالث

الجدوال

الجدول ج ١١

صندوق الميزانية العادلة
حالة الاشتراكات في الميزانية العادلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموع	المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ اليورو	المدفوعات والأرصدة الدائنة بـ ٢٠٠٥	السنوات السابقة	٢٠٠٥		المبالغ المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة بـ ج	إجمالي المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ اليورو
						٢٠٠٥ بـ	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥ بـ	المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ اليورو		
الاتحاد الروسي	٣٥٧٧٤٤٦	١٤٤٠٠	٣٥٦٣٠٤٦	٣٥٧٧٤٤٦	-	٥٥٥١٨	-	-	-	٠,٨٤٥
إثيوبيا	٩٧٥٧	-	٩٧٥٧	٩٧٥٧	-	٢٠٢	-	-	-	٠,٨٤٥
أذربيجان	١١٢٤٧	-	١١٢٤٧	١١٢٤٧	-	٨٦٤٥	-	-	-	٠,٨٤٥
الأرجنتين	٢٠٨٤٠٠٣	-	-	-	-	٦٧١٤٧٤٣	٤٦٣٠٧٤٠	٢٠٨٤٠٠٣	-	٠,٨٤٥
الأردن	٢٥١٨٥	-	٢٥١٨٥	٢٥١٨٥	-	٣٧٤	-	-	-	٠,٨٤٥
أرمينيا	٤٥٩٤	-	٤٥٩٤	٤٥٩٤	-	١١٦٧٩٨	١١٦٧٩٨	١٨٩٣٨	-	٠,٨٤٥
اريترية	٢٤٠٠	-	٢٤٠٠	٢٤٠٠	-	-	-	-	-	٠,٨٤٥
أسبانيا	٨٠٥٥٠٩٦	-	٨٠٥٥٠٩٦	٨٠٥٥٠٩٦	-	١١٩٥٤٧	-	-	-	٠,٨٤٥
أستراليا	٥٠٨٩١٠٢	١٩٨٠	٥٠٨٩١٠٢	٥٠٨٧١٢٢	-	٧٣٦٦٩	-	-	-	٠,٨٤٥
إستونيا	٢٩٨٢٦	-	٢٩٨٢٦	٢٩٨٢٦	-	-	-	-	-	٠,٨٤٥
إسرائيل	١٣٧١٦٠٧	-	-	-	-	٢٧٠٨٨	-	١٧٥٩٤	٢٧٠٨٨	٠,٨٤٥
أفغانستان	٤٥٩٤	-	٤٥٩٤	٤٥٩٤	-	٩٩٥٦٤	٩٩٥٦٤	١٣٧٨٥	-	٠,٨٤٥
إيكوادور	٤٠٦٨٥	-	-	-	-	٨٥٣٤٤	٤٤٦٥٩	١١٣٢٩٢	٤٠٦٨٥	٠,٨٤٥
البانيا	١٢١٩٧	-	١٢١٩٧	١٢١٩٧	-	١٥٤	-	-	-	٠,٨٤٥
المانيا	٢٧٤٦٧٩٤٤	٢٣٠٢٢٦	٢٧٤٦٧٩٤٤	٢٧٢٣٧٧١٨	٢٣٠٢٢٦	-	-	-	-	٠,٨٤٥
الإمارات العربية المتحدة	٧١١٠٤٢	-	٧١١٠٤٢	٧١١٠٤٢	-	٦١٠٢٦١	-	-	-	٠,٨٤٥
إندونيسيا	٣١٠٩٠٩	-	٣١٠٩٠٩	٣١٠٩٠٩	-	٩٨٨٦	-	-	-	٠,٨٤٥
أنغولا	٢٤٠٠	٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٠,٨٤٥
أوروغواي	١٠٣٩٧٥	-	-	-	-	٤٥٣٧٧٧	٣٤٩٨٠٢	١١٨٠١٩	١٠٣٩٧٥	٠,٨٤٥
أوزبكستان	٢٩٣٨٤	-	-	-	-	٣٥٧٩١٢	٣٢٨٥٢٨	١٨٧١٥	٢٩٣٨٤	٠,٨٤٥
أوغندا	١٣٥٦٢	-	-	-	-	١٩١٩٤٢	١٧٨٣٨٠	١٧٩٢٠	١٣٥٦٢	٠,٨٤٥
أوكرانيا	٨٧٠٠٠	٢١٦٠	٨٤٨٤٠	٨٤٨٤٠	٢١٦٠	٢٣١٧	-	-	-	٠,٨٤٥
إيران (جمهورية الإسلامية)	٣٤١٣٠٦	٤٣٩١	-	-	-	٣٣٦٩١٥	-	١٨٧١٧	٣٣٦٩١٥	٠,٨٤٥
أيرلندا	١١١٩٨٦٤	-	١١١٩٨٦٤	١١١٩٨٦٤	-	-	-	-	-	٠,٨٤٥
أيساندا	١١٠٢٩١	-	١١٠٢٩١	١١٠٢٩١	-	١٤٩٢	-	-	-	٠,٨٤٥
إيطاليا	١٥٧٥١٧٢٧	١٨٧٢٠	١٥٧٣٣٠٧	١٥٧٣٣٠٧	١٨٧٢٠	٢٣١٦٤٢	-	-	-	٠,٨٤٥
باراغواي	٢٧١٢٣	-	-	-	-	٢١٢٩٩٧	١٨٥٨٧٤	٥٤٠	٢٧١٢٣	٠,٨٤٥
باكستان	١٣٠١٤٠	٩٠٠	١٢٩٢٤٠	١٢٩٢٤٠	٩٠٠	٢٩٢٧	-	١٣٠١٤٠	-	٠,٨٤٥
البرازيل	٣٣٢٠٣٩١	-	-	-	-	٨٤٠٠٣٦٨	٥٠٧٩٩٧٧	٨١٠٤٠٨٩	٣٣٢٠٣٩١	٠,٨٤٥
البرتغال	١١٠٨٠٨	-	١٠٧٨٢٨٤	١٠٧٨٢٨٤	-	٢٢٥٢٤	-	٢١٨٦٧	٢٢٥٢٤	٠,٨٤٥

الجدول ج ١٠ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموع	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥ بـ	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥	السنوات السابقة	إجمالي المبالغ المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة ج	٠,٨٤٥ بيورو	٢٠٠٥	
											المدفوعات المستحقات	المدفوعات المستحقات
بلجيكا	٣٤١١٥٧٠	٧٧٤٠	٣٣٥٧٠٦٨	٤٦٧٦٢	٥١١١٨	٤٦٧٦٢	٣٣٦٤٨٠٨	٣٣٦٤٨٠٨	-	٠,٨٤٥ بيورو	٠,٨٤٥ بيورو	٠,٨٤٥ بيورو
بلغاريا	٣٩٧٦٩	٣٩٧٦٩	-	-	-	-	٣٩٧٦٩	-	-	-	-	-
بنغلاديش	٢٤٣٩٦	-	٢٤٣٩٦	-	٤٥٣	-	٢٤٣٩٦	٢٤٣٩٦	-	-	-	-
بنما	٤٠٦٨٥	-	-	٤٠٦٨٥	١٤١٧٧	١٠٢٦٦	٥٠٩٥١	-	-	-	-	-
بنن	٤٥٢٢	-	-	٤٥٢٢	٦٠٠	-	٥١٢٢	-	-	-	-	-
بوشوانا	٢٧٨١١	١٧٦٢٤	١٠١٨٧	-	-	-	٢٧٨١١	-	-	-	-	-
بوركينا فاسو	٤٥٢٢	-	٤٧١	٤٠٥١	٩٨٣٤	-	٤٠٥١	-	-	-	-	-
البوسنة والهرسك	٧٣١٧	٩١٥	٦٤٠٢	-	١٠٩	-	٧٣١٧	-	-	-	-	-
بولندا	١١٢٧٥٤٨	-	١١٢٧٥٤٨	١١٢٧٥٤٨	١٨٩٦٣	-	-	-	-	-	-	-
بوليفيا	٢٠٣٤٣	-	-	-	٣٦٤٠١	٥٦٧٤٤	-	٢٠٣٤٣	-	-	-	-
بيرو	٢٠١١٦٦	-	-	-	٤٤٥٧٤٧	٤٤٩٥١٣	-	٢٠١١٦٦	-	-	-	-
بيلاروس	٤١٣٠٤	١٨٠	٤٠٢٩٩	٨٢٥	٩٠٢	٨٢٥	-	-	-	-	-	-
تاييلند	٥١١٨٣١	١٤٠٤٠	٤٩٧٧٩١	-	١٤٧٩٨	-	٥١١٨٣١	-	-	-	-	-
تركيا	٨٢٧٠١٨	١٣٨٣٤	٨١٣١٨٤	-	-	-	٨٢٧٠١٨	-	-	-	-	-
تونس	٧١٨٣٣	-	٧١٨٣٣	-	٩٦١	-	-	-	-	-	-	-
جامائيكا	١٨٠٨٢	-	-	-	٨٣٦٦	١٨٢٨٧	٣٦٣٦٩	-	-	-	-	-
الجزائر	١٧٣٢١٠	-	١٧٣٢١٠	-	-	٣٣٣١	-	-	-	-	-	-
جزر مارشال	٢٢٦٠	-	-	-	٢٢٦٠	-	٢٣٠٤	-	-	-	-	-
الجماهيرية العربية الليبية	٢٨٤٢٨٦	-	٢٨٤٢٨٦	-	١١٥٧٨٤	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٢٦٠	-	-	-	٨٤١٥	١٠٦٧٥	-	٢٢٦٠	-	-	-	-
الجمهورية التشيكية	٤٣٢١٦٦	٣٠٦٠	٤٢٩١٠٦	-	-	-	٩٨٢٧	-	-	-	-	-
الجمهورية الدومينيكية	٧٦٨٥٠	-	-	-	٧٦٠٧١١	٨٣٧٥٦١	-	٧٦٨٥٠	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	٨٥١٣٤	٧٠٢٠	٧٨١١٤	-	-	-	٣٥٣١	-	-	-	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٦٧٨٠	-	-	-	٢٠٣٣٨٩	٢١٠١٦٩	-	٦٧٨٠	-	-	-	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	١٣٩٥١	١٦١	١٣٧٩٠	-	-	-	١٩٦	-	-	-	-	-
جمهورية قيرغيزستان	٢٢٦٠	-	-	-	-	٤٥٧٩	٦٨٣٩	-	-	-	-	-
جمهورية كوريا	٣٩١١٦٨٦	٤٨٦٠	٩١٦٨٠٧	-	-	-	٢٩٩٠٠١٩	-	-	-	-	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٣٥٦٢	-	-	-	-	٢٧٢	١٣٨٣٤	-	-	-	-	-
جمهورية مولدوفا	٢٢٦٠	-	-	-	-	١٨٦١٠	٣٦٨٥٩٤	-	-	-	-	-
جنوب إفريقيا	٦٩٧٥٤٦	٢٠٦٧٨	٦٧٦٨٦٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ١١ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموع	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥ بـ	السنوات السابقة	إجمالي	المبالغ المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة ج																						
										٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥											
										جورجيا	الدانمرك	رومانيا	زامبيا	زمبابوي	سري لانكا	السلفادور	سلوفاكيا	سلوفينيا	سنغافورة	السنغال	السودان	السويد	سويسرا	سيراليون	سيشيل	شيلى	صربيا والجبل الأسود	الصين	طاجيكستان
-	٨٣٤٨١٨	٨٢٨٠٣٨	٣٦٠	٦٧٨٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٧٨٠	٢٢٩٦٠٦٣	٢٢٩٢٦٤٣	٣٤٢٠	٢٢٩٦٠٦٣	جورجيا									
-	-	-	٣٣٨٨٠	-	٢٢٩٦٠٦٣	٢٢٩٢٦٤٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الدانمرك										
-	-	-	٢٨١٢	-	١٣٧٠٣٦	١٣٧٠٣٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٣٧٠٣٦	١٣٧٠٣٦	-	١٣٧٠٣٦	رومانيا									
-	-	-	٩٣	-	٤٧٤٧	٤٢٨٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٧٤٧	٤٢٨٧	٤٦٠	٤٧٤٧	زامبيا									
-	٦٩٠١٦	٥٣١٩٤	١٨٠	١٥٨٢٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥٨٢٢	زمبابوي									
-	٩٧١	-	٣٠١٩٧	٩٧١	٣٧٩٨٥	٣٧٩٨٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٨٩٥٦	٣٨٩٥٦	-	٣٨٩٥٦	سري لانكا									
-	٣٣٤٣٢٤	٢٨٦٨٥٨	-	٤٧٤٦٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٧٤٦٦	٤٧٤٦٦	-	٤٧٤٦٦	السلفادور									
-	١٤٤٠	-	-	١٤٤٠	١١٨٨٧٩	١١٨٨٧٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢٠٣١٩	١٢٠٣١٩	-	١٢٠٣١٩	سلوفاكيا									
-	-	-	٣٧١١	-	٢٦٤٠٣٧	٢٦٤٠٣٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٦٤٠٣٧	٢٦٤٠٣٧	-	٢٦٤٠٣٧	سلوفينيا									
١١٨٤٤٠٠	-	-	١٨٢٨٥	-	١٢٤١٨٣٢	١٢٤١٨٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢٤١٨٣٢	١٢٤١٨٣٢	-	١٢٤١٨٣٢	سنغافورة										
-	١٩٦٩	-	٢٣٥	١٩٦٩	٩٦١٧	٩٦١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٥٨٦	١١٥٨٦	-	١١٥٨٦	السنغال									
-	٥٤٤٣٣	٣٦٣٥١	-	١٨٠٨٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٨٠٨٢	١٨٠٨٢	-	١٨٠٨٢	السودان									
-	-	-	٤٦٥٥٩	-	٣١٩٧٥٥٠	٣١٩٥٢١٠	-	-	-	-	-	-	-	-	٣١٩٧٥٥٠	٣١٩٧٥٥٠	-	٣١٩٧٥٥٠	السويد										
-	-	-	٦٠٥٧٤	-	٣٩٨٣٠٤٨	٣٩٧٢٧٨٨	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٩٨٣٠٤٨	٣٩٨٣٠٤٨	-	٣٩٨٣٠٤٨	سويسرا										
-	١٥٧١١٢	١٥٤٨٥٢	-	٢٢٦٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٦٠	٢٢٦٠	-	٢٢٦٠	سيراليون									
-	١٣٦٧٩	٩١٥٧	١	٤٥٢٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٥٢٢	٤٥٢٢	-	٤٥٢٢	سيشيل									
-	٧٩٥٤١٥	٣٠٩٤٥٠	١٠٤٥٣٠	٤٨٥٩٦٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٨٥٩٦٥	٤٨٥٩٦٥	-	٤٨٥٩٦٥	شيلى									
-	٤١٣٦٤	٨٠٩	-	٤٠٥٠٥	١٨٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٠٦٨٥	٤٠٦٨٥	-	٤٠٦٨٥	صربيا والجبل الأسود									
-	-	-	٦٨٤٣٠	-	٤٥٩٠٣٩٤	٤٥٩٠٣٩٤	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٥٩٠٣٩٤	٤٥٩٠٣٩٤	-	٤٥٩٠٣٩٤	الصين										
-	٣٧٨	-	٣٢٦	٣٧٨	١٩١٥	١٩١٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٩٣	٢٢٩٣	-	٢٢٩٣	طاجيكستان									
-	-	-	٢٥١٣١٦٥	-	٣٣٥٧٧	٣٣٥٧٧	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٣٥٧٧	٣٣٥٧٧	-	٣٣٥٧٧	العراق										
-	٤١١٣٣٧	٣٩٠٩٩٤	٦٣٤٦٠	٢٠٣٤٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٣٤٣	٢٠٣٤٣	-	٢٠٣٤٣	غابون									
-	٣١٢٦٥	٢٢٢٢٥	١٨٠	٩٠٤٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩٠٤٠	٩٠٤٠	-	٩٠٤٠	غانا									
-	١٩١٧٦٢	١٢٦٢١٢	٤٧٤٦٠	٦٥٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٥٥٥٠	٦٥٥٥٠	-	٦٥٥٥٠	غواتيمالا									
-	-	-	٣٠٧٠٠٧	-	٢٠٠٦٠٠٧٤	٢٠٠٠٠١٣٤	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٩٩٤٠	٥٩٩٤٠	-	٥٩٩٤٠	فرنسا										
-	٢٨١٥١٦	٧٣٥٦٨	١٦٠٥٨٠	٢٠٧٩٤٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٧٩٤٨	٢٠٧٩٤٨	-	٢٠٧٩٤٨	الفلبين									
-	٣٥٤٣٧٤	-	٤٧٥٣٠٣	٣٥٤٣٧٤	١٨٦٨٦	١٨٦٨٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٧٣٠٦٠	٣٧٣٠٦٠	-	٣٧٣٠٦٠	فنزويلا									
-	-	-	-	-	١٧٧٢٢١٣	١٧٦٧٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٨٨٨	٤٨٨٨	-	٤٨٨٨	فنلندا										
-	-	-	٧٠٩	-	٤٦٠١٨	٤٦٠١٨	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٦٠١٨	٤٦٠١٨	-	٤٦٠١٨	فييت نام										
٤٨٠٣	-	-	١٦٤٠	-	١١٩٠٣٤	١١٩٠٣٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٩٠٣٤	١١٩٠٣٤	-	١١٩٠٣٤	قبرص									

الجدول ج ١١ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموع	المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ يورو	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥ ب	السنوات السابقة		الإجمالي المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة ج	٢٠٠٥
						المدفوعات المستحقات	المدفوعات المستحقات		
قطر	١٩٣٦٢٣	-	١٩٣٦٢٣	-	١٠٧٢٧٦	-	-	-	-
казاخستان	٥٩٣٥١	-	٥٩٣٥١	-	٢٩٠٨٥١	-	-	-	-
الكامبوفون	١٨٠٨٢	-	-	٣٩٠٩٥	١٨٠٨٢	-	-	١٨٠٨٢	-
الكرسي الرسولي	٣٢٧٣	-	-	-	-	٣٢٧٣	-	-	٣٢٧٣
كرواتيا	٨٧٨٢٠	٨٧٦٤٠	٨٧٦٤٠	٨٧٨٢٠	١٨٤٧	-	-	-	٨٣١٢٤
كندا	٩١٨١٥١٥	-	-	-	-	٩١٨١٥١٥	-	٨٥٩٤٧٩٩	-
كوبا	٩٢٦٧٣	-	-	-	٦٦٦٤	٩٢٦٧٣	-	٢١٩٢١٨	١٢٦٥٤٥
كوت ديفوار	٢٢٦٠٤	-	-	-	-	٢٢٦٠٤	-	١٣٢٠١	١٠٩٣٩٧
كостاريكا	٦٥٥٠	-	-	-	-	٦٥٥٠	-	٢٧١٦٢٣	٢٠٦٠٧٣
كولومبيا	٣٣٦٧٨٥	-	-	-	٣٣٦٧٨٥	-	-	٣٥٧٩٨٣	٢١١٩٨
الكويت	٥٣٧٩٦٦	-	-	-	-	٥٣٧٩٦٦	-	-	٣٩٠٦
كينيا	٢٠٣٤٣	-	-	-	١٨١٣٢	١٧٩٩٣	٢٣٥٠	-	١٧٩٩٣
لاتفيا	٣٥٤٧٣	-	-	-	-	٣٥٤٧٣	-	-	٤٧٤
لبنان	٥١٩٨٦	-	-	-	-	٥١٩٨٦	-	-	٥٢٣٩٤
لختشتين	١٧٢٣٧	١٨٠	١٨٠	١٧٢٣٧	-	١٧٢٣٧	-	-	٣٠١
لوكسمبورغ	٢٥٥١٨٨	٣٦٠	٢٥٥١٨٨	٢٥٤٨٢٨	-	٢٥٥١٨٨	-	-	٣٨٠١
ليبيريا	٢٢٦٠	-	-	-	٢٢٦٠	-	-	١٩٧٦٩٤	١٩٥٤٣٤
ليتوانيا	٥٢٧٠١	-	-	-	-	٥٢٧٠١	-	-	١٩٠٧
مالطا	٣١٢٠٥	-	-	-	-	٣١٢٠٥	-	-	-
مالي	٤٠٨١	-	-	-	-	٤٠٨١	-	-	-
مالزيا	٤٨٥٥٤٦	٤٨٦٠	٤٨٥٥٤٦	٤٨٠٦٨٦	-	٧٩٧٨	-	-	-
مدغشقر	٦٧١٨	-	-	-	-	٤٥٣٦	٧٦٤	-	-
مصر	٢٦٦٣٧٤	-	-	-	-	٣٦٧٢	-	-	-
المغرب	١٠٦٣٣٢	-	-	-	-	٧٨٣٩	١٠٠٠١	٧٨٣٩	-
المكسيك	٤١٠٦٩٧٧	-	-	-	-	٤١٣٤١٧٨	٢٧٢٠١	٢٥٢٦٦٦٣	٤١٠٦٩٧٧
المملكة العربية السعودية	١٦٣٣٧١٨	-	-	-	-	٢٦٢٥٩	-	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠٣٨٤٢٣٧	٢٠٣٨٤٢٣٧	٢٠٣٨٤٢٣٧	٢٠٣٨٤٢٣٧	-	٢٦٢٨١٤	-	-	-
mongolia	٢٣٠٣	-	-	-	-	٣٥٤	-	-	٥٦٣
موريسيوس	٢٧٦٤٠	١٤٤٣٢	١٤٤٣٢	١٣٢٠٨	٢٧٦٤٠	-	-	-	٢٥٨٤١
موناكو	١٠٠٢٠	١٨٠	١٠٠٢٠	٩٨٤٠	-	١٩٣	-	-	-

الجدول ج ١٠ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموع	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥ ب	المدفوعات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٥	المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ يورو	المستحقات بسعر ٠,٨٤٥ يورو	إجمالي المدفوعة مقدما والأرصدة الدائنة ج	السنوات السابقة	٢٠٠٥
مياميسار	-	-	٢٢٩٩٦	٢٢٩٩٦	٢٢٩٩٦	٢٢٩٩٦	٢٢٩٩٦	١٧٧	٢٢٤١٨	-
ناميبيا	-	-	١٤٤٠٢	-	-	-	-	١٣٨٥٤	-	-
النرويج	-	-	٢٢١٥٨٧٥	-	-	٢٢١٥٨٧٥	٢٢١٥٨٧٥	٢٠٧٤٢٧٧	-	-
النمسا	-	-	٢٨٣٤٥٧٦	٢٨٢١٦١٦	٢٨٢١٦١٦	١٢٩٦٠	٢٨٣٤٥٧٦	٤٤٩٧٨	-	-
النيجر	-	-	-	-	-	-	-	٧٠٣٧٥	٦٨١١٥	٢٢٦٠
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	١٠١٤٧٥	١١٠٦٢	٩٠٤١٣
نيكاراغوا	-	-	٢٣١٦	٢٣١٦	٢٣١٦	-	-	٦٧٤٥٣٦	١٦٥٥	-
نيوزيلندا	-	-	٧٢٠٥٨٢	-	-	٧٢٠٥٨٢	٧٢٠٥٨٢	-	٣٢٩٣٤٨	٣٢٢٥٦٨
هايتي	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٧٨٠	٦٧٨٠
الهند	-	-	٩٩٦٩٢٦	٩٩٦٩٢٦	٩٩٦٩٢٦	-	-	-	١٦٣١١	-
هندوراس	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٤٧٧	١١١٧٥
هنغاريا	-	-	٣٠٠٧٥٣	-	-	٣٠٠٧٥٣	٣٠٠٧٥٣	-	-	-
هولندا	-	-	٥٤٤٧٧٦٣	٥٤٤٣٦٢٣	٥٤٤٣٦٢٣	٤١٤٠	٥٤٤٧٧٦٣	-	-	٧٩٥٠٣
الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	٧٧٠٠٩٤٨٩	-	-	-	-	١٥٥٦٦٧٥٨	١٥٢٩٩١٦٥	١٥٥٦٦٧٥٨
اليابان	-	-	٦٢٣٦٣٨٣٤	٦٢٣٦٣٨٣٤	٦٢٣٦٣٨٣٤	-	-	-	٨٨٥٦٤٦	-
اليمن	-	-	١٣٩٠٣	١٣٩٠٣	١٣٩٠٣	-	-	-	٢١٩٧	-
اليونان	-	-	١١٧٢٢٥٣	١١٧١٨٩٣	١١٧١٨٩٣	٣٦٠	١١٧٢٢٥٣	-	٢٣٨١٣	-
المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	-	-	١٧٥٩٣١٨٢	٤٧١٨٨١١٦	١٦٠٦٥١٦١
المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	-	-	٣١٣٥٧٢٠١٤	٢٦٩٤٢٠٩٤٩	٣١١٢٢٩٥٥
أعضاء جدد:										
تشاد د	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٦٠	-
موريتانيا هـ	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٤٩٤	٢٢٣٤
المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٧٥٤	٢٢٣٤

الجدول ج ١١ (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن أ	المجموعات	المجموع	بسعرو	الدائننة في ٢٠٠٥ ب	المستحقات والأرصدة والديننة ج	المبالغ المدفوعة مقدماً	المبالغ المدفوعة إجمالي المستحقات	السنوات السابقة		٢٠٠٥
										المدفوعات	المستحقات	
<u>أعضاء سابقون</u>												
-	كمبوديا د	-	-	-	-	-	-	-	٢٥٩٩٤٩	٢٥٩٩٤٩	-	-
-	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هـ	-	-	-	-	-	-	-	١٥٢١٦١	١٥٢١٦١	-	-
-	يوغوسلافيا و	-	-	-	-	-	-	-	٢٧١٨١٤٦	٢٧١٨١٤٦	-	-
-	المجموع الفرعي	-	-	-	-	-	-	-	٣١٣٠٢٥٦	٣١٣٠٢٥٦	-	-
المجموع الإجمالي												
									١٧٥٩٣١٨٢	٥٠٣٢٥١٢٦	١٩١٩٧٦٥١	٣٤٩٨٤٦٨٢
									٣١٣٥٧٦٥٣٤	١٣٠٢٨١١٠	٢٦٩٤٢٠٩٤٩	٢٨٢٤٤٩٠٥٩
									٣١١٢٧٤٧٥	٣١١٢٧٤٧٥	٣٤٩٨٤٦٨٢	٢٨٢٤٤٩٠٥٩

أ تشمل هذه المبالغ الأموال المدفوعة مقدماً، سواء كلياً أو جزئياً، من الاشتراكات في الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٥ (٢٠٠٥ ٥٤٧ ٦٥١ ١٢ دولار) والأرصدة الديننة لصندوق رأس المال العامل (٣٧٦ ٥٦٣ دولار) مطبقة على اشتراكات الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٥.

ب تشمل هذه المبالغ المدفوعات الواردة خلال ٢٠٠٥ (٣٤٦٤٧ ٦٤٧ ٣٤ دولار) وأرصدة الفائض النقدي الديننة (١١٣ ٧٤٨) والأرصدة الديننة لصندوق رأس المال العامل (٢٢٣ ٨٥٤ دولار).

ج تشمل هذه المبالغ الأموال المدفوعة مقدماً من الاشتراكات في الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٦.

د تشدّت أصْبَحَت عضواً في الوكالة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

ه موريتانيا أصبحت عضواً في الوكالة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

و انسحب كمبوديا من عضوية الوكالة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣.

ز انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

ح عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.

الجدول ج ١ب

**حالة المساهمات في الأنصبة
التمكيلية في ميزانية ٢٠٠٥ العادية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥**

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها (%)	المدفوعات	المستحقات المعلقة بسعر ٨٤٥٠ يورو
الاتحاد الروسي	٣٠٧٣٧	-	٣٠٧٣٧
أثيوبيا	١١٦	-	١١٦
أذربيجان	١٤٤	-	١٤٤
الأرجنتين	٢٦٧١١	-	٢٦٧١١
الأردن	٣١٨	-	٣١٨
أرمينيا	٥٨	-	٥٨
إريتريا	-	٢٨	٢٨
أسبانيا	٧٠٤٢٧	-	٧٠٤٢٧
أستراليا	-	٤٤٢٣٦	٤٤٢٣٦
إستونيا	-	٣٤٦	٣٤٦
إسرائيل	١٣٠٣٧	-	١٣٠٣٧
أفغانستان	٥٨	-	٥٨
إكوادور	٥٢٢	-	٥٢٢
اليابان	١٤٤	-	١٤٤
ألمانيا	٢٤٢١٠٥	-	٢٤٢١٠٥
الإمارات العربية المتحدة	٦٥٧٦	-	٦٥٧٦
إندونيسيا	٣٩٦٩	-	٣٩٦٩
أنغولا	٢٨	-	٢٨
أوروغواي	١٣٣٣	-	١٣٢٣
أوزبكستان	٣٧٦	-	٣٧٦
أوغندا	١٧٤	-	١٧٤
أوكرانيا	١١٠١	-	١١٠١
إيران (جمهورية الإسلامية)	٤٣٧٥	-	٤٣٧٥
أيرلندا	-	٩٧٣٤	٩٧٣٤
أيسلندا	٩٥٦	-	٩٥٦
إيطاليا	١٣٦٥٣٧	-	١٣٦٥٣٧
باراغواي	٣٤٨	-	٣٤٨
باكستان	١٥٣٦	-	١٥٣٦
البرازيل	٤٢٥٥٧	-	٤٢٥٥٧
البرتغال	١٣١٢٤	-	١٣١٢٤
بلجيكا	٢٩٨٦٩	-	٢٩٨٦٩
بلغاريا	-	٤٦١	٤٦١
بنغلاديش	٢٩٠	-	٢٩٠
بنما	٥٢٢	-	٥٢٢
بنن	٥٨	-	٥٨
بوتسوانا	٣٤٨	-	٣٤٨
بوركينا فاسو	٥٨	-	٥٨
البوسنة والهرسك	٨٨	-	٨٨
بولندا	١٢٨٩٢	-	١٢٨٩٢
بوليفيا	٢٦٠	-	٢٦٠
بيرو	٢٥٧٩	-	٢٥٧٩
بيلاروس	٤٩٢	-	٤٩٢
تايلاند	٥٨٥٢	-	٥٨٥٢
تركيا	-	١٠٤٢٥	١٠٤٢٥
تونس	-	٩٢٦	٩٢٦
جامايكا	٢٣٢	-	٢٣٢
الجزائر	٢١١٥	-	٢١١٥
جزر مارشال	٢٨	-	٢٨
الجماهيرية العربية الليبية	-	٣٦٥٨	٣٦٥٨
جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٨	-	٢٨

الجدول ج ا ب (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها (%)	المدفوعات	المستحقات المعلقة بسعر ٨٤٥٠ يورو
الجمهورية التشيكية	٥٠٩٩	-	٥٠٩٩
الجمهورية الدومينيكية	٩٨٥	-	٩٨٥
الجمهورية العربية السورية	١٠٧٢	-	١٠٧٢
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٨٨	-	٨٨
جمهورية تنزانيا المتحدة	١٢٢	٥٤	١٧٦
جمهورية قيرغيزستان	٢٨	-	٢٨
جمهورية كوريا	٥٠٢٠٦	-	٥٠٢٠٦
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٧٤	-	١٧٤
جمهورية مولدوفا	٢٨	-	٢٨
جنوب إفريقيا	٨١٦٩	-	٨١٦٩
جورجيا	٨٨	-	٨٨
الدانمرك	٢٠٠٧٧	-	٢٠٠٧٧
رومانيا	١٦٨٠	-	١٦٨٠
زامبيا	٥٨	-	٥٨
زمبابوي	٢٠٢	-	٢٠٢
سريلانكا	٤٦٤	-	٤٦٤
السلفادور	٦٠٨	-	٦٠٨
سلوفاكيا	-	١٤١٢	١٤١٢
سلوفينيا	٢٢٨٩	-	٢٢٨٩
سنغافورة	-	١٠٧٧٢	١٠٧٧٢
السنغال	١٤٤	-	١٤٤
السودان	٢٣٢	-	٢٣٢
السويد	٢٧٨٩٨	-	٢٧٨٩٨
سويسرا	٣٣٤٦٠	-	٣٣٤٦٠
سيراليون	٢٨	-	٢٨
سيشيل	٥٨	-	٥٨
شيلي	٦٢٢٨	-	٦٢٢٨
صربيا والجبل الأسود	٥٢٢	-	٥٢٢
الصين	٥٧٣٩١	-	٥٧٣٩١
طاجيكستان	٢٨	-	٢٨
العراق	٤٣٤	-	٤٣٤
غابون	٢٦٠	-	٢٦٠
غانا	١١٦	-	١١٦
غواتيمالا	٨٤٠	-	٨٤٠
فرنسا	١٦٨٥٢١	-	١٦٨٥٢١
الفلبين	٢٦٦٥	-	٢٦٦٥
فنزويلا	٤٧٨٠	-	٤٧٨٠
فنلندا	-	١٤٨٠٤	١٤٨٠٤
فييتنام	٥٨٠	-	٥٨٠
قبرص	١١٠١	-	١١٠١
قطر	١٧٩٦	-	١٧٩٦
казاخستان	٦٩٦	-	٦٩٦
الكاميرون	٢٣٢	-	٢٣٢
الكرسي الرسولي	-	٢٨	٢٨
كرواتيا	-	١٠٣٦	١٠٣٦
كندا	-	٧٨١٦٤	٧٨١٦٤
كوبا	١١٨٨	-	١١٨٨
كوت ديفوار	٢٩٠	-	٢٩٠
كостاريكا	٨٤٠	-	٨٤٠
كولومبيا	٤٣١٧	-	٤٣١٧
الكويت	٤٥٢٠	-	٤٥٢٠
كينيا	٢٦٠	-	٢٦٠
لاتفيا	-	٤٦٥	٤٦٥
لبنان	٦٦٦	-	٦٦٦
لختنستاين	١٤٤	-	١٤٤

الجدول ج ا ب (تابع)

الدولة العضو	النسبة المقررة عنها (%)	المدفوعات	المستحقات المعلقة بسعر ٨٤٥٠ يورو
لوكسمبورغ	٢١٤٤	-	٢١٤٤
ليبيريا	٢٨	-	٢٨
ليتوانيا	٦٦٦	-	٦٦٦
مالطا	-	٣٧٤	٣٧٤
مالي	٥٨	-	٥٨
مالزيا	١٠٧٣	٥١٤٠	٦٢١٣
مدغشقر	٨٨	-	٨٨
مصر	٣٣٦١	-	٣٣٦١
المغرب	١٣٠٤	-	١٣٠٤
المكسيك	٥٢٦٣٩	-	٥٢٦٣٩
المملكة العربية السعودية	١٩٩٣١	-	١٩٩٣١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٧١٢٤٤	-	١٧١٢٤٤
منغوليا	-	٢٩	٢٩
موريس	-	٣٢٣	٣٢٣
موناكو	٨٨	-	٨٨
مياميسار	٢٩٠	-	٢٩٠
ناميبيا	-	١٧٣	١٧٣
النرويج	-	١٨٨٦٤	١٨٨٦٤
النمسا	٢٤٠١٧	-	٢٤٠١٧
النigeria	٢٨	-	٢٨
نيجيريا	١١٥٩	-	١١٥٩
نيكاراغوا	٢٨	-	٢٨
نيوزيلندا	-	٦١٣٤	٦١٣٤
هايتي	٨٨	-	٨٨
الهند	١١٧٦٢	-	١١٧٦٢
هندوراس	١٤٤	-	١٤٤
هنغاريا	٣٥٠٥	-	٣٥٠٥
هولندا	٤٧٢٢١	-	٤٧٢٢١
الولايات المتحدة الأمريكية	٧٢٤٢٣٢	-	٧٢٤٢٣٢
اليابان	٥٤٤١٢٢	-	٥٤٤١٢٢
اليمن	١٧٤	-	١٧٤
اليونان	١٤٨٠٤	-	١٤٨٠٤
المجموع الفرعي	٢٦٨٨٩٤٨	٢٠٧٥٨٦	٢٨٩٦٥٣٤
عضو جديد:			
تشاد ب/	٢٨	-	٢٨
موريتانيا ج/	٢٨	-	٢٨
المجموع الفرعي	٥٦	-	٥٦
المجموع	٢٦٨٩٠٠٤	٢٠٧٥٨٦	٢٨٩٦٥٩٠

أ/ مُعاد تقييمها من اليورو إلى الدولار باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة عند تلقي المساهمات.

ب/ تشاد أصبحت عضواً في الوكالة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

ج/ موريتانيا أصبحت عضواً في الوكالة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

الجدول ج ٢

حالة صندوق رأس المال العامل
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
١٧٩٨٨٠٢٦	١٨٠٥٩٤٦١	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير المقبوضات (المبالغ المسددة) من الدول الأعضاء
<u>٧١٤٣٥</u>	<u>(٧٢٣٤١)</u>	
<u>١٨٠٥٩٤٦١</u>	<u>١٧٩٨٧١٢٠</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٨٠٠٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠	المستوى المقرر
-	٣٦٠	يضاف: زيادة صافية نتيجة لاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجدد
١٨٠٠٠٠٠	١٨٠٠٠٣٦٠	المجموع (الكشف الثاني/الجدول ج ٣)
٦٦٨٢٤	-	يضاف: اشتراكات سددتها مقدماً الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
<u>(٧٣٦٣)</u>	<u>(١٣٢٤٠)</u>	يطرح: مبالغ مستحقة على الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
<u>١٨٠٥٩٤٦١</u>	<u>١٧٩٨٧١٢٠</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

ملحوظة: خلال عام ١٩٩٩ كان من الضروري استخدام كامل صندوق رأس المال العامل استخداماً مؤقتاً.

الجدول ج ٣

حالة السلف المدفوعة لصندوق رأس المال العامل حتى
٢٠٠٥ كانون الأول/ديسمبر ٣١
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المستحقات
الاتحاد الروسي	١٩٠٩٨٠	١٩٠٩٨٠	-
إثيوبيا	٧٢٠	٧٢٠	-
أذربيجان	٩٠٠	٩٠٠	-
الأرجنتين	١٦٥٩٦٠	١٦٥٩٦٠	-
الأردن	١٩٨٠	١٩٨٠	-
أرمينيا	٣٦٠	٣٦٠	-
إريتريا	١٨٠	١٨٠	-
أسبانيا	٤٣٧٥٨٠	٤٣٧٥٨٠	-
أستراليا	٢٧٦٤٨٠	٢٧٦٤٨٠	-
إستونيا	٢١٦٠	٢١٦٠	-
إسرائيل	٨١٠٠	٨١٠٠	-
أفغانستان	٣٦٠	٣٦٠	-
إك소دور	٣٢٤٠	٣٢٤٠	-
ألبانيا	٩٠٠	٩٠٠	-
ألمانيا	١٥٠٤٢٦٠	١٥٠٤٢٦٠	-
الإمارات العربية المتحدة	٤٠٨٦٠	٤٠٨٦٠	-
إندونيسيا	٢٤٦٦٠	٢٤٦٦٠	-
أنغولا	١٨٠	١٨٠	-
أوروغواي	٨٢٨٠	٨٢٨٠	-
أوزبكستان	٢٣٤٠	٢٣٤٠	-
أوغندا	١٠٨٠	١٠٨٠	-
أوكانيا	٦٨٤٠	٦٨٤٠	-
إيران (جمهورية الإسلامية)	٢٧١٨٠	٢٧١٨٠	-
أيرلندا	٦٠٨٤٠	٦٠٨٤٠	-
أيسلندا	٥٩٤٠	٥٩٤٠	-
إيطاليا	٨٤٨٣٤٠	٨٤٨٣٤٠	-
باراغواي	٢١٦٠	٢١٦٠	-
باكستان	٩٥٤٠	٩٥٤٠	-
البرازيل	٢٦٤٤٢٠	٢٦٤٤٢٠	-
البرتغال	٨١٥٤٠	٨١٥٤٠	-
بلجيكا	١٨٥٥٨٠	١٨٥٥٨٠	-
بلغاريا	٢٨٨٠	٢٨٨٠	-
بنغلاديش	١٨٠٠	١٨٠٠	-
بنما	٣٢٤٠	٣٢٤٠	-
بنن	٣٦٠	٣٦٠	-
بوتسوانا	٢١٦٠	٢١٦٠	-
بوركينا فاصو	٣٦٠	٣٦٠	-
اليونسة والهرسك	٥٤٠	٥٤٠	-
بولندا	٨٠١٠٠	٨٠١٠٠	-
بوليفيا	١٤٤٠	١٦٢٠	١٨٠
بيرو	١٦٠٢٠	١٦٠٢٠	-
بيلاروس	٣٠٦٠	٣٠٦٠	-
تايلاند	٣٦٣٦٠	٣٦٣٦٠	-
تركيا	٦٤٦٢٠	٦٤٦٢٠	-
تونس	٥٥٨٠	٥٥٨٠	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المستحقات
جامايكا	١٤٤٠	١٤٤٠	-
الجزائر	١٣١٤٠	١٣١٤٠	-
جزر مارشال	١٨٠	١٨٠	-
الجماهيرية العربية الليبية	٢٢٨٦٠	٢٢٨٦٠	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	١٨٠	١٨٠
الجمهورية التشيكية	٣١٦٨٠	٣١٦٨٠	٤٥٢٠
الجمهورية الدومينيكية	٦١٢٠	٦٠٠	-
الجمهورية العربية السورية	٦٦٦٠	٦٦٠	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٥٤٠	٥٤٠	-
جمهورية تتنزانيا المتحدة	١٠٨٠	١٠٨٠	-
جمهورية قبرنوس	-	١٨٠	١٨٠
جمهوريّة كوريا	٣١١٩٤٠	٣١١٩٤٠	-
جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٠٨٠	١٠٨٠	-
جمهورية مولوفا	١٨٠	١٨٠	-
جنوب أفريقيا	٥٠٧٦٠	٥٠٧٦٠	-
جورجيا	٥٤٠	٥٤٠	-
الدانمرك	١٢٤٧٤٠	١٢٤٧٤٠	-
رومانيا	١٠٤٤٠	١٠٤٤٠	-
زامبيا	٣٦٠	٣٦٠	-
زمبابوي	١٢٦٠	١٢٦٠	-
سريلانكا	٢٨٨٠	٢٨٨٠	٢٧٨٠
السلفادور	٣٧٨٠	١٠٠	-
سلوفاكيا	٨٨٢٠	٨٨٢٠	-
سلوفينيا	١٤٢٢٠	١٤٢٢٠	-
سنغافورة	٦٧٣٢٠	٦٧٣٢٠	-
السنغال	٩٠٠	٩٠٠	-
السودان	١٤٤٠	١٠٨٠	٣٦٠
السويد	١٧٣٣٤٠	١٧٣٣٤٠	-
سويسرا	٢٠٧٩٠٠	٢٠٧٩٠٠	-
سيراليون	١٨٠	١٨٠	-
سيشيل	٣٦٠	٣٦٠	-
شيلي	٣٨٧٠٠	٣٨٧٠٠	-
صربيا والجبل الأسود	٣٢٤٠	٣٢٤٠	-
الصين	٣٥٦٥٨٠	٣٥٦٥٨٠	-
طاجيكستان	١٨٠	١٨٠	-
العراق	٢٧٠٠	٢٧٠٠	-
غابون	١٦٢٠	١٦٢٠	-
غانا	٧٢٠	٧٢٠	-
غواتيمالا	٥٢٢٠	٥٢٢٠	-
فرنسا	١٠٤٧٠٦٠	١٠٤٧٠٦٠	-
الفلبين	١٦٥٦٠	١٦٥٦٠	-
فنزويلا	٢٩٧٠٠	٢٩٧٠٠	-
فنلندا	٩٢٥٢٠	٩٢٥٢٠	-
فييتنام	٣٦٠٠	٣٦٠٠	-
قبرص	٦٨٤٠	٦٨٤٠	-
قطر	١١١٦٠	١١١٦٠	-
کازاخستان	٤٣٢٠	٤٣٢٠	-
الكميرون	١٤٤٠	١٤٤٠	-
الكرسي الرسولي	١٨٠	١٨٠	-
کرواتيا	٦٤٨٠	٦٤٨٠	-
كندا	٤٨٨٥٢٠	٤٨٨٥٢٠	-
كوبا	٧٣٨٠	٧٣٨٠	-
كوت ديفوار	١٤٤٠	١٨٠٠	٣٦٠
كостاريكا	٣٤٢٠	٥٢٢٠	١٨٠٠
كولومبيا	٢٦٨٢٠	٢٦٨٢٠	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المستحقات
لختنشتاين	٩٠٠	٩٠٠	-
	٤١٤٠	٤١٤٠	١٩٨٠
	٢٥٢٠	٢٥٢٠	-
	١٦٢٠	١٦٢٠	-
	٢٨٠٨٠	٢٨٠٨٠	-
	الكويت		
لبنان	١٣٣٢٠	١٣٣٢٠	-
	١٨٠	١٨٠	-
	٤١٤٠	٤١٤٠	-
	٢٣٤٠	٢٣٤٠	-
	٣٦٠	٣٦٠	-
	ليتوانيا		
مالطا	٣٥٢٨٠	٣٥٢٨٠	-
	٥٤٠	٥٤٠	-
	٢٠٨٨٠	٢٠٨٨٠	-
	٨١٠٠	٨١٠٠	-
	٣٢٧٠٦٠	٣٢٧٠٦٠	-
	مالي		
مالزيا	١٢٣٨٤٠	١٢٣٨٤٠	-
	١٠٦٣٩٨٠	١٠٦٣٩٨٠	-
	١٨٠	١٨٠	-
	١٩٨٠	١٩٨٠	-
	٥٤٠	٥٤٠	-
	منغوليا		
النرويج	١١٧٩٠٠	١١٧٩٠٠	-
	١٤٩٢٢٠	١٤٩٢٢٠	-
	١٨٠	١٨٠	-
	٧٢٠٠	٧٢٠٠	-
	١٨٠	١٨٠	-
	نيجيريا		
هولندا	٣٨٣٤٠	٣٨٣٤٠	-
	٣٦٠	٥٤٠	-
	٧٣٠٨٠	٧٣٠٨٠	-
	٧٣٠٨٠	٧٣٠٨٠	-
	٦٣٠٨٠	٦٣٠٨٠	-
	هندوراس		
اليابان	٢١٧٨٠	٢١٧٨٠	-
	٢٩٣٤٠٠	٢٩٣٤٠٠	-
	٤٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	-
	٣٣٨٠٧٦٠	٣٣٨٠٧٦٠	-
	١٠٨٠	١٠٨٠	-
	٩١٩٨٠	٩١٩٨٠	-
اليونان	١٧٩٨٧١٢٠	١٨٠٠٠٠٠	١٢٨٨٠
	١٨٠	١٨٠	-
	١٨٠	١٨٠	-
	٣٦٠	٣٦٠	-
	المجموع الفرعي		
	١٣٢٤٠	١٧٩٨٧١٢٠	١٨٠٠٠٣٦٠
المجموع			

أ/ تشاد أصبحت عضواً في الوكالة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.
 ب/ موريتانيا أصبحت عضواً في الوكالة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

الجدول ج٤

صندوق الميزانية العادلة

حالة الفوائض النقدية

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
		<u>السنة الجارية</u>
٢٧٣١٧١٥٠٣	٢٩١٩٨٤٩٦٩	المقبوضات
(٢٥٨٥١١٢٦٢)	(٢٧٧١٣٨٧٤٦)	المنفقات (الكشف الرابع)
١٤٦٦٠٢٤١	١٤٨٤٦٢٢٣	زيادة (نقصان) المقبوضات قياساً على المنفقات
(٢٥٤٥٨٢٢٧)	(٣٥٧٠٢٤٩٦)	الالتزامات غير المصفاة (الكشف الرابع)
(١٩٧٥٧٦٥٤)	-	اعتماد لأرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء
-	(٧٣٧١١٤١)	اعتماد من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن
(٣٠٥٥٥٦٤٠)	(٢٨٢٢٧٤١٤)	الجز المؤقت
٣٤٥١١٣٢٦	٣٣٨١٦٤٧٩	اشتراكات برسم التحصيل (الجدولان ج١أ و ج١ب)
١٦٦٢١٥	١٢٠٦٠١	إيرادات متنوعة برسم التحصيل
٤١٢١٩٠١	٥٧٠٩٦٦٦	زيادة (نقصان) الإيرادات بالنسبة للنفقات - (الكشف الأول)
		<u>امتصاص الفائض (الجز) المؤقت عن السنة السابقة</u>
(٣٦٩٤٨٧١٣)	(٣٠٥٥٥٦٤٠)	الجز المؤقت عن السنة السابقة
		<u>المقبوضات:</u>
٣٨٣٩٩٦٢٩	٣٤٩٨٤٦٨٢	اشتراكات جميع السنوات السابقة (الجدول ج١)
١١٢٩١٠	١٦٦٢١٥	إيرادات متنوعة
١٣٠٧٣٣٩	١٧٥٩٣١٧	وفورات ناجمة عن تصفية التزامات سنوات سابقة
٦٥٨٠٤	١٥٧٦٤٧	وفورات ناجمة عن أرصدة خالصة من الأعباء مرحلة من مخصصات ٢٠٠٤
٢٩٣٦٩٦٩	٦٥١٢٢٢١	الفائض (الجز) النقدي عن السنة السابقة
		<u>فوائض أخرى: (الجدول ج٥)</u>
٤٢٤٤١١	٣١٠٦٦٣	فوائض نقدية مستبقة لحين استلام الاشتراكات
٧٤٨٣٢٨١	١٢٥٣٢٥٥٠	<u>مجموع الفوائض (الكشف الثاني)</u>

الجدول ج

صندوق الميزانية العادلة
أولاً - أنصبة الدول الأعضاء في فائض ٢٠٠٤ النقدي
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المعدل الأساسي	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي	%	لإشتراداتها في ٢٠٠٤	٢٠٠٤
الاتحاد الروسي		٧٧٠٤٠		١,١٨٣	
إثيوبيا		١٩٥		٠,٠٠٣	
أذربيجان		١٩٥		٠,٠٠٣	
الأرجنتين		٤٦٣٠٢		٠,٧١١	
الأردن		٣٩١		٠,٠٠٦	
أرمينيا		١٣٠		٠,٠٠٢	
إريتريا		٦٥		٠,٠٠١	
أسبانيا		١٦١٧٦٤		٢,٤٨٤	
أستراليا		١٠٤٤٥٦		١,٦٠٤	
إستونيا		٤٥٦		٠,٠٠٧	
إسرائيل		٢٦٧٠٠		٠,٤١٠	
أفغانستان		٦٥		٠,٠٠١	
إيكوادور		١١٧٢		٠,٠١٨	
اليابانيا		١٣٠		٠,٠٠٢	
ألمانيا		٦٢٧٤٥٢		٩,٦٣٥	
الإمارات العربية المتحدة		١٢٩٥٩		٠,١٩٩	
إندونيسيا		٩٥٧٣		٠,١٤٧	
أنغولا		١٣٠		٠,٠٠٢	
أوروغواي		٣٨٤٢		٠,٠٥٩	
أوزبكستان		٥٢١		٠,٠٠٨	
أوغندا		٢٦١		٠,٠٠٤	
أوكرانيا		٢٤٧٥		٠,٠٣٨	
إيران (جمهورية الإسلامية)		١٣٠٢٤		٠,٢٠٠	
أيرلندا		١٨٨٨٥		٠,٢٩٠	
آيسلندا		٢٠٨٤		٠,٠٣٢	
إيطاليا		٣٢٥٢٨٥		٤,٩٩٥	
باراغواي		٧٨٢		٠,٠١٢	
باكستان		٢٩٣١		٠,٠٤٥	
البرازيل		١١٤٢٢٤		١,٧٥٤	
البرتغال		٢٢٠٧٦		٠,٣٣٩	
بلغاريا		٧٢٥٤٦		١,١١٤	
بلغاريا		٥٨٦		٠,٠٠٩	
بنغلاديش		٤٥٦		٠,٠٠٧	
بنما		٨٤٧		٠,٠١٣	
بنن		١٣٠		٠,٠٠٢	
بوتسوانا		٤٥٦		٠,٠٠٧	
بوركينا فاصو		١٣٠		٠,٠٠٢	
اليونسة والهرسك		١٩٥		٠,٠٠٣	
بولندا		١٨٠٣٩		٠,٢٧٧	
بوليفيا		٣٩١		٠,٠٠٦	
بيرو		٥٦٠١		٠,٠٨٦	
بيلاروس		٩١٢		٠,٠١٤	
تايلاند		١٤٠٦٦		٠,٢١٦	
تركيا		٢٠٩٦٩		٠,٣٢٢	
تونس		١٤٣٣		٠,٠٢٢	

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لإشتراكاتها في ٢٠٠٤	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي	%
جامايكا	٠,٠٠٣	١٩٥	
الجزائر	٠,٠٥٢	٣٣٨٦	
جزر مارشال	٠,٠٠١	٦٥	
الجماهيرية العربية الليبية	٠,٠٤٩	٣١٩١	
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠٠١	٦٥	
الجمهورية التشيكية	٠,١٤٩	٩٧٠٣	
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠١٧	١١٠٧	
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٥٩	٣٨٤٢	
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠٠٣	١٩٥	
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠٠٣	١٩٥	
جمهورية قيرغيزستان	٠,٠٠١	٦٥	
جمهورية كوريا	١,٣٥٨	٨٨٤٣٦	
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٠,٠٠٥	٣٢٦	
جمهورية مولدوفا	٠,٠٠٢	١٣٠	
جنوب أفريقيا	٠,٢٩٩	١٩٤٧٢	
جورجيا	٠,٠٠٤	٢٦١	
الدانمرك	٠,٧٣٨	٤٨٠٦٠	
رومانيا	٠,٠٤٢	٢٧٣٥	
زامبيا	٠,٠٠٢	١٣٠	
زمبابوى	٠,٠٠٦	٣٩١	
سريلانكا	٠,٠١٢	٧٨٢	
السلفادور	٠,٠١٣	٨٤٧	
سلوفاكيا	٠,٠٣٢	٢٠٨٤	
سلوفينيا	٠,٠٨٠	٥٢١٠	
سنغافورة	٠,٣٧٢	٢٤٢٢٥	
السنغال	٠,٠٠٤	٢٦١	
السودان	٠,٠٠٥	٣٢٦	
السويد	١,٠١٢	٦٥٩٠٤	
سويسرا	١,٢٥٧	٨١٨٥٩	
سيراليون	٠,٠٠١	٦٥	
سيشيل	٠,٠٠٢	١٣٠	
شيلى	٠,١٥٦	١٠١٥٩	
صربيا والجبل الأسود	٠,٠١٥	٩٧٧	
الصين	١,١٢٤	٧٣١٩٧	
طاجيكستان	٠,٠٠١	٦٥	
العراق	٠,٠٩٩	٦٤٤٧	
غابون	٠,٠١٠	٦٥١	
غانا	٠,٠٠٤	٢٦١	
غواتيمالا	٠,٠٢٠	١٣٠٢	
فرنسا	٦,٣٧٨	٤١٥٣٤٩	
الفلبين	٠,٠٧٣	٤٧٥٤	
فنزويلا	٠,١٥٣	٩٩٦٤	
فنادندا	٠,٥١٤	٣٣٤٧٣	
فييت نام	٠,٠١٢	٧٨٢	
قبرص	٠,٠٣٦	٢٣٤٤	
قطر	٠,٠٣٣	٢١٤٩	
казاخستان	٠,٠٢١	١٣٦٨	
الكاميرون	٠,٠٠٧	٤٥٦	
الكرسي الرسولي	٠,٠٠١	٦٥	
كرواتيا	٠,٠٢٨	١٨٢٣	

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لإشتراكاتها في ٢٠٠٤	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي	%
الفيليبين	٠,٠٧٣	٤ ٧٥٤	
فنزويلا	٠,١٥٣	٩ ٩٦٤	
فنلندا	٠,٥١٤	٣٣ ٤٧٣	
فييت نام	٠,٠١٢	٧٨٢	
قرص	٠,٠٣٦	٢ ٣٤٤	
قطر	٠,٠٣٣	٢ ١٤٩	
كاذاخستان	٠,٠٢١	١ ٣٦٨	
الكاميرون	٠,٠٠٧	٤٥٦	
الكرسي الرسولي	٠,٠٠١	٦٥	
كرواتيا	٠,٠٢٨	١ ٨٢٣	
كندا	٢,٥٢٣	١٦٤ ٣٠٣	
كوبا	٠,٠٢٢	١ ٤٣٣	
كوت ديفوار	٠,٠٠٧	٤٥٦	
كوسตารيكا	٠,٠١٥	٩٧٧	
كولومبيا	٠,١٤٧	٩ ٥٧٣	
الكويت	٠,١٤٥	٩ ٤٤٣	
كينيا	٠,٠٠٦	٣٩١	
لانغونيا	٠,٠٠٧	٤٥٦	
لبنان	٠,٠٠٨	٥٢١	
لختشتاين	٠,٠٠٦	٣٩١	
لسمبورغ	٠,٠٧٩	٥ ١٤٥	
ليبيريا	٠,٠٠١	٦٥	
ليتوانيا	٠,٠١٢	٧٨٢	
مالطا	٠,٠١١	٧١٦	
مالي	٠,٠٠٢	١٣٠	
ماليزيا	٠,١٧٢	١١ ٢٠١	
مدغشقر	٠,٠٠٢	١٣٠	
مصر	٠,٠٥٩	٣ ٨٤٢	
المغرب	٠,٠٣٢	٢ ٠٨٤	
المكسيك	٠,٧٩٧	٥١ ٩٠٢	
المملكة العربية السعودية	٠,٤٠٧	٢٦ ٥٥٥	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥,٤٦٠	٣٥٥ ٥٦٧	
منغوليا	٠,٠٠١	٦٥	
موريانيا /	٠,٠٠١	٦٥	
موريشيوس	٠,٠٠٨	٥٢١	
موناكو	٠,٠٠٤	٢٦١	
ميانمار	٠,٠٠٧	٤٥٦	
ناميبيا	٠,٠٠٥	٣٢٦	
الترويج	٠,٦٣٧	٤١ ٤٨٣	
النمسا	٠,٩٣٤	٦٠ ٨٢٤	
النيجر	٠,٠٠١	٦٥	
نيجيريا	٠,٠٥٠	٣ ٢٥٦	
نيكاراغوا	٠,٠٠١	٦٥	
نيوزيلندا	٠,٢٣٧	١٥ ٤٣٤	
هaitى	٠,٠٠٢	١٣٠	
الهند	٠,٢٥٠	١٦ ٢٨١	
هندوراس	٠,٠٠٤	٢٦١	
هنغاريا	٠,٠٨٨	٥ ٧٣١	
هولندا	١,٧١٤	١١١ ٦١٩	
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٥,٩٢٥	١ ٦٨٨ ٢٢٨	

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي	المعدل الأساسي لإشتراكاتها في ٢٠٠٤ %	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي
اليابان	١٢٥٣٤٧٢	١٩,٢٤٨	
اليمن	٣٢٦	٠,٠٠٥	
اليونان	٢٥٧٨٨	٠,٣٩٦	
المجموع (الجدول ج ٤)			٦٥١٢٢٢١ (ب) ١٠٠,٠٠١

- أ دولة عضو جديدة انضمت إلى الوكالة بعد إقرار معدل الاشتراكات الأساسي.
- ب قيمة المجموع ليست ١٠٠ لأنه يتضمن دولاً أعضاء جديدة أضيفت معدلات اشتراكاتها إلى جدول الاشتراكات المعمول به. إلا أن هذا التفاوت روعي عند حساب مبالغ المخصصات اللازم اعادتها.

الجدول ج ٥ (تابع)

**ثانياً- حالة الفوائض النقدية المستبقة لحين تلقي الاشتراكات
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥**

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	المبالغ المردودة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	سنوات الميزانية
١٢٤٦	-	١٢٤٦	١٩٦٨-١٩٥٩
٨١٥٢٤	٨٢٨٥	٨٩٨٠٩	١٩٩٠-١٩٧٩
٢٦٣٥٠	٥٦٢١	٣١٩٧١	١٩٩٢
١٦٤٧٧	٦٣٦٧	٢٢٨٤٤	١٩٩٣
٥٢٩٢٨	٢٣١٨٩	٧٦١١٧	١٩٩٤
٢٤٩٣	١١١٥	٣٦٠٨	١٩٩٥
٥٤٧٠٠	١٨٢٩٧	٧٢٩٩٧	١٩٩٦
٢٨٢٧٨	٨٦٤١	٣٦٩١٩	١٩٩٧
٣٢٢٢٠	١٧٠٧٨	٤٩٢٩٨	١٩٩٨
٩٧٩٢	٥٣٩٥	١٥١٨٧	١٩٩٩
٣٣٥٩	٦٠٣	٣٩٦٢	٢٠٠١
١٢٩٦	١٩١٥٧	٢٠٤٥٣	٢٠٠٢
-	٢٩٣٦٩٦٩	٢٩٣٦٩٦٩	٢٠٠٣
٣١٠٦٦٣	٣٠٥٠٧١٧	٣٣٦١٣٨٠	المجموع (الجدول ج ٤)

الجدول ج^١

صندوق الميزانية العادلة

الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٥
موجز حسب بنود الإنفاق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

المرحلة الثانية الرصيد (الأمن ^(٤))	إجمالي الإنفاق من خطة تعزيز الأمن ^(٤)	المبالغ المنفقة			ميزانية ٢٠٠٥ المعدلة ^(١)	بند الإنفاق
		الالتزامات غير المصفاة	النفقات	ميزانية ٢٠٠٥ الثابتة ^(٢)		
٨٦٨٣٧٨٤	٧١٤٥١٣١٦	-	٧١٤٥١٣١٦	٨٠١٣٥١٠٠	رواتب الوظائف الثابتة ^(٣)	
(٦٢٩١١٠)	٨٢٤٤٣١٠	-	٨٢٤٤٣١٠	٧٦١٥٢٠٠	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل المتوسط	
٤١٢٤٢٠	٨٦٠٥٨٠	-	٨٦٠٥٨٠	١٢٧٣٠٠٠	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل القصير	
١٠٣٩٧٤٩	٣٧٧٢٢١٥١	-	٣٧٧٢٢١٥١	٣٨٧٦١٩٠٠	رواتب الوظائف الثابتة - خ ع	
(٥٥٥٦٨٤)	٤٤٦٩٨٨٤	-	٤٤٦٩٨٨٤	٣٩١٤٢٠٠	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل المتوسط	
(١٠٧٩٣٧٨)	١٤٦٨٣٧٨	-	١٤٦٨٣٧٨	٣٨٩٠٠٠	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل القصير	
٢٢٧٣٢٦	٥٢٨٢٠٧٧٤	-	٥٢٨٢٠٧٧٤	٥٣٠٤٨١٠٠	التكاليف العامة للموظفين	
(١٤٢٢٨٧)	٤٤٧٨٨٧	١٩١٠	٤٤٥٩٧٧	٣٠٥٦٠٠	الأجر الإضافي	
٧٩٥٦٨٢٠	-	١٧٧٤٨٥٢٨٠	١٩١٠	١٨٥٤٤٢١٠٠	المجموع الفرعى تكاليف الموظفين	
٥٩٦١٧٩	١٢٢٤٥١٢١	٢٧١٩٥٤٩	٩٥٢٥٥٧٢	١٢٨٤١٣٠٠	سفر الموظفين	
٤٠٢٩٨٣	٨١٤٨٦١٧	٣٢١٣٢٩	٧٨٢٧٢٨٨	٨٥٥١٦٠٠	سفر غير الموظفين	
٩٩٩١٦٢	-	٢٠٣٩٣٧٣٨	٣٠٤٠٨٧٨	٢١٣٩٢٩٠٠	المجموع الفرعى: تكاليف السفر ^(٤)	
(٨٠٦٣)	٨٩٥٨٦٣	٢٢٨٣٨٢	٦٦٧٤٨١	٨٨٧٨٠٠	خدمات الترجمة الشفوية	
(٣٣٤٤٨)	٣٠١٤٤٨	١٧٦٢	٢٩٩٦٨٦	٢٦٨٠٠٠	التمثيل والضيافة	
٢٧٤٣٧٦	٨٣٦٥٢٤	٣١١٧٦٦	٥٢٤٧٥٨	١١١٠٩٠٠	التدريب	
(١٣٥٣٠)	٤١٦٦٣٠	٧٩٧٧٨	٣٣٦٨٥٢	٤٠٣١٠٠	المعدات: استئجار أو استئجار شرائي	
(٣٧٢٦٨٥٣)	١٤٨٨٨٥٣	١٠٠٧٢٤٨٠	٤٨١٦٣٧٣	١١١٦٢٠٠٠	المعدات: المشتارة لأعمال التشيد	
(٤٠٧٨٣١)	٦٨٨٢٥٣١	١٨٣٢٦٠٤	٥٠٤٩٩٢٧	٦٤٧٤٧٠٠	الامدادات والمواد	
(١٣٨٦٤٣٨)	٧٣٧١١٤١	٢٣٦٤١٣٩٧	٢٢٥٥٧٦٧	٢٩٦٢٦١٠٠	مصروفات التشغيل العامة	
(٢٢٨٦٤٣٧)	١٤٣٧٣٦٣٧	١٠٢٤٥٣٨٦	٤١٢٨٢٥١	١٢٠٨٧٢٠٠	العقود	
٥٥٩٣٣٦	٤٦٩٧٥٦٤	٢٧٨٦٥٥٩	١٩١١٠٠٥	٥٢٥٦٩٠٠	العقود البحثية والتقنية	
١٥٧٢٣	٣٤٣٢٢٧٧	١٥٩٤٩٠	٣٢٧٢٧٨٧	٣٤٤٨٠٠٠	تكاليف متقدمة	
(٧٠١٣١٦٥)	٧٣٧١١٤١	٧٠٣٦٦٧٢٤	٢٧٩٧٣٩٧٤	٧٠٧٢٤٧٠٠	المجموع الفرعى: التكاليف المباشرة	
(٥٩٢٢٨)	١٣١٨٦٠٢٨	٥٣٥٩٠٦	١٢٦٥٠١٢٢	١٢٥٩٣٨٠٠	تكاليف التنفيذ المباشرة	
(٦٧٣٥٢)	٥٠٧٨٢٥٢	٧١٣٤٠١	٤٣٦٤٨٥١	٥٠١٠٩٠٠	تكاليف الإدارة والتشغيل	
(٦٥٩٥٨٠)	-	١٨٢٦٤٢٨٠ (٥)	١٢٤٩٣٠٧	١٧٦٠٤٧٠٠	المجموع الفرعى: أنشطة المختبرات	

الجدول ج ٦ (تابع)

الرصيد الأمن ^(٤)	المرحلة الثانية من خطة تعزيز الإنفاق	المبالغ المنفقة			ميزانية المعدلة ^(١)	بند الإنفاق
		اجمالي الإنفاق	الالتزامات غير المصفاة	المنفقات		
(٣٦٤١٧)	٦٧٨٥٢١٧	١٨٩١٢٤	٦٥٩٦٠٩٣	٦٧٤٨٨٠٠	خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر	
(٥٤٢٩٠٠)	٣١٢٧٥٠٠	٣٢١٧٥١	٢٨٠٥٧٤٩	٢٥٨٤٦٠٠	خدمات الطباعة	
(٣٨٠٨٤١)	١٣٥٢٣٤١	٥١٦٧٨٩	٨٣٥٥٥٢	٩٧١٥٠٠	خدمات تطبيقات معالجة البيانات	
٣٩٤٩٦	٧٦٢٤٧٤٠	١٦٢٣٢٢٢	٦٠٠١٥١٨	٨٠١٩٧٠٠	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكليف غير مخصصة)	
-	١٦٧٨١٠٠	٥٥٥٥١٤	١١٢٢٥٨٦	١٦٧٨١٠٠	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكليف ثابتة في إدارة الصناديق)	
٧٧١٤٦	١٠٣٢٤٥٤	٤٢٢٢٩	٩٩٠٢٢٥	١١٠٩٦٠٠	الخدمات الطبية	
١٤٠٦٧	٧٤٦٨٣٣	١٤٦١٥	٧٣٢٢١٨	٧٦٠٩٠٠	خدمات إدارة العقود	
(٧٠١٤)	١٣٨٧٤١٤	١٢٧٤٩٨	١٢٥٩٩١٦	١٣٨٠٤٠٠	خدمات الوقاية والرصد الإشعاعيين	
(٤٨٠٩٩٩)	-	٢٣٧٣٤٥٩٩ (٢)	٣٣٩٧٤٢	٢٣٢٥٣٦٠٠	المجموع الفرعى: التكاليف المتقاسمة	
٨٠٢٢٣٨	٧٣٧١١٤١	٣١٠٢٤٤٦٢١	٣٥٦٥٦٨١١	٢٧٤٥٨٧٨١٠	مجموع برامج الوكالة	
٦٦٤٣٧٩		٢٥٩٦٦٢١	٤٥٦٨٥	٢٥٥٠٩٣٦	الأعمال المنفذة لحساب آخرين	
					القابلة للاسترداد	
١٤٦٦٦١٧	٧٣٧١١٤١	٣١٢٨٤١٢٤٢	٣٥٧٠٢٤٩٦	٢٧٧١٣٨٧٤٦	٣٢١٦٧٩٠٠	مجموع الميزانية العادية (الكشف الأول)

(أ) القرار ٦ GC(49)/RES/4 و GC(48)/RES/4 .

(ب) استناداً إلى مقرر مجلس المحافظين في الوثيقة (GOV/1999/15) تم تحويل مبلغ قدره ٢٩٩٩٢٧ دولاراً إلى البرنامج الرئيسي "الأمان والأمن النوويان" من أجل تغطية تكاليف مساعدات طارئة قدمت إلى شيلي. ومن أجل استرداد هذه السلفة تم استخدام أرصدة خالية من الأعباء في نهاية السنة في الباب ٦ من الميزانية العادية "إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية".

(ج) هذه المبالغ تمثل التزامات غير مصفاة تتعلق بتكاليف الدعم المشتركة التي تتحملها الوكالة ومخبرات الوكالة.

(د) القرار ٤ GC(49)/RES/4 .

الجدول ج ٦ (تمملي)

أرصدة مخصصات ٢٠٠٤ الخالصة من الأعباء

موجز حسب بنود الإنفاق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

المبلغ المنفقة	الإلتزامات غير المصفاة	المنفقات	بند الإنفاق
إجمالي الإنفاق			
٧٤ ٦٦٠	-	٧٤ ٦٦٠	رواتب الوظائف الثابتة - ف
٣ ٧٣٣	-	٣ ٧٣٣	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل المتوسط
٣٤ ٨٦٧	-	٣٤ ٨٦٧	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل القصير
-	-	-	رواتب الوظائف الثابتة - خ ع
١٣ ٥٨١	-	١٣ ٥٨١	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل المتوسط
٥ ٦٠٥	-	٥ ٦٠٥	المساعدة المؤقتة - خ ع/الأجل القصير
٣٧ ٥٩٨	-	٣٧ ٥٩٨	التكاليف العامة للموظفين
١٠٠ ٧٨٦	-	١٠٠ ٧٨٦	الأجر الإضافي
٢٧٠ ٨٣٠	-	٢٧٠ ٨٣٠	المجموع الفرعي: تكاليف الموظفين
٢٤٢ ٢٦٧	٩٧ ٧٧٥	١٤٤ ٤٩٢	سفر الموظفين
٥٢١ ٦٧١	٩ ٤٦٦	٥١٢ ٢٠٥	سفر غير الموظفين
٧٦٣ ٩٣٨	١٠٧ ٢٤١	٦٥٦ ٦٩٧	المجموع الفرعي: تكاليف السفر
٢٠٢ ٥٣٤	-	٢٠٢ ٥٣٤	خدمات الترجمة الشفوية
٢١ ٨٤٢	٢٩٥	٢١ ٥٤٧	التنقل والضيافة
٢٠٩ ٨٦٤	-	٢٠٩ ٨٦٤	التدريب
-	-	-	المعدات: استئجار أو استئجار شرائي
٢ ٥٧٢ ٥٣٧	٢ ٠٥٩ ٥١٩	٥١٣ ٠١٨	المعدات: المشترأة لأعمال التشبيب
٥٤٩ ٢٠٦	٤٦٥ ٣٨٢	٨٣ ٨٢٤	الإمدادات والمواد
٥ ٩٢٢ ١٨٤	٣ ٨٣٦ ٦٩٧	٢ ٠٩٠ ٤٨٧	مصروفات التشغيل العامة
٥ ٩٨٣ ١٥٧	٣ ٨٥٢ ٩١٨	٢ ١٣٠ ٢٣٩	العقود
١٢٥ ٠٠٠	٩٩ ٥٠٠	٢٥ ٥٠٠	العقود البحثية والتقنية
٨٥ ٣٩٧	٣٠ ٠٠٠	٥٥ ٣٩٧	تكاليف متعددة
١٥ ٦٧٦ ٧٢١	١٠ ٣٤٤ ٣١١	٥ ٣٣٢ ٤١٠	المجموع الفرعي: التكاليف المباشرة الأخرى
٦٣٨ ٧٠٣	٥١٥ ١٩٠	١٢٣ ٥١٣	تكاليف التنفيذ المباشرة
-	-	-	تكاليف الإدارة والتشغيل
٦٣٨ ٧٠٣ (١)	٥١٥ ١٩٠	١٢٣ ٥١٣	المجموع الفرعي: أنشطة المختبرات
١٦٨ ٢٢٥	-	١٦٨ ٢٢٥	خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر
٧٥ ٩٨٠	-	٧٥ ٩٨٠	خدمات الطباعة
٢٩٠ ٠٥٩	٣٠ ١ ٧٥٩	(١١ ٧٠٠)	خدمات تطبيقات معالجة البيانات
١٢٥٠ ٦٠١	١ ٠٣٩ ٠٢٥	٢١١ ٥٧٦	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف غير مخصصة)
-	-	-	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف ثابتة في إدارة الضمانات)
-	-	-	الخدمات الطيبة
١١ ٧٠٠	-	١١ ٧٠٠	خدمات إدارة العقود
٤٥٣ ٢٥٠	٢٣٨ ٠٨٦	٢١٥ ١٦٤	خدمات الوقاية والرصد الإشعاعيين
٢٢٤٩ ٨١٥	١ ٥٧٨ ٨٧٠	٦٧٠ ٩٤٥	المجموع الفرعي: التكاليف المتقاسمة
١٩٦٠٠٠٧	١٢٥٤٥ ٦١٢	٧ ٠٥٤ ٣٩٥	المجموع (الكشف الرابع التكميلي)

(أ) هذه المبالغ تمثل التزامات غير مصفاة تتعلق بتكاليف الدعم المشتركة التي تحملها الوكالة ومختبرات الوكالة.

الجدول ج ٧

موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية ومجموعات الصناديق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

المجموع	المجموع	الصندوق الائتماني والصندوق الخاص	الصندوق العام				الفئة
			صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية	صندوق البرامج التي تمول من موارد خارجة عن الميزانية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل	
مجموعة الصناديق السادسة	مجموعة الصناديق الرابعة	مجموعة الصناديق الثالثة	مجموعة الصناديق الثانية	مجموعة الصناديق الأولى			
١٢٤٤٢٨٦٧٢	١٢٨١٠١٣٤١	-	-	-	-	١٢٨١٠١٣٤١	الرواتب
٦٤٤٧١٤٠٥	٦٧٤٠٨٤٣٥	-	-	٥١٨٤٥٥٩	-	٦٢٢٢٣٨٧٦	النفقات العامة للموظفين
٢٥٣٣٤٢٦٥	٢٨١٨٥٦٦٥	-	-	١١٣٧٤٤٨٥	-	١٦٨١١١٨٠	المساعدة المؤقتة
٢١٤٢٣٤٣٤٢	٢٢٣٦٩٥٤٤١	-	-	١٦٥٥٩٠٤٤	-	٢٠٧١٣٦٣٩٧	مجموع تكاليف الموظفين
٤٤٧١٧٥٢٧	٥٨٥٩٥٥٢٢	٢١١٠٤٠	٨١٥٥١٢٢	٤٠٧٨٤٣٧	٢٨٠٤٣١٨٣	١٨١٠٧٧٤٠	المعدات
٤١٤٣٨١٤٠	٤٦٩٦١٥٩٢	-	٧٢٦١٨٦	٧٧١٨٩٤٠	١٧٦٩٦٩٤٤	٢٠٨١٩٥٢٢	السفر
٣٢٢٠٧٩١١	٣٧٨٦٥٦٩٠	-	٧٨٧٠٦٩	٧٣٩٨٨٣٦	٧٤٥٢٠٤٧	٢٢٢٢٧٧٣٨	العقود
٢٧٧٨٧٥٦٣	٢٩٩١١٩٣٤	-	٦٧٥٢٥	١١٨١٣١	٩٨٣٧٩٣	٢٨٧٤٢٤٨٥	مصاريف التشغيل العامة
١٧٢٢٣٩٧٨	١٥٣٩٨١٨٩	-	٤٤٣٧٦٩	٢٥٨٧٩٨	١٣٥٤٧٤٦٠	١١٤٨١٦٢	التدريب
١٣٣٧٦٥٦٨	١٥٠٣٦٢٩٦	٧٨٣٥٩	٩٥٢٧٣٧	٢١٥٤٢١	٣٨٠٦٠٠	٩٩٨٣٧٧٩	الإمدادات والمواد
٦٠٥٨٨٥٤	٦٢٠٩٠٠٩	-	٢٨٣٠١	٦٨٤٢٧٩	٨٢١٠١٠	٤٦٧٥٤١٩	تكاليف متعددة
١٨٢٨٢٠٥٤١	٢٠٩٩٧٨٢٣٢	٢٨٩٣٩٩	١١١٦٠٧٠٩	٢٠٤٧٢٨٤٢	٧٢٣٥٠٤٣٧	١٠٥٧٠٤٨٤٥	المجموع
٣٩٧٠٥٤٨٨٣	٤٣٣٦٧٣٦٧٣	٢٨٩٣٩٩	١١١٦٠٧٠٩	٣٧٠٣١٨٨٦	٧٢٣٥٠٤٣٧	٣١٢٨٤١٢٤٢	مجموع الإنفاق (الكشف الأول)

الجدول ج ٧ (تكميلي)

أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٤ الخالصة من الأعباء
موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الفئة	الإنفاق
الرواتب	٧٤ ٦٦٠
التكاليف العامة للموظفين	١٣٨ ٣٨٥
المساعدة المؤقتة	٥٧ ٧٨٥
مجموع تكاليف الموظفين	<u>٢٧٠ ٨٣٠</u>
المعدات	٤ ٠٦٤ ٨٦٩
السفر	٧٧٥ ٨٢١
العقود	٦ ٧٦٨ ٤٠٩
مصروفات التشغيل العامة	٦ ٤١٩ ٩١٦
التدريب	٢٠٩ ٨٦٤
الإمدادات والمواد	٧٨٠ ٥٢٥
تكاليف متعددة	٣٠٩ ٧٧٣
مجموع التكاليف الأخرى	١٩ ٣٢٩ ١٧٧
مجموع الإنفاق (الكشف الرابع التكميلي)	١٩ ٦٠٠ ٠٠٧

الجدول ج

حالة التبرعات لصندوق التعاون التقني حتى
٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	البيان المتفق عليه لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	النسبة المئوية حصتها في الرقم المستهدف	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياساً على المبلغ المتفق عليه دون تعدد	السنوات السابقة		
											النسبة المئوية	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	
		٢٠٠٥											
الاتحاد الروسي	١,٦١	٨٢٢٢٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
إثيوبيا	٠,٠٠٤	٣١٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
أذربيجان	٠,٠٠٥	٣٨٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٣,٢	-
الأرجنتين	٠,٩٢٢	٧١٤٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢٩٧٦٤	١٢٩٧٦٤
الأردن	٠,١١	٨٥٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٨٥٧	٥٨٥٧
أرمينيا	٠,٠٠٢	١٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إريتريا	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
أسيتانيا	٢,٤٣١	١٨٨٤٤٠٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٨٠٢٨٩	٤٨٠٢٨٩
أستراليا	١,٥٣٦	١١٩٠٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٣٠,١	-
إستونيا	٠,١٢	٩٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
إسرائيل	٠,٤٥٠	٣٤٨٧٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣١,٥	-
أفغانستان	٠,٠٠٢	١٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
اكواخور	٠,٠١٨	١٣٩٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
اليابان	٠,٠٠٥	٣٨٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٣,٢	-
المانيا	٨,٣٥٧	٦٤٧٦٦٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧١,٠	٤٦٠٠٠٠
الإمارات العربية المتحدة	٠,٢٢٧	١٧٥٩٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
انتونيسيا	٠,١٣٧	١٠٦١٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٢,٤	٣٠٨٢
أنغولا	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩٢,٩	-
أوروغواي	٠,٠٤٦	٣٥٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٠٠٠	٦٠٠٠
أوزبكستان	٠,٠١٣	١٠٠٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أوغندا	٠,٠٠٦	٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أوكرانيا	٠,٠٣٨	٢٩٤٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
إيران (جمهورية الإسلامية)	٠,١٥١	١١٧٠٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-
أيرلندا	٠,٣٣٨	٢٦١٩٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢١,٤	٣١٠٤١
أيسلندا	٠,٠٣٣	٢٥٥٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٥ بالاليه در ٧٧ مليون دولار لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	السنوات السابقة									
			النسبة المئوية	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع	المبلغ المدفوع
		الإجمالي المستحقات	المبلغ المدفوع حتى ٢٠٠٥	الرصيد غير المدفوع في ٢٠٠٥	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٥	الكتون الثاني/ثاني						
الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني	الكتون الثاني/ثاني
إيطاليا	٤,٧١٣	٣٦٥٢٥٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
باراغواي	٠,٠١٢	٩٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
باكستان	٠,٠٥٣	٤١٠٧٥	٤١٠٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرازيل	١,٤٦٩	١١٣٨٤٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرتغال	٠,٤٥٣	٣٥١٠٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بلجيكا	١,٠٣١	٧٩٩٠٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بلغاريا	٠,٠١٦	١٢٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنغلاديش	٠,٠١٠	٧٧٥٠	٧٧٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنما	٠,٠١٨	١٣٩٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنن	٠,٠٠٢	١٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوتسوانا	٠,٠١٢	٩٣٠	٩٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوركينا فاسو	٠,٠٠٢	١٥٠	١٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البوسنة والهرسك	٠,٠٠٣	٢٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بولندا	٠,٤٤٥	٣٤٤٨٧٥	٣٤٤٨٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوليفيا	٠,٠٠٩	٦٩٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بيرو	٠,٠٨٩	٦٨٩٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بيلاروس	٠,٠١٧	١٣١٧٥	١٣١٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تايلاند	٠,٢٠٢	١٥٦٥٥٠	١٥٦٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تركيا	٠,٣٥٩	٢٧٨٢٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تونس	٠,٠٣١	٢٤٠٢٥	٢٤٠٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جامبيكا	٠,٠٠٨	٦٢٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجزائر	٠,٠٧٣	٥٦٥٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جزر مارشال	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجماهيرية العربية الليبية	٠,١٢٧	٩٨٤٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية التشيكية	٠,١٧٦	١٣٦٤٠٠	١٣٦٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٣٤	٢٦٣٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٣٧	٢٨٦٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠٠٣	٢٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية تزانيا المتحدة	٠,٠٠٦	٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	الباليه در ٧٧ مليون دولار لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٢٠٠٥										السنوات السابقة						
			النسبة المئوية	المبلغ المدفوع	مبلغ مدفوع دون عقد تعيين	قياساً على رسمى	المبلغ المعقود	النسبة المئوية	المبلغ المدفوع	مبلغ مدفوع دون عقد تعيين	قياساً على رسمى	المبلغ المعقود	النسبة المئوية	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	
الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم	الموسم
جمهوريّة قيرغيزستان	٠٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهوريّة كوريا	١,٧٣٣	١٣٤٣٠٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٠٠٠٦	٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهوريّة مولدوفا	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جنوب أفريقيا	٠,٢٨٢	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠	٢١٨٥٥٠
جورجيا	٠,٠٠٣	٢٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الدانمرك	٠,٦٩٣	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥	٥٣٧٠٧٥
رومانيا	٠,٠٥٨	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠	٤٤٩٥٠
زامبيا	٠,٠٠٢	١٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
زمبابوي	٠,٠٠٧	٥٤٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سريلانكا	٠,٠١٦	٥٦,٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السلفادور	٠,٠٢١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سلوفاكيا	٠,٠٤٩	١٠٠,٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سلوفينيا	٠,٠٧٩	١٠٠,٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سنغافورة	٠,٣٧٤	١٠٠,٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السنغال	٠,٠٠٥	٩٥,١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السودان	٠,٠٠٨	٢٥٢٩٦	١٩,٩٦	١٩,٩٦	١٩,٩٦	٦٢٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السويد	٠,٩٦٣	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سويسرا	١,١٥	-	-	-	-	١٦,٤	-	١٤٧٠٥٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سيراليون	٠,٠٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سيشيل	٠,٠٠٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
شيلي	٠,٢١٥	-	-	-	-	٩٢,٢	-	١٥٣٦٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صربيا والجبل الأسود	٠,٠١٨	١٣٩٥٠	-	-	-	١٣٩٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الصين	١,٩٨١	٧٩٤	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
طاجيكستان	٠,٠٠١	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
العراق	٠,٠١٥	-	٥٤٦٠٠	٥٤٦٠٠	-	٥٤٦٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
غابون	٠,٠٠٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
غانا	٠,٠٠٤	٣١٠٠	-	٣٧٣٧	٣٧٣٧	-	٣١٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
غواتيمالا	٠,٢٩	٣٤٨٦٠	٣٤٨٦٠	٤٩٨٠	٣٩٨٤٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
فرنسا	٥,٨١٧	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٥٠٨١٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	البالغ در ٧٧ مليون دولار لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	البالغ المدفوع في ٢٠٠٥	النسبة المئوية	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٥	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	المبلغ المدفوع في المستحقات	المبالغ المدفوعة مقدما	السنوات السابقة	
									إجمالي المستحقات	المبلغ المدفوع في المستحقات
الطلبين	٠٠٩٢	٧١٣٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
فنزويلا	٠١٦٥	١٢٧٨٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
فنلندا	٠٥١٤	٣٩٨٣٥٠	٣٩٨٣٥٠	٣٩٨٣٥٠	-	-	-	-	-	-
فييت نام	٠٠٢٠	١٥٥٠٠	١٥٥٠٠	١٥٥٠٠	-	-	-	-	-	-
قبرص	٠٠٣٨	٢٩٤٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
قطر	٠٠٦٢	٤٨٠٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
казاخستان	٠٠٢٤	١٨٦٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الكاريرون	٠٠٠٨	٦٢٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الكريسي الرسولي	٠٠٠١	٧٧٥	١٢٧٢	١٢٧٢	١٢٧٢	-	-	-	-	-
كرواتيا	٠٠٣٦	٢٧٩٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
كندا	٢,٧١٤	٢١٠٣٣٥٠	٢١٠٢٥٦٤	٢١٠٢٥٦٤	٢١٠٢٥٦٤	-	-	-	-	-
كوبا	٠٠٤١	٣١٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
كوت ديفوار	٠٠١٠	٧٧٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
كوزتاريكا	٠٠٢٩	٢٢٤٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
كولومبيا	٠١٤٩	١١٥٤٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
الكريست	٠٠١٦	١٢٠٩٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
كينيا	٠٠٠٩	٦٩٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
لاتفيا	٠٠١٤	١٠٨٥٠	١٠٨٥٠	١٠٨٥٠	١٠٨٥٠	-	-	-	-	-
لبنان	٠٠٢٣	١٧٨٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-
لختشللين	٠٠٠٥	٣٨٧٥	٨١٤١	٨١٤١	٨١٤١	-	-	-	-	-
لوكسمبورغ	٠٠٧٤	٥٧٣٥٠	٥٧٣٥٠	٥٧٣٥٠	٥٧٣٥٠	-	-	-	-	-
لبيريا	٠٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
ليتوانيا	٠٠٢٣	١٧٨٢٥	١٧٨٢٥	١٧٨٢٥	١٧٨٢٥	-	-	-	-	-
مالطا	٠٠١٣	١٠٠٧٥	١٠٠٧٥	١٠٠٧٥	١٠٠٧٥	-	-	-	-	-
مالي	٠٠٠٢	١٥٥	-	-	-	-	-	-	-	-
ماليزيا	٠١٩٦	١٥١٩٠٠	١٥١٩٠٠	١٥١٩٠٠	١٥١٩٠٠	-	-	-	-	-
ماغشقر	٠٠٠٣	٢٣٢٥	٢٢٤٢	٢٢٤٢	٢٢٤٢	-	-	-	-	-
مصر	٠١١٦	٨٩٩٠٠	٩١٠٠	٩١٠٠	٩١٠٠	-	-	-	-	-
المغرب	٠٠٤٥	٣٤٨٧٥	٣٤٨٧٥	٣٤٨٧٥	٣٤٨٧٥	-	-	-	-	-
المكسيك	١,٨١٧	١٤٠٨١٧٥	٧٧٢١٦٧	٧٧٢١٦٧	٧٧٢١٦٧	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	الباليه در ٧٧ مليون دولار لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	٢٠٠٥										السنوات السابقة
			النسبة المئوية	المبلغ المدفوع	مبلغ مدفوع دون عقد تعدد	قياساً على رسمي	المبلغ المعقود	النسبة المئوية	المبلغ المدفوع	مبلغ مدفوع دون عقد تعدد	قياساً على رسمي	المبلغ المعقود	
الإجمالي	المبالغ المدفوعة مقدماً	المبالغ المدفوعة في ٢٠٠٥	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	المبالغ المستحقة	الإجمالي	المبالغ المستحقة	الإجمالي	المبالغ المستحقة	الإجمالي	المبالغ المستحقة	الإجمالي	المبالغ المستحقة	الإجمالي
الملكية العربية السعودية	٠,٦٨٨	٥٣٣٢٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥,٩١١	٤٥٨١٠٢٥	-	-	٤٥٨١٠٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-
منغوليا	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مورشيوس	٠,٠١١	٨٥٢٥	-	-	٨٥٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-
موناكو	٠,٠٠٣	٢٣٢٥	-	-	٢٣٢٥	٢٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-
ميامي	٠,٠١٠	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ناميبيا	٠,٠٠٦	٤٦٥٠	-	-	٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
الترويج	٠,٦٥٥	٥٠٧٦٢٥	-	-	٥٠٧٦٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-
النمسا	٠,٨٢٩	٦٤٢٤٧٥	-	-	٦٤٢٤٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
النiger	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
نيجيريا	٠,٤٠	٣١٠٠	-	-	٣١٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
نيكاراغوا	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
نيوزيلندا	٠,٢١٣	١٦٥٠٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
هaiti	٠,٠٠٣	٢٣٢٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الهند	٠,٤٠٦	٣١٤٦٥٠	-	-	٣١٤٦٥٠	٣١٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-
هندوراس	٠,٠٠٥	٣٨٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
هنغاريا	٠,١٢١	٩٣٧٧٥	-	-	٩٣٧٧٥	٩٣٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-
هولندا	١,٦٣٠	١٢٦٣٢٥٠	-	-	١٢٦٣٢٥٠	١٢٦٣٢٥٠	-	-	-	-	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٥,٠٠٠	١٩١٤٤٦٢٥	-	-	١٩١٤٤٦٢٥	١٩١٤٤٦٢٥	-	-	-	-	-	-	-
اليابان	١٨,٧٨٢	١٤٥٥٦٠٥٠	-	-	١٤٥٥٦٠٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
اليمن	٠,٠٠٦	٤٦٥٠	-	-	٤٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-
اليونان	٠,٥١	٣٩٦٠٢٥	-	-	٣٩٦٠٢٥	٣٩٦٠٢٥	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعى	١٠٠,٠٠	٧٧٥٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
<u>أعضاء جدد:</u>													
تشاد /	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موريانيا هـ	٠,٠٠١	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعى	٠,٠٠٢	١٥٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ج ٨ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكها (%)	المبلغ المتفق عليه در ٧٧ مليون دولار لسنة ٢٠٠٥ باستخدام المعدل الأساسي (١)	النسبة المئوية حسبها في الرقم المستهدف	٢٠٠٥					السنوات السابقة					البالغ ٢٠٠٥	
				المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد	المبلغ المتفق عليه على قياسى على المبلغ المتفق عليه دون عقد تعدد		
النوعية	المنوية	النسبة	النوعية	المنوية	النسبة	النوعية	المنوية	النسبة	النوعية	المنوية	النسبة	النوعية	المنوية	النسبة	البالغ ٢٠٠٥
<u>أعضاء سابقون</u>															
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية															
/ و/															
-	٢٩٦٣٥	٢٩٦٣٥	-	٢٩٦٣٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٩٦٣٥
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٩٦٣٥
-	٨٣٤٠٢٦	٨٣٤٠٢٦	-	٨٣٤٠٢٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٣٤٠٢٦
-	٨٦٣٦٦١	٨٦٣٦٦١	-	٨٦٣٦٦١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٦٣٦٦١
<u>المجموع الفرعى</u>															
المجموع الإجمالي															
أ/ حسب التوصية الواردة في القرار GC(V)/RES/100 المعدلة في القرار GC(XV)/RES/286															
ب/ عقدت/دخلت مساهمة في عام ٢٠٠٥ تتعلق بعام ٤٢٠٤٤٢ بلجيكا ٤٢٠٤٤٠ دولاً؛ وكسمبورغ ٤٨١٠٧٧٧١١٦٧ دولاً؛ وأسبانيا ٤٩٥٠١٤٩٥ دولاً؛ وألمانيا ٤٩٥٠١٤٩٥ دولاً؛ والمكسيك ٤٩٥٠١٤٩٥ دولاً؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٤٤٠ دولاً؛ تتعلق بعام ٢٠٠٤ دولارات؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٤٤٠ دولاً؛ تتعلق بعام ٢٠٠٢ مالي ٤٤٠١٤٤٠ دولاً؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٣٨٠٣٨٠ دولاً؛ تتعلق بعام ٢٠٠١ مالي ٤٤٠١٤٤٠ دولاً؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٣٨٠٣٨٠ دولاً.															
ج/ مساهمة معقولة أعيد تقييمها تابع من بوركينا فاصو يتعلق بعام ٢٠٠١ (٩١) دولاراً.															
د/ شاد أصبت عضواً في الوكالة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.															
هـ/ موريتانيا أصبحت عضواً في الوكالة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.															
وـ/ انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.															
زـ/ عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ١٧ آيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.															

الجدول ج ١٩

برنامج التعاون التقني
حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة المتلقية	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في	المبلغ المدفوع ٢٠٠٥	رصيد دائن المستحقات	٢٠٠٢-١٩٨٤
أذربيجان	٥٣١	٥٣١	-	
أرمينيا /	١٦٤٠٠٣	٢٣٤٢٩	١٤٠٥٧٤	
إسرائيل	٢٥١١٤	-	٢٥١١٤	
إcuador	١١٦٨٨٥	٦٣٠٢٨	٥٣٨٥٧	
الإمارات العربية المتحدة	١٨٤٧	١٨٤٧	-	
أوروغواي	١٠٢٨٨٦	١٠٢٨٨٦	-	
أوزبكستان	١٤٨٨٤٠	٣٧٤١	١٤٥٠٩٩	
ایران (جمهوریة الإسلامية)	٨٩٩٥٧	-	٨٩٩٥٧	
باراغواي	٧٤٢٥٩	-	٧٤٢٥٩	
باكستان	-	-	١٠٩٣	
البرتغال	٧٢٨٢	-	-	
بنما	٥٦٩٨	-	-	
بولندا	-	-	٦١٩	
بوليفيا	٤٢٨٠٧٨	١٥٠٠٠	٢٧٨٠٧٨	
بيرو	٥٩٥٢٦٧	٤٩٩٢٠	٥٤٥٣٤٧	
تونس /	٢٥٧٩١٩	٢٥٩١٤	٢٣٢٠٠٥	
جامايكا	٨٥٢٧٨	٥٣٤	٨٤٧٤٤	
الجمهورية التشيكية	-	-	-	
الجمهورية الدومينيكية	٢٨٠٧٧٠	-	٢٨٠٧٧٠	
جمهورية قيرغيزستان	٩٠٢١	-	٩٠٢١	
جمهورية مولدوفا	١٠٨٩٤	-	-	
جورجيا	١٢٨٠٩٦	-	-	
رومانيا	٥٤٣٣١	٧٠	٥٤٢٦١	
زمبابوي	٨٧٢٠٦	-	٨٧٢٠٦	
سريلانكا	٣٧٨٩٠١	-	٣٧٨٩٠١	
السلفادور	١٣١٤٦	-	-	
صربيا والجبل الأسود	٧١	٧١	-	
العراق	١٦١٠٢٥	-	١٦١٠٢٥	
غابون	٧٧٠٧	-	-	
غانـا /	٥٧٣٨٤٢	٧٤٩٨٢	٤٩٨٨٦٠	
غواتيمالـا /	٢٤١١٣٨	٣٤٣٣٦	٢٠٦٨٠٢	
الفلبين	٣٧٢٨١	١٤٧٠٢	٢٢٥٧٩	
قطر	٢١٦٢	-	٢١٦٢	
کازاخستان	٤٧٣٨٢	٤٧٣٨٢	-	
الكاميرون	٢٢١٦٤	٨٦٢	٢١٣٠٢	
كوت ديفوار	٢٢٣٥٢٨	-	٢٢٣٥٢٨	
كوسـتا ريكـا /	١٥٦٢٠٣	-	١٥٦٢٠٣	
كينـيا	٢٨٣٠٠	٢٨٣٠٠	-	
مالطا	٣١٧٦	-	٣١٧٦	
مصر	-	-	١٣٧	
المكـسيـك	٩٤٥٥٦	٩٤٥٥٦	-	
منـغـولـيا	٢٣٤٧١٧	٧٥٢٢٥	١٥٩٤٩٢	
نيـجيرـيا	٣٧١٠٩	٣٧١٠٩	-	
هندورـاس	٣٥	-	٣٥	
المجموع الفرعـي	٤٩٣٦٦٠٥	٨٢٩٤٢٥	٤١٠٧١٨٠	٧٤٤٤٩

الجدول ج ١٩ (تابع)

الدولة الملتقة	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٥	المستحقات	رصيد دائن	٢٠٠٢-١٩٨٤
<u>أعضاء سابقون</u>					
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ج / يوغوسلافيا د /	٣٩٧١٢	-	-	٣٩٧١٢	٣٩٧١٢
متأخرات مستحقة:	١٣٠٢	-	-	١٣٠٢	١٣٠٢
<u>اليونسة والهرسك وكرواتيا وسلوفينيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ويوغوسلافيا د /</u>					
المجموع	٥٣٥٩٠٢٩	٨٢٩٤٢٥	٤٥٢٩٦٠٤	٧٤٤٤٩	-
اليوغوسلافيا سابقاً ويوغوسلافيا د /	٣٨١٤١٠	-	-	٣٨١٤١٠	-

- أ/ مصنفة بأنها دول مساهمة "جيدة" نظراً لعقدها اتفاقات بشأن خطط السداد.
- ب/ يجري الاحتفاظ بهذا المبلغ كرصيد دائن للحكومة المعنية وسيخصص للسداد وفقاً لاتفاق بشأن خطة السداد.
- ج/ انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من عضوية الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.
- د/ عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية كدولة عضو في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.
- وفي الفترة التي سبقت عام ١٩٩٢ بلغت التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد وغير المدفوعة نتيجة لمساعدة التقنية المقدمة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ٣٨١٤١٠ دولاراً. وبعد هذا التاريخ قدمت مساعدة تقنية إضافية إلى يوغوسلافيا السابقة تقابلها تكاليف برنامجية مقررة الاسترداد وغير مدفوعة تبلغ قيمتها ١٣٠٢ دولار. ومنذ ذلك الحين لم تقدم أي مساعدة تقنية إلى يوغوسلافيا السابقة.

الجدول ج٩ ب

التعاون التقني

حالات تكاليف المشاركة الوطنية حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٥

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المدفوعات المستحقة/الأر صدة الدائنة	المبلغ المدفوع	الاشتراك المقرر	المستحقات
الاتحاد الروسي	-	١٣٢٩٢	١٣٢٩٢	-
أذربيجان	١٣٠	٥١٩٣٢	٥٢٠٦٢	-
الأرجنتين	-	٧٠١٠٩	٧٠١٠٩	-
الأردن	-	٥٨٠٣٥	٥٨٠٣٥	-
أرمينيا	١٢٥٠	٦٠١٧٢	٦١٤٢٢	-
إسكتونيا	-	١٧٠٠	١٧٠٠	-
إسرائيل	-	١٧٤٦١	١٧٤٦١	-
إكواتور	٤٩٩٤	٢٤٢٥٢	٢٩٢٤٦	-
اليابانيا	١٦١٩٢	٦٢١٥٠	٧٨٣٤٢	-
الإمارات العربية المتحدة	-	١٥٢٩٧	١٥٢٩٧	-
إندونيسيا	٦٣٠٠	٦١٠٦٧	٦٧٣٦٧	-
أوروغواي	-	٣١٤٥٨	٣١٤٥٨	-
أوزبكستان	١١٣٠٤	٣٦٢٦٢	٤٧٥٦٦	-
أوكرانيا	٢٩٤٥٠	١٠٧٥٤٦	١٣٦٩٩٦	-
إيران (جمهورية الإسلامية)	-	٨٢٤٢٣	٨٢٤٢٣	-
باراغواي	١٤٨٦	١٤٨٦	٢٩٧٢	-
باكستان	٧٩٤٧٦	٧٠٢٧٦	١٤٩٧٥٢	-
البرازيل	١٨٥١٩	/	٥٧٩٦٩	٧٦٤٨٨
البرتغال	-	٥٥٢٨	٥٥٢٨	-
بلغاريا	-	١٠١٣٤٢	١٠١٣٤٢	-
بنما	٧٠٤٩	٢٢٠١٢	٢٩٠٦١	-
بوتسوانا	-	٧٩٧١	٧٩٧١	-
اليونسة والهرسك	٢٨٧٥٣	٢٨٧٥٣	٥٧٥٠٦	-
بولندا	٢٦٢٠٩	٣٨٨٥٥	٦٥٠٦٤	-
بوليفيا	٧٥٦	٢٠٠٧٨	٢٧٥٨٤	-
بيرو	-	٣٩١٥٠	٣٩١٥٠	-
بيلاروس	٣٦٤٦٠	١٩٣٦٣	٥٥٨٢٣	-
تايلاند	١٩٠٨٨	٤٧٠٣٣	٦٦١٢١	-
تركيا	-	٦٧٨٢٩	٦٧٨٢٩	-
تونس	-	٦٢٢٦٢	٦٢٢٦٢	-
جامايكا	١١٣١٧	١١٠٢٩	٢٢٣٤٦	-
الجزائر	٩٢٦٥	٨٦٤٩٢	٩٥٧٥٧	-
الجماهيرية العربية الليبية	-	٦٤٩٨٦	٦٤٩٨٦	-
الجمهوريّة الشيشيكيّة	٤٦٣٦	٢١٧٣٧	٢١٧٣٧	-
الجمهوريّة الدومينيكيّة	-	٣٥١٢	٦١٦٥	-
الجمهورية العربية السورية	٢٨٤٢٢	٢٨٤٢٣	٥٦٨٤٥	-
جمهورية كوريا	١٣٣٦٣	١٣٣٦٣	٢٢٧٢٦	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٢٤٤٧٧	١٨٤٠٩	٤٢٨٨٦	-
جمهورية مولدوفا	٢٣٠٤٠	٢٣٠٤٠	٤٦٠٨٠	-
جنوب إفريقيا	-	١٢٢٠٨٧	١٢٢٠٨٧	-
جورجيا	٣١٦٩٦	٣٢٤٠٥	٦٤١٠١	-
رومانيا	٣١٠٩٩	٣٦٠٧١	٦٧١٧٠	-
زمبابوي	٣٨٣٢٢	-	٣٨٣٢٢	-
سرى لانكا	-	٥٤٥٣٩	٥٤٥٣٩	-
السلفادور	-	٣٧٣٤٢	٣٧٣٤٢	-
سلوفاكيا	-	٣٢١٣٣	٣٢١٣٣	-
سلوفينيا	٢٨٧١٤	١٢١٧٢	٤٠٨٨٦	-
سيشيل	-	٤٦٠٤	٤٦٠٤	-
شيلي	-	٥٠٣٠١	٥٠٣٠١	-
صربيا والجبل الأسود	٩٨٢٨	١٠٥٨٠٢	١١٥٦٣٠	-

الجدول ج ٩ (تابع)

الدولة العضو	الاشتراك المقرر	المبلغ المدفوع	المستحقات	المدفوّعات المسبقة والأرصدة الدائنة
الصين	١٣٢٠٤٤	١٣٢٠٤٤	-	٣٦٦
طاجيكستان	٨٥٦٨٥	٣٧٠٢٧	٤٨٦٥٨	-
العراق	٣٢٣٠٣	-	٣٢٣٠٣	-
غابون	١٨٩٦٤	٩٤٨٢	٩٤٨٢	-
غانأ	٤٥٧٧٥	١٩٢٩٧	٢٦٤٧٨	-
غواتيمالا	٢٣٢٦٣	-	٢٣٢٦٣	-
الفيليبين	٨٣١٤٨	٣٤١٢٧	٤٩٠٢١	-
فنزويلا	٢٢٤٣٤	-	٢٢٤٣٤	-
فييت نام	٨٩١٣٢	-	٨٩١٣٢	-
قبرص	٥٧٩٠	-	٥٧٩٠	-
قطر	١١٤١٩	-	١١٤١٩	-
قيرغيزستان	١٣٥٤٦	٦٧٧٣	٦٧٧٣	-
كاخاخستان	٥٩٥٥٠	-	٥٩٥٥٠	-
الكاميرون	٥٨٠٧٨	٢٧١٧٢	٣٠٩٠٦	-
كرواتيا	٤٣٧١٨	-	٤٣٧١٨	-
كوبا	٦٤٩٨٢	-	٦٤٩٨٢	-
كوت ديفوار	٣٢٨٩٠	-	٣٢٨٩٠	-
كوسٌتاريكا	٢٩١٨٨	-	٢٩١٨٨	-
كولومبيا	٥٠٩٨٥	٢٩٠٩١	٢١٨٩٤	-
الكويٰت	١٣٨٣٤	-	١٣٨٣٤	-
كينيا	٧١٥٢٣	-	٧١٥٢٣	٢٤٧٩
لاتفيا	٥٤٥٢٨	-	٥٤٥٢٨	-
لبنان	١٨١٣٣	-	١٨١٣٣	-
ليتوانيا	٤٤٦٦١	-	٤٤٦٦١	٩٦
مالطا	٢٩٤٠١	١١٨٣٠	-	١٧٥٧١
ماليزيا	٦١١٨٠	-	٦١١٨٠	-
مصر	٩٢٢٣٣	٤١٠٣٢	-	٥١٢٠١
المغرب	١٢٥٧٥٩	-	١٢٥٧٥٩	-
المكسيك	٧٢٤٥٨	٥٢٧٩١	-	١٩٦٦٧
المملكة العربية السعودية	٩٨٠٤	-	٩٨٠٤	٣٦١
منغوليا	٥٥١١٦	-	٥٥١١٦	-
مورشيوس	١٨٨٧٤	-	١٨٨٧٤	-
ناميبيا	٥١٢٧٤	-	٥١٢٧٤	-
نيجيريا	١٠٣٨٦١	-	١٠٣٨٦١	-
نيكاراغوا	٤٣٠٩٢	٢٤٩٤٩	-	١٨١٤٣
هنوراس	٢٥٢٠٧	-	٢٥٢٠٧	-
هنجاريا	٢١٠٧٣	-	٢١٠٧٣	-
اليونان	١١٤١٧	-	١١٤١٧	-
المجموع	٤٤٢٩٤٩٤	٣٣٦٨٤٦٣	١٠٦١٠٣١	٧٩٣٨

أ/ يمثل مساهمة ناتجة عن استيعاب رسوم تدريبية.

الجدول ج ١٠

الحسابات الجارية لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

المكافئ بالدولار الأمريكي	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المبلغ بالعملة المحلية	العملة المحلية
<u>أموال الوكالة</u>			
١٣٩٤١٩	١,٣٧٠٠	١٩١٠٠٥	الدولار الأسترالي
٢٦٤٧٢	٢,٣٢٠٠	٦١٤١٤	الريانين البرازيلي
٥٨٣٢٦٠	١,١٧٠٠	٦٨٢٤١٥	الدولار الكندي
٦١٧٤٦٩٧	٨,٠٧٠٠	٤٩٨٢٩٨٠٢	اليوان الرنمني الصيني
١٢٣٣٤٠٢	١,٠٠٠٠	١٢٣٣٤٠٢	البيزو الكوبي
١٢٠٠٤	١٤١,٠٠٠٠	١٦٩٢٥٧٩	ون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٧٦٠٩٧٩	٠,٨٤٥٠	٦٤٣٠٢٧	يورو
١٢٢٢٥	٢١٣,٠٠٠٠	٢٦٠٨٩٩	الفرن特 الهنغاري
١٣٠٥٤	٤٥,٢٤٠٠	٥٩٠٥٥٨	الروبية الهندية
١٨١٥٩	١١٧,٠٠٠٠	٢١٢٤٦٥٥	الين الياباني
١١٩٢٥٥	٥٩,٥٠٠٠	٧٠٩٥٦٥٩	الروبية الباكستانية
١٠٣٧٩	٥٣,٠٥٠٠	٥٥٠٦٠٢	البيزو الفلبيني
١٩٤٩١	٣,١٦٠٠	٦١٥٩٢	الزلوتي البولندي
٣٤٠٩٨	٣,١٠٠٠	١٠٥٧٠٢	اللي الروماني
٢٥٦	٣١,٦٢٠٠	٨٠٨٧	الكرون السلوفاكي
١٤٣٥٨	٧,٩٦٠٠	١١٤٢٨٨	الكرون السويدي
١٥٠١٤٣	١,٣١٠٠	١٩٦٦٨٨	الفرنك السويسري
٩٧٠٠	٠,٥٨١٠	٥٦٣٥	الجنيه الاسترليني
٢٢١٨١٣٦	١,٠٠٠٠	٢٢١٨١٣٦	دولار الولايات المتحدة
١١٥٣٨٤٨٧			مجموع الحسابات الجارية لدى المصارف

ملحوظة: تخضع حرية استخدام الوكالة لبعض العملات لقيود قانونية أو قيود أخرى. وفي نهاية العام، بلغ المكافئ لهذه العملات بالدولار الأمريكي ٢٠٠٤٧٤٥٤ (٢٠٠٤: ٦١٩٢٠٦) دولار) على أساس أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

الجدول ج ١١

حسابات الودائع لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

مصرف الإيداع	سعر الفائدة السنوية	تاريخ الاستحقاق	المبلغ بالعملة المحلية	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكافئ بالدولار الأمريكي
<u>أموال الوكالة</u>					
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٤,٢٨٠	٠٦-١-٣	٤ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٤ ٠٠ ٠ ٠
JPMorgan Chase, New York	% ٣,٦١٠	٠٦-١-٣	٤ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٤ ٠٠ ٠ ٠
San Paolo Bank, Vienna	% ٢,٢٥٠	٠٦-١-٣	٤ يورو	,٨٤٥	٤ ٧٣٣ ٧٢٦
BACA AG	% ٢,١٥٠	٠٦-١-٣	٢٢٠ يورو	,٨٤٥	٢٦٠٣ ٥٥٠
Banco do Brasil, Vienna	% ٣,٨٠٠	٠٦-١-٣	١ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١ ٠٠ ٠ ٠
BAWAG, Vienna	% ٣,٧٧٠	٠٦-١-٣	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
Fortis Bank, Brussel	% ٣,٧٥٠	٠٦-١-٣	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
Tokyo-Mitsubishi, London	% ٣,٧٣٠	٠٦-١-٦	١٥ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١٥ ٠٠ ٠ ٠
SE Banken, London	% ٣,٧١٠	٠٦-١-٦	٧ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٧ ٠٠ ٠ ٠
San Paolo Bank, Vienna	% ٢,٣٦٠	٠٦-١-١٢	٢٠٠ يورو	,٨٤٥	٢٣٦٦ ٨٦٤
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٤,١٢٠	٠٦-١-١٣	١ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١ ٠٠ ٠ ٠
BNP Paribas	% ٣,٧٥٠	٠٦-١-١٧	١٠ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١٠ ٠٠ ٠ ٠
Banco do Brasil, Vienna	% ٣,٩٠٠	٠٦-١-١٨	٢ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢ ٠٠ ٠ ٠
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٢,٤٢٠	٠٦-١-١٩	٢ يورو	,٨٤٥	٢٣٦٦ ٨٦٤
Societe Generale, Vienna	% ٢,١٠٠	٠٦-١-٢٣	١ يورو	,٨٤٥	١١٨٣ ٤٣٢
SMBC, London	% ٣,٨٠٠	٠٦-١-٢٣	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٢,٤٢٠	٠٦-١-٢٦	٢ يورو	,٨٤٥	٢٣٦٦ ٨٦٤
San Paolo Bank, Vienna	% ٢,٣٦٠	٠٦-١-٢٧	٩ يورو	,٨٤٥	١٠ ٦٥٠ ٨٨٨
BACA AG	% ٢,٣٨٠	٠٦-١-٣٠	٦ يورو	,٨٤٥	٧ ١٠٠ ٥٩٢
SE Banken, London	% ٣,٧٨٠	٠٦-١-٣٠	٥ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٥ ٠٠ ٠ ٠
SMBC, London	% ٣,٨٠٠	٠٦-١-٣٠	٢٥ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢٥ ٠٠ ٠ ٠
JPMorgan Chase, New York	% ٣,٧٧٠	٠٦-٢-٠١	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	% ٢,٣٨٠	٠٦-٢-٠١	٢ يورو	,٨٤٥	٢٣٦٦ ٨٦٤
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٣,٩٦٠	٠٦-٢-٠٦	٢ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢ ٠٠ ٠ ٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	% ٣,٨٩٠	٠٦-٢-٠٦	٢ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢ ٠٠ ٠ ٠
Societe Generale, Vienna	% ٣,٨٩٠	٠٦-٢-٠٦	١٥ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١٥ ٠٠ ٠ ٠
Fortis Bank, Brussel	% ٣,٨٥٠	٠٦-٢-٠٨	١ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١ ٠٠ ٠ ٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	% ٢,٣٧٠	٠٦-٢-٠٨	٢ يورو	,٨٤٥	٢٣٦٦ ٨٦٤
Anglo Irish Bank, Vienna	% ٣,٩٩٠	٠٦-٢-١٠	٢ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢ ٠٠ ٠ ٠
JPMorgan Chase, New York	% ٣,٧٨٠	٠٦-٢-١٠	٢ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٢ ٠٠ ٠ ٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	% ٢,٣٧٠	٠٦-٢-١٥	١ يورو	,٨٤٥	١١٨٣ ٤٣٢
SMBC, London	% ٣,٩٧٠	٠٦-٢-١٧	١ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	١ ٠٠ ٠ ٠
Fortis Bank, Brussel	% ٣,٨٦٠	٠٦-٢-٢٢	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
SE Banken, London	% ٣,٩٦٥	٠٦-٢-٢٢	٣ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٣ ٠٠ ٠ ٠
SMBC, London	% ٣,٩٨٠	٠٦-٢-٢٢	٥ دولاً أمريكي	١,٠٠٠	٥ ٠٠ ٠ ٠

الجدول ج ١١ (تابع)

مصرف الإيداع	سعر الفائدة السنوية	تاريخ الاستحقاق	المبلغ بالعملة المحلية	الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	سعر المكافى بالدولار الأمريكي
SMBC, London	٣,٨٥٠	٠٦-٢-٢٢ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١,٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	٢,٣٨٠	٠٦-٢-٢٤ %	٩ ٠٠٠ ٠٠٠	٩ يورو	٠,٨٤٥
Tokyo-Mitsubishi, London	٤,٠٠٠	٠٦-٢-٢٧ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
BNP Paribas	٣,٨٢٠	٠٦-٣-٠١ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
BAWAG, Vienna	٣,٩٠٠	٠٦-٣-٠٨ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
BAWAG, Vienna	٣,٩٢٠	٠٦-٣-١٣ %	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠	١٥ دولار أمريكي	١٥٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٣,٩٦٠	٠٦-٣-١٤ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٣,٩٨٠	٠٦-٣-١٥ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٠٥٠	٠٦-٣-٢٣ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
BNP Paribas	٢,٤٢٠	٠٦-٣-٢٩ %	٩ ٠٠٠ ٠٠٠	٩ يورو	٠,٨٤٥
Societe Generale, Vienna	٤,٠٣٠	٠٦-٣-٣٠ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	٢ ٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٤,٢٥٠	٠٦-٤-٠٣ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٤,٠٤٠	٠٦-٤-٠٣ %	٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٠٦٠	٠٦-٤-٠٧ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Banco do Brasil	٤,٣٣٠	٠٦-٤-١١ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١ ٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٠٦٠	٠٦-٤-١٤ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٠٧٠	٠٦-٤-٢١ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
SE Banken, London	٤,٣٢٠	٠٦-٤-٢١ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
BACA AG	٢,٥٠٠	٠٦-٤-٢٦ %	٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٣٥ يورو	٠,٨٤٥
Anglo Irish Bank, Vienna	٤,٤٠٠	٠٦-٤-٢٨ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١ ٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٤,٥٠٠	٠٦-٤-٢٨ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١ ٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٣١٠	٠٦-٤-٢٨ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٣٩٠	٠٦-٥-٠٢ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
SMBC, London	٤,٤٥٠	٠٦-٥-٠٨ %	٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٥ دولار أمريكي	١,٠٠٠
SE Banken, London	٤,٤٩٠	٠٦-٥-١٥ %	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠	١٥ دولار أمريكي	١ ٠٠٠
SMBC, London	٤,٥٠٠	٠٦-٥-١٦ %	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠	١٥ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	٤,٥٠٠	٠٦-٥-٢٢ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	٤,٥١٠	٠٦-٥-٣١ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٤,٧٠٠	٠٦-٦-١٢ %	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Tokyo-Mitsubishi, London	٤,٦٢٠	٠٦-٦-١٥ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٤,٦٣٠	٠٦-٦-١٦ %	٦ ٠٠٠ ٠٠٠	٦ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٤,٦٣٠	٠٦-٦-٣٠ %	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٤,٥٩٠	٠٦-٦-٣٠ %	١٠ ٠٠٠ ٠٠٠	١٠ دولار أمريكي	١,٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٤,٦٧٠	٠٦-٧-٧ %	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ دولار أمريكي	١,٠٠٠

الجدول ج ١٢

الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع لدى المصارف
حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

المجموع	الحسابات الجارية وحسابات الودائع	الموجودات النقدية	مجموعه الصناديق
٧٨ ٧٦٨ ٢٩٦	٧٨ ٤١٢ ٠٨٥	٣٥٦ ٢١١	الاولى صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٥٨ ٩٤٤ ٤٢٦	٥٨ ٩٤٤ ٤٢٦	-	الثانية صندوق التعاون التقني
٧٧ ٢٩٢ ٣٣٥	٧٧ ٢٩٢ ٣٣٥	-	الثالثة صندوق البرامج التي تمول من خارج الميزانية
٢٣ ٢٨٠ ٩٩٤	٢٣ ٢٨٠ ٩٩٤	-	الرابعة صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
١ ٨٤٢ ٣٧٥	١ ٨٤٢ ٣٧٥	-	السادسة الصندوق الائتماني والصندوق الخاص
٢٤٠ ١٢٨ ٤٢٦	٢٣٩ ٧٧٢ ٢١٥	٣٥٦ ٢١١	المجموع (الكشف الثاني)

الجزء الرابع

إيضاحات الكشوف المالية

ألف- بيان أهداف الوكالة

١- الوكالة الدولية للطاقة الذرية منظمة حكومية دولية مستقلة أسست في عام ١٩٥٧ بمقتضى قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتمثل ولاية الوكالة، كما حددها نظامها الأساسي، في العمل على تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع، والمهام واسعة طاقتها على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تقدم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري.

باء- السياسات المحاسبية الرئيسية

باء-١- الأساس الذي تستند إليه طريقة العرض

٢- تُعرض الكشوف المالية للوكالة بالدولار الأمريكي (اختصاراً: الدولار)، ويتجلى فيها تطبيق اللائحة والقواعد المالية للوكالة. وتفي هذه الكشوف بالمعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة من كل النواحي المادية.

باء-٢- تصنيف الصناديق إلى مجموعات

٣- تحفظ الوكالة بحسابات منفصلة لكل صندوق يتم دمجها في خمس مجموعات لأغراض تقديم بيانات عنها. وتنشأ الصناديق على أساس قرارات يتخذها المؤتمر العام، وتحري إدارتها وفقاً للائحة المالية التي يعتمدها مجلس المحافظين، والقواعد المالية التي يصدرها المدير العام، والإجراءات والممارسات التي تضعها الأمانة وفقاً لذلك.

٤- الغرض من مجموعة الصناديق الأولى (صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل) هو الوفاء بالتزامات الوكالة المترتبة على تقويضها استخدام مخصصات الصندوق. ويستند صندوق الميزانية العادية إلى ميزانية عادية سنوية يعتمدتها المؤتمر العام وثموّل من الاشتراكات المقررة والإيرادات المتنوعة. أما صندوق رأس المال العامل، الذي يستخدم في تمويل المخصصات إلى حين استلام الاشتراكات، وفي أغراض يحددها من حين إلى آخر مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام، فيجري تمويله من سلف تقدمها دول أعضاء.

٥- الغرض من مجموعة الصناديق الثانية (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة ببرنامج التعاون التقني المعتمد. وثمر صندوق مجموعة الصناديق الثانية اعتمادات سنوية يقرها المؤتمر العام وثموّل من المساهمات الطوعية والتكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد وتکاليف المشاركة الوطنية والإيرادات المتنوعة. ويجوز ترحيل الأموال غير المستخدمة لإنجاز البرنامج المعتمد.

٦- الغرض من مجموعة الصناديق الثالثة (الصندوق العام - صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بأنشطة خارجة عن الميزانية تدعم البرنامج العادي. وثموّل مجموعة

الصناديق الثالثة من مساهمات طوعية خاصة تقدمها بلدان مانحة ومؤسسات دولية. وهذه المساهمات الطوعية متاحة للبرامج المعتمدة ريثما يتم استخدامها فعلاً، وبالتشاور مع الجهة المانحة المعنية.

-٧- والغرض من مجموعة الصناديق الرابعة (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بأنشطة خارجة عن الميزانية تدرج ضمن مشاريع التعاون التقني المعتمدة. وتأمّل مجموعة الصناديق الرابعة من مساهمات طوعية خاصة تقدمها دولأعضاء ومنظمات دولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتكون متاحة للمشاريع المعتمدة ريثما يتم استخدامها فعلاً، وبالتشاور مع الجهة المانحة.

-٨- والغرض من مجموعة الصناديق السادسة (الصندوق الإنمائي والصندوق الخاص) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالأنشطة المملوكة من موارد كل منها.

باء-٣- تحديد الإيرادات

باء-١-٣- مجموعة الصناديق الأولى

-٩- تُسجّل الاشتراكات الواردة من الدول الأعضاء والإيرادات المتعددة (الأعمال المنفذة لحساب آخرين) على أساس تراكمي. فيما يتعلق بالإيرادات المتعددة الأخرى، ولغرض حساب الفوائد التي تعود إلى الدول الأعضاء، لا يُدرج في الكشوف المالية سوى الجزء الذي ورد نقداً في نهاية السنة.

باء-٢-٣- مجموعة الصناديق الثانية

-١٠- تُسجّل المساهمات الطوعية الواردة من الدول الأعضاء على أساس تراكمي. وتسجل الإيرادات المتعددة وإيرادات التكاليف البرنامجية وتكاليف المشاركة الوطنية المقرر استردادها على أساس نقداً.

باء-٣-٣- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة

-١١- تسجل الإيرادات في هذه المجموعة من الصناديق على أساس نقداً، باستثناء مبلغ مستحق مضمون بخطاب اعتماد قدره ٤٠١ ٦٥٧ دولاراً (٢٠٠٤: ٥٩٠٤).

باء-٤- إدارة الموارد النقدية

-١٢- تدار الموارد النقدية من منظور شمولي لتمكين الوكالة من الوفاء بالالتزاماتها المالية التي تتطلب تنوعاً في العملات، وللحذر من الحاجة إلى شراء عملات من خارج الوكالة. والبالغ المستحقة الدفع فيما بين الصناديق أو مجموعات الصناديق تتم تسويتها بالقيمة المكافئة لها بالدولار، المعمول بها في تاريخ المعاملة. وتسجّل إيرادات الفوائد أولاً في صندوق الميزانية العادية (مجموعة الصناديق الأولى). وفي نهاية السنة، يتم تقسيمها بين مجموعات الصناديق الأولى والثانية والثالثة والرابعة على أساس المبالغ المتاحة بالعملات المحققة للفوائد المحفظ بها خلال السنة وحصة الموجودات النقدية العائنة إلى جهات مانحة تُطالب بإيراد الفوائد عن مساهماتها الطوعية.

باء-٥- تحديد النفقات

-١٣- تشمل النفقات المبالغ المصروفة والالتزامات غير المصفاة التي تجمعت عن سنة الميزانية الجارية.

-١٤- والالتزامات هي ارتباطات تنطوي على خصوم من موارد صدر إذن بشأن إنفاقها. أما الالتزامات غير المصفاة فهي التزامات لم تُسدّ بعد أو جزء من التزامات لم يُسدّ بعد. وتسجّل الالتزامات وفقاً للائحة المالية

والقواعد المالية على أساس عقود، أو أوامر شراء، أو اتفاقات، أو غيرها من أشكال التعهادات القانونية، أو على أساس مسؤولية مالية تقر بها الوكالة.

باء-٦- تقدير الاعتمادات/الاشتراكات المقررة بنظام العملتين

١٥- بدأ تطبيق نظام العملتين في ١٩٨٦ للحد من تأثير الوكالة بانعكاسات تقلب سعر صرف العملات على نفقات الميزانية العادلة. وفي كل سنة، يعتمد المؤتمر العام ميزانية للكتابة تتالف من أبواب تحدد لها مخصصات. ويجوز للمدير العام أن يرتبط بنفقات في الحدود المذكورة في أبواب الميزانية وللأغراض التي أقرّت من أجلها. ولا يمكنه أن يجري أي تحويلات بين أيّ من أبواب الميزانية دون موافقة مسبقة من مجلس المحافظين. ويتألف المبلغ المخصص لكل باب من مكونين، الأول بالدولار الأمريكي والثاني باليورو يُعبر عنه بقيمة مكافئة بالدولار على أساس السعر المتوسط لصرف الدولار باليورو، المعتمد به في الأمم المتحدة خلال سنة الميزانية. ولذا فإن التفويض الذي يمنحه المؤتمر العام، والذي يعبر عن قيمته بالدولار، لا يمكن تحديده إلا في نهاية سنة الميزانية.

١٦- وتقدّر اشتراكات الدول الأعضاء وفقاً للجدول النسبي للاشتراكات الذي يحدده المؤتمر العام. وتحدد اشتراكات الفردية بمكونين، الأول بالدولار والثاني باليورو. ويتناصف هذان المكونان تناسياً طردياً مع الحصص المخصصة لكلٍّ من العملتين في نفقات الميزانية العادلة.

باء-٧- المعاملات بالعملات الأجنبية

١٧- تُسجل المعاملات بالعملات الأجنبية في الكشوف المالية بسعر الصرف المعتمد به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة.

١٨- وتنتمي معاملة المكاسب والخسائر الناجمة عن سعر الصرف على النحو التالي:

باء-١-٧- مجموعات الصناديق الأولى والثانية

المكاسب والخسائر المتحققة نتيجة لشراء عملات أخرى وتصفية الحسابات المدينة والحسابات الدائنة تُحمل إيجاباً أو سلباً على بند الإيرادات المتعددة لكل مجموعة من هاتين المجموعتين،

المكاسب الصافية غير المتحققة الناتجة عن إعادة تقييم الميزانية العمومية تُسجل بوصفها اعتماداً في الميزانية العمومية، في حين تُحمل الخسائر الصافية على الإيرادات المتعددة لكلٍّ من هاتين المجموعتين،

المكاسب والخسائر غير المتحققة، المتعلقة بإعادة تقييم الالتزامات غير المصفاة تُسجل باعتبارها تسويات للنفقات البرنامجية المناظرة بالنسبة لكلٍّ من هاتين المجموعتين.

باء-٢-٧- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة

لأغراض إعداد التقارير، جميع المكاسب والخسائر الصافية (المتحققة وغير المتحققة) الخاصة بمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والسادسة تُدرج في مجموعة الصناديق الخاصة بكل منها.

باء-٨- حالات الفائض/العجز النقدي وأرصدة الصناديق

١٩- بالنسبة لمجموعة الصناديق الأولى، تخصّص الفوائض النقدية للدول الأعضاء وفقاً لجدول اشتراكات للسنة التي ترجع لها هذه الفوائض. ويُطبق تخصيصها على الدول الأعضاء التي دفعت اشتراكاتها بالكامل. وتنتمي

تغطية العجز النقدي مؤقتاً بسلف من صندوق رأس المال العامل إلى حين استلام الاشتراكات المقررة عن سنوات سابقة.

٢٠ - وبالنسبة لمجموعات الصناديق الثانية والثالثة والرابعة وال السادسة، تمثل أرصدة الصناديق صافي أصول أو خصوم الصناديق. ويتم ترحيل هذه الأرصدة إلى فترات لاحقة.

باء-٩- الأصول الرأسمالية

٢١ - تُحمل الأصول الرأسمالية على النفقات في سنة الشراء. بيد أن سجلات الجرد تُحفظ بالنسبة لجميع مفردات العهدة والإمدادات والمواد الدائمة التي تتجاوز قيمتها ٢٠٠٠ دولار، أو التي تُعتبر ذات طابع حساس والتي يبلغ عمرها التشغيلي التقديرى خمس سنوات على الأقل، أو ثلاثة سنوات في حالة المعدات الحاسوبية. ويرد إيضاح قيمة محتويات قائمة الجرد في الملحوظة صاد أدناه.

باء-١٠- الاشتراكات المقررة غير المحصلة والمساهمات المتلقاة مقدماً

٢٢ - هناك احتياطي للاشتراكات المقررة غير المحصلة، بمقدار المتأخرات من المساهمات لأكثر من سنة، يرد في الميزانية العمومية كخصم من الفوائض المتاحة. ولا تجري تسوية للإيرادات المتصلة بذلك.

٢٣ - أما المساهمات المتلقاة مقدماً فإنها تُعتبر، لدى استلامها أول الأمر، أموالاً مستحقة لجهة المانحة، وتنسج ضمن الإيرادات في السنة التالية.

باء-١١- المساهمات العينية

٢٤ - المساهمات العينية - التي تقدمها الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمصادر غير الحكومية الأخرى على هيئة موارد بشرية ومعدات واجتماعات ومنح دراسية - لا تُسجل في حسابات الوكالة. بيد أن تقديرات هذه المساهمات مبيّنة في الملحوظة فاء أدناه.

باء-١٢- الخدمات المقدمة مجاناً

٢٥ - تقدم الوكالة خدمات معينة في مجال الإدارة ومراجعة الحسابات مجاناً للصناديق القائمة على البيورو.

جيم- المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية

٢٦ - الوكالة منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات محددة في حالات التقاعد والوفاة والعجز وما إلى ذلك. وصندوق المعاشات هو عبارة عن خطبة ممولة لاستحقاقات محددة. والتزامات الوكالة المالية لصندوق المعاشات التقاعدية تتكون من مساهمتها الإلزامية بالمعدل الذي حدّته الجمعية العامة للأمم المتحدة، علاوة على أي حصة من مدفوعات عجز متصل بالتأمين بموجب المادة ٢٦ من لائحة صندوق المعاشات. ولا تُسدد مدفوعات من هذا القبيل إلا إذا لجأت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى المادة ٢٦، وعند تطبيقها، بعدما يتبيّن أن هناك حاجة إلى مدفوعات متعلقة بعجز على أساس تقدير مدى كفاية تأمين الصندوق في تاريخ تدبير القيمة.

٢٧ - وحتى كتابة هذا التقرير لم تلّجأ الجمعية العامة إلى تطبيق هذه المادة.

دال- الصندوق المشترك لعمليات الإصلاح والإحلال الرئيسية

- ٢٨- في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ بدأ نفاذ اتفاق معقود بين جمهورية النمسا والأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية لإنشاء صندوق مشترك بغرض تمويل تكلفة العمليات الرئيسية لإصلاح وإحلال المبني والمرافق والمنشآت التقنية التي تمثل ممتلكات لجمهورية النمسا وتشكل جزءاً من منطقة المقر الرئيسي لكلٌ من الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في مركز فيينا الدولي. وينطبق هذا الاتفاق أيضاً على منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) منذ عام ١٩٨٦ عندما أصبحت منظمة مستقلة.

- ٢٩- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، كان رصيد الصندوق، الذي تديره اليونيدو ٩٦٨٠٤٧ دولاراً (٢٠٠٤: ٢٩٨١٠٣٧ دولاراً).

هاء- إيرادات أخرى/متنوعة مصنفة حسب الفئات الرئيسية

٢٠٠٤	٢٠٠٥	(أ) الأنشطة التي تدر دخلاً
٦٠٧٨٤	٧٤١٤٦	منشورات الوكالة - الشبكة الدولية للمعلومات النووية "لينيس"
٣٨٢١٣٦	٣٧٣٩٥٩	منشورات الوكالة - أخرى
١٩٥١٥٠	٣٢٥٨٠١	إيرادات المختبرات
٥٠٢٩٢٦	١٥٩٨٥٧	المبالغ القابلة للاسترداد من اتفاقيات الضمانات
٣٢٠٠	١١٠٠	إيرادات الخدمات الأخرى
<u>١١٤٤١٩٦</u>	<u>٩٣٤٨٦٣</u>	المجموع (الكشف الأول)
٢٠٠٤	٢٠٠٥	(ب) الأنشطة المملوكة على نحو مشترك
٢٨٤٢٩٩	٣٤٨٨٦٥	خدمات معالجة البيانات
٩١٢٨٥٢	٧٤٠٠٢٦	خدمات الطباعة
٨١٣٢٤٠	٨٤١٣٩٦	الخدمات الطبية
١١٤٣٦٩	١٢٢٦٤١	خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدها
٥٢٢٢٨	٣٧٦٢٢	خدمات الترجمة التحريرية
١٦٥٠٩٧	١٥٦٦٨٨	مجلة الاندماج النووي
١٩٩٠٥٨	٣٠٩٥٦٠	خدمات المختبرات
-	٣٩٨٢٣	خدمات مختبرات البيئة البحرية
<u>٢٥٤١١٤٣</u>	<u>٢٥٩٦٦٢١</u>	المجموع (الكشف الأول)

واو- النفقات (الكشف الأول)

- ٣٠- تستثنى من إجمالي النفقات لصندوق التعاون التقني، البالغ ٤٣٧٣٥٠٧٢ دولاراً، التزامات مقدارها ٢٨٠٠٥٨١ دولاراً تخص ميزانيات مشاريع سنوات لاحقة (٢٠٠٤: ٩٣٣٨٧٣ دولاراً).

زاي- تسويات الفترات السابقة

٢٠٠٤	٢٠٠٥	(أ) صندوق الميزانية العادلة	
٩٣٣ ٠٤٨	٤٧٣ ٣٥٦	الزيادة في تحصيل الاشتراكات بالنسبة للمبالغ المستحقة عن سنوات سابقة	
<hr/>	<hr/>	المجموع (الكشف الأول)	
٨١١٨٣٠١		(ب) صندوق التعاون التقني:	
		التعهدات وتسويات التعهادات المتعلقة ببرامج سنوات سابقة	
		المجموع (الكشف الأول)	

حاء- أموال مستحقة للدول الأعضاء

-٣١- بلغت قيمة الفوائض النقدية المردودة ٣٠٥٠ ٧١٧ دولاراً (٢٠٠٤: ٩٥٣ ٧٧٦ دولاراً). ويشمل هذا المبلغ الفائض النقدي للعام ٢٠٠٣ بقيمة ٢٩٣٦ ٩٦٩ دولاراً الذي حُول لتوفير تمويل جزئي للمرحلة الثانية من تكاليف تعزيز الأمن (الوثيقة GC/RES/49) والفوائض النقدية المتبقية من السنوات السابقة بقيمة ١١٣ ٧٤٨ دولاراً والتي جرى قيدها دائنة على حساب اشتراكات الدول الأعضاء المعنية بها (الكشف الأول).

طـ الاحتياطيات

تحويلات إلى الاحتياطيات

-٣٢- خلال العام ٢٠٠٥، خُصّص مبلغ ٥٧٦ ٥٩٣ دولاراً لاحتياطي صندوق إحلال المعدات لعام ٢٠٠٥ بناءً على موافقة مجلس المحافظين (الوثيقان GOV/2000/20 وGOV/2003/26)، مما رفع قيمة إجمالي الاحتياطيات لفترة السنوات الخمس إلى ١ ٧٧٦ ٥٩٣ دولاراً (الكشفان الأول والثاني).

ياء- الصندوق الائتماني والصندوق الخاص (الكشف الأول)

- ٣٣- تضم مجموعة الصناديق السادسة صندوقاً ائتمانياً واحداً وصندوقاً خاصاً واحداً على النحو التالي:

الصندوق الائتماني	المجموع: ٢٠٠٥	الأموال المتاحة (١)	الإنفاق	الرصيد غير المستخدم
الصندوق الائتماني لمعاهد البحث		١٣٧٦٤٠٨	٢٨٩٣٩٩	١٠٨٧٠٠٩
	٢٠٠٤	١٤٨٦٨٩٠	٢٥٦٦٩١	١٢٣٠١٩٩
الصندوق الخاص	٢٠٠٥	٦٦٩٥٦٣	-	٦٦٩٥٦٣

- ١- تشمل أرصدة غير مستخدمة مرحلة من فترات سابقة.

كاف- استثمارات منفقة على المتجر التعاوني

- ٣٤- أنشى المتجر التعاوني التابع لمركز فيينا الدولي بموجب اتفاق بدأ سريانه في ١ نيسان/أبريل ١٩٧٢ بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) وجمهورية النمسا. وبمقتضى مذكرة تفاهم بتاريخ ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ بين الوكالة والأمم المتحدة واليونيدو بشأن توزيع الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي، أُسندت مسؤولية إدارة المتجر التعاوني وتشغيله إلى الوكالة.

- ٣٥- وقدم الاستثمار الرأسمالي الأولي بحصص متساوية من الأموال المتراكمة لدى المتجرين التعاونيين التابعين للوكالة واليونيدو التي توافرت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩.

- ٣٦- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بلغ استثمار الوكالة في المتجر التعاوني ٩٥٧ ٢٥٣ دولاراً (٨٠٨ ٨٧٩ يورو) (الكشف الثاني).

لام- الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل

- ٣٧- الاشتراكات المقررة غير المدفوعة حسب سنوات الميزانية:

٢٠٠٤	٢٠٠٥	سنة الميزانية
٦٥٣٢٩٦٣	٥١٣٦٤٢٥	١٩٩٧-١٩٦١
١٠١٧٩٢٧	٧٥٣٢٣٢	١٩٩٨
٨١٤٨١٩	٥٢٥٥١٠	١٩٩٩
٤٩١٤٠٥	٣٢٩٠٩٣	٢٠٠٠
٣٦١٧٩٨	٣٠٦٦٦٧	٢٠٠١
٤٤٧٦٤٣٢	٣٢٤٢٩٠	٢٠٠٢
٨٨٩٢٤٦٠	٣٢٦٧٩١٧	٢٠٠٣
٣٤٥١١٣٢٦	٨٥٥٤٥١٧	٢٠٠٤
<hr/>	<hr/>	
٥٧٠٩٩١٣٠	١٩١٩٧٦٥١	(الجدول ج (أ))
-	٣٣٨١٦٤٧٩	(الجدولان ج ١١ و ج ١ب)
<hr/>	<hr/>	٢٠٠٥
٥٧٠٩٩١٣٠	٥٣٠١٤١٣٠	المجموع (الكشف الثاني)

ميم- الحسابات المستحقة التحصيل - حسابات أخرى

ميم- ١- صندوق الميزانية العادية

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٢٧٩٥٣٢١	٣٩٠٤٩٥١	الدول الأعضاء
٣١٠٤٦١	١٥٨٠٨٢	الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومؤسسات دولية أخرى
٢٧٧٢٢٢٨٦	١٦٠٤٦٢٤	الموظفوون
٨٦٤٤٦٥	٦٠٣٩٨٨	الموردون والتعاقدون
٩٠٩٢٥٥	٣١٠٧٤٣٤	حسابات أخرى
٧٣٦٣	١٣٢٤٠	سلفات صندوق رأس المال العامل
<hr/>	<hr/>	
٧٦٠٩١٥١	٩٣٩٢٣١٩	المجموع (الكشف الثاني)

ميم-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
١١٥ ٩٨٢	٦٠ ٧٨٢	الدول الأعضاء
٢٨٩ ٣١٣	٥٤٠ ٢٣٥	الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومنظمات دولية أخرى
٣١ ٢٠٣	١٨٧ ٧٦٩	الموظفون
٤٢٠ ٠٣٠	٣١٦ ٧٣٤	الموردون والمعاقدون
٣٤٠ ١١٢١	٣ ١٠٠ ٧٣٧	أموال لدى وكلاء
<hr/> <u>٤ ٢٥٧ ٦٤٩</u>	<hr/> <u>٤ ٢٠٦ ٢٥٧</u>	<hr/> المجموع (الكشف الثاني)

نون- الالتزامات غير المُصَفَّاة - صندوق الميزانية العادية

-٣٨- تتعلق الالتزامات غير المُصَفَّاة بسنوات الميزانية على النحو التالي:

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٢٥ ٤٥٨ ٢٢٧	٣٥ ٧٠٢ ٤٩٦	السنة الجارية
١٠١٠ ٩٥٩	١٠٠٤ ٢٤٧	السنوات السابقة
-	١٢ ٥٤٥ ٦١٢	مخصص لأرصدة اعتمادات عام ٢٠٠٤ الخالصة من الأعباء
<hr/> <u>٢٦ ٤٦٩ ١٨٦</u>	<hr/> <u>٤٩ ٢٥٢ ٣٥٥</u>	<hr/> المجموع (الكشف الثاني)

سین- الحسابات الدائنة - حسابات أخرى

سین-١- صندوق الميزانية العادية

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٥٣٠ ٠٨٣	-	الدول الأعضاء
٥٥٤ ١٧٣	٦٠١ ١١٢	الموظفون
٨٥٤ ٤٧٦	٦١٨ ٢٥٣	حسابات أخرى
٦٩ ٧٦٢	١٩ ٣٧٤	الموردون والمعاقدون
<hr/> <u>٢٠٠٨ ٤٩٤</u>	<hr/> <u>١ ٢٣٨ ٧٣٩</u>	<hr/> المجموع (الكشف الثاني)

سین-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
١٤٦٧٨	(٢٧٤٤)	الموظفوں
٩١١٨٨	١١٤١٠٩	حسابات أخرى
٨١٥٥	١١٧٣	الموردوں والمعاقدوں
١١٤٠٢١	١١٢٥٣٨	المجموع (الكشف الثاني)

عین- مُحَصَّص لإعادة تقييم الميزانية العمومية (الكشف الثاني)

- ٣٩- يمثل هذا المُحَصَّص مكاسب صافية غير متحققة من وراء إعادة تقييم حسابات الميزانية العمومية:

٢٠٠٤	٢٠٠٥	
٢٥٩٤٥٤٤٩	١٤٢١٢١٧٤	صندوق الميزانية العادية
٧٦٨١٢٤	-	صندوق التعاون التقني
٢٦٧١٣٥٧٣	١٤٢١٢١٧٤	المجموع (الكشف الثاني)

- ٤٠- نتج عن ارتفاع قيمة الدولار مقابل اليورو انخفاض صافٍ في الأرباح غير المتحققة في صندوق الميزانية العادية مقارنة بالعام المنصرم، بالإضافة إلى خسارة صافية غير متحققة في صندوق التعاون التقني، مما أدى وبالتالي إلى استيعاب كامل المبالغ التي كانت قد خصصت للصندوقين في العام المنصرم.

فاء- المساهمات العينية

- ٤١- المساهمات العينية المقدمة من الدول الأعضاء والأمم المتحدة ومنظمات دولية ومصادر غير حكومية أخرى هي على النحو التالي:

المجموع	آلاف الدولارات الأمريكية		الدول الأعضاء	٢٠٠٤ ٢٠٠٥	٢٠٠٤ ٢٠٠٥	المنح الدراسية المعدات والإمدادات الاجتماعيات وبنود أخرى الموارد البشرية
	الأم المتحدة والمنظمات الدولية والمصادر غير الحكومية	٢٠٠٤ ٢٠٠٥				
٢١٨	٧٦٩	-	-	٢١٨	٧٦٩	المنح الدراسية
١٢٥	٩٤	٤٧	٦	٧٨	٨٨	المعدات والإمدادات
١٦٥٣	١٤٦٧	-	-	١٦٥٣	١٤٦٧	الاجتماعيات وبنود أخرى
١٤٥٢٣	١٣٣٨٦	٢٠٦	٢٧	١٤٣١٧	١٣٣٥٩	الموارد البشرية
١٦٥١٩	١٥٧١٦	٢٥٣	٣٣	١٦٢٦٦	١٥٦٨٣	المجموع

٤٢ - ونظرًا لطبيعة هذه المساهمات، فإن قيمتها النقدية تعتبر تقديرية فقط. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في المرفق ألف-٣ (أ) و(ب) و(ج) (غير مراجَع).

صاد- العهدة الدائمة

٤٣ - تبيّن سجلات جرد العهدة لدى الوكالة القيمة الصافية للمعدات على النحو التالي:

آلاف الدولارات الأمريكية		المجموع
٢٠٠٤	٢٠٠٥	
١٤٩٧١	١٦١٦٢	المعدات العملية والتنقية
٢١٥١	٢١٩٤	المعدات الحاسوبية
٥	٣	المعدات المكتبية
٤٨٧	٣٧٧	معدات النقل
٢	٠	الأثاث والتجهيزات
١٧٦١٦	١٨٧٣٦	

٤٤ - المقصود بالمعدات، لأغراض الجرد، جميع المفردات التي تبلغ قيمتها الشرائية الأصلية ٢٠٠٠ دولار أو أكثر، وجميع المفردات الحساسة.

٤٥ - والمبالغ المبيّنة هي القيم الحالية التي تُحسب عن طريق تخفيض القيمة الأصلية على مدى العمر التشغيلي التقديري للمفردات، وهو ثلات سنوات بالنسبة للمعدات الإلكترونية لمعالجة البيانات وخمس سنوات بالنسبة لجميع المفردات الأخرى.

٤٦ - وتحال ملكية معدات التعاون التقني إلى الجهة المتلقية عند التسلیم، ولذا لا تشملها سجلات ممتلكات الوكالة.

قاف- مطلوبات طارئة

٤٧ - قدم ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة شكاوى لدى المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية ملتمسين إعادة بدل اللغة للموظفين في فئة الخدمات العامة اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. لقد طعنت الوكالة في أحقيّة هذه المطالبة ولكن، إذا ما وافق على هذه الشكاوى في نهاية المطاف، فإن من المقدر أن تبلغ تكفة إعادة بدل اللغة إلى ما كان عليه ٩,١ مليون دولار تقريرياً عن الفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

رائع- تكاليف دعم برنامج التعاون التقني

٤٨ - دعم التعاون التقني ناشئ عن مصادرتين: (أ) ميزانية البرنامج الرئيسي ٦، إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية؛ (ب) وتكلفة الدراسة العلمية والتقنية التي توفرها إدارات تقنية أخرى دعماً لبرنامج التعاون التقني.

٤٩ - وفي برنامج وميزانية ٢٠٠٥-٢٠٠٤ (الوثيقة 3/GC(47)، قدر مبلغ الميزانية العادلة المخصص لدعم برنامج التعاون التقني في عام ٢٠٠٥ بقدر ٦١٦ ٠٠٠ دولار.

شين- الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي

٥٠ - توفر شركة Vanbreda International تغطية التأمين الصحي للموظفين. والشركة هي القيمة على الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي. والقصد من هذا الصندوق هو الاحتفاظ بالزيادة في الأقساط المدفوعة مقارنة بالمبالغ المستحقة للشركة المذكورة لغرض استيعاب الزيادات التي تطرأ على الأقساط في المستقبل. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، كانت قيمة الصندوق ٢٨٥ ٩٤٥ ١٦٤٣ ٧٦٦ (١٩٤٥ ٢٨٥ ١٦٤٣ ٧٦٦) دولاراً (يورو). وملكية الصندوق مشتركة بين الوكالة والمشاركين في خطة التأمين الصحي على أساس مساهمات الطرفين.

تاء- استحقاقات انتهاء الخدمة

٥١ - تكفل لائحة الموظفين، والنظام الإداري للموظفين، لموظفي الوكالة أن يحصلوا على استحقاقات معينة عند انتهاء خدمتهم في الوكالة. وتسجل النفقات في السنة التي يتم فيها دفع الاستحقاقات. وتقديرات الاستحقاقات والخصوم المناظرة لها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ هي على النحو التالي:

آلاف الدولارات الأمريكية			
٢٠٠٤	٢٠٠٥		
١٦٠٨٧	١٧١٧٧	- المنح	الإعادة إلى الوطن
٨٠٩٨	٩٨٣٤	- السفر ونقل اللوازم المنزلية	الإجازات السنوية المجتمعة
٢٣١٢٢	٢١٨١٩		علاوات انتهاء الخدمة
٢١١٧٩	١٩٤٥٦		
<hr/>	<hr/>		
٦٨٤٨٦	٦٨٢٨٦		المجموع

ثاءٌ- استحقاقات ما بعد التقاعد

٥٢- طبقاً للائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين، يحق لمن يتقاعدون بعد انتهاء مدة خدمتهم في الوكالة أن يحصلوا على تأمين طبي من خلال الوكالة. وتساهم الوكالة في القسط الإجمالي للمتقاعد وتسجل تكلفة هذا الاستحقاق في السنة التي تتكبد فيها هذه التكلفة. وقد بلغت حصة الوكالة في مجموع الأقساط ١٧٩٢٠٣٣ دولاراً (٢٠٠٤: ٩١٣ ٧٤٣ ١ دولاراً).

٥٣- إلا أنه استعين في عام ٢٠٠٢ - بغرض تكوين فكرة أفضل عن الأبعاد المالية للالتزامات الوكالة فيما يخص التأمين الصحي بعد انتهاء فترة الخدمة - بخبير استشاري مستقل متخصص في شؤون التأمين من أجل إجراء تقييم حسابي لاستحقاقات التأمين الصحي بعد التقاعد خلال الفترات التي تنتهي في ٢٠٠٥-٢٠٠٢. وتمثلت طريقة التقييم المستخدمة في تقدير الوحدة المتوقعة للتکاليف الدائنة. ومن المتوقع أن تبلغ الالتزامات المالية المتجمعة على الوكالة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ما يعادل ٩٣ مليون دولار (٤: ٢٠٠٤ ٨٤,٩ مليون دولار) استناداً إلى سعر فائدة قدره ٦% ومعدل تضخم في النفقات الطبية قدره ٥%.

الجزء الخامس

المرفقات

المرفق ألف - ١

صندوق الميزانية العادلة
الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

فائض (عجز) الموارد						
الفعالية قياساً على		الموارد الفعلية				
تقديرات الميزانية						
المجموع	المستحقات	المدفوعات	التقديرات المعدلة	التعديلات	الميزانية	تقديرات
الاجمالية						
-	٣١٣٥٧٢٠١٤	٣١١٢٢٩٥٥	٢٨٢٤٤٩٠٥٩	٣١٣٥٧٢٠١٤	-	٣١٣٥٧٢٠١٤
	٢٨٩٦٥٣٤	٢٦٨٨٩٤٨	٢٠٧٥٨٦	٢٨٩٦٥٣٤	٢٨٩٦٥٣٤	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء (اشتراكات تكميلية)
-	٣١٦٤٦٨٥٤٨	٣٣٨١١٩٠٣	٢٨٢٦٥٦٦٤٥	٣١٦٤٦٨٥٤٨	٢٨٩٦٥٣٤	٣١٣٥٧٢٠١٤
٤٠٨٢٥٤٨	-	-	-	(٤٠٨٢٥٤٨)	١٥٧٤٦٦	(٤٢٤٠٠١٤)
٤٠٨٢٥٤٨	٣١٦٤٦٨٥٤٨	٣٣٨١١٩٠٣	٢٨٢٦٥٦٦٤٥	٣١٢٣٨٦٠٠٠	٣٠٥٤٠٠٠	المجموع الفرعى
-	٤٥٧٦	٤٥٧٦	-	٤٥٧٦	٤٥٧٦	الفرق بين معدل سعر الصرف الفعلى/المتوسط
٤٠٨٢٥٤٨	٣١٦٤٧٣١٢٤	٣٣٨١٦٤٧٩	٢٨٢٦٥٦٦٤٥	٣١٢٣٩٥٧٦	٣٠٥٨٥٧٦	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجديدة
						مجموع الاشتراكات وإعادة التقييم
						إيرادات متنوعة
						(أ) تكاليف الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد (باب الميزانية ٨)
						خدمات معالجة البيانات
						خدمات الطباعة
						الخدمات الطبية
						خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدتها
						خدمات الترجمة التحريرية
						مجلة الاندماج النووي
						خدمات المختبرات
						خدمات مختبر البنية البحرية
						المجموع الفرعى
						(ب) إيرادات تعزى إلى برامج محددة
						منشورات الوكالة - منتجات الشبكة الدولية للمعلومات النووية
						منشورات الوكالة - منتجات أخرى
						إيرادات المختبرات
						مبالغ قليلة للتحصيل بموجب اتفاقيات الضمانات
						إيرادات دعم البرنامج
						إيرادات نظير خدمات أخرى
						المجموع الفرعى
						(ج) إيرادات لا تعزى إلى برامج محددة
						إيرادات الاستثمار والفوائد
						مكاسب (خسائر) صرف العملات
						إيرادات أخرى
						المجموع الفرعى
						(ج) إيرادات لا تعزى إلى برامج محددة
						إيرادات الاستثمار والفوائد
						مكاسب (خسائر) صرف العملات
						إيرادات أخرى
						المجموع الفرعى
						المجموعان الفرعيان (ب) و (ج)
						المجاميع الفرعية (أ) و (ب) و (ج)
						مجموع الاشتراكات والإيرادات المتنوعة
						اعتماد إضافي من فائض ٢٠٠٣ النقدي من أجل المرحلة الثانية من خطة تعزيز الأمن
(٣)	٢٩٣٦٩٦٩	-	٢٩٣٦٩٦٩	٢٩٣٧٠٠٠	٢٩٣٧٠٠٠	
٤٢٣٨٤٧٣	٣٢٥٩٢٢٠٤٩	٣٣٩٣٧٠٨٠	٢٩١٩٨٤٩٦٩	٣٢١٦٨٣٥٧٦	٥٩٩٥٥٧٦	المجموع

المرفق ألف ٢

**صندوق التعاون التقني
الموارد التقديرية والفعالية للسنة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥**

المجموع	ما قبل ٢٠٠١	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	السنة الجارية
أولاً- الموارد التقديرية						
٣٧٣ ٠٠ ٠٠	٧٣ ٠٠ ٠٠	٧٣ ٠٠ ٠٠	٧٤ ٧٥٠ ٠٠	٧٤ ٧٥٠ ٠٠	٧٧ ٥٠ ٠٠	الأرقام المستهدفة
٥ ٠٠ ٠٠	١ ٠٠ ٠٠	١ ٠٠ ٠٠	١ ٠٠ ٠٠	١ ٠٠ ٠٠	١ ٠٠ ٠٠	إيرادات أخرى تقديرية
٣٧٨ ٠٠ ٠٠	٧٤ ٠٠ ٠٠	٧٤ ٠٠ ٠٠	٧٥ ٧٥٠ ٠٠	٧٥ ٧٥٠ ٠٠	٧٨ ٥٠ ٠٠	مجموع المخصصات
ثانياً- الموارد الفعلية						
٦٨ ٨٦٦ ٦٨٤	-	-	-	-	٦٨ ٨٦٦ ٦٨٤	١- المساهمات الطوعية الواردة
٦٦ ٨٢٣ ٥٩١	-	-	-	٦٤ ٧٥٢ ٣٢٦	٢٠٧١ ٢٦٥	عن ٢٠٠٥
٦٥ ٤٨٠ ٨٤٥	-	-	٥٦ ٣٧١ ١٢٨	٨ ٧٠٣ ٧٣٧	٤٠٥ ٩٨٠	٢٠٠٣
٥٩ ٩٢٣ ٧٢٣	-	٥٧ ٥١٣ ٠٦٩	١ ٨٩٥ ١٠٣	٩٠ ٧١١	٤٢٤ ٨٤٠	٢٠٠٢
٥٩ ٣١٠ ٤٤٧	٥٧ ٩٨١ ١٥١	٥٦٤ ٩٧٩	١٠٨ ٧٦٠	٤٩٨ ٦٨٨	١٥٦ ٨٦٩	٢٠٠١
٦١١٠ ٢٠٢	٥ ٤٩٦ ٧٦٠	٧٠ ١٨٨	٤٠٢ ٣٨٦	١١٥ ٨٨٨	٢٤ ٩٨٠	عن سنوات سابقة
٣٢٦ ٥١٥ ٤٩٢	٦٣ ٤٧٧ ٩١١	٥٨ ١٤٨ ٢٣٦	٥٨ ٧٧٧ ٣٧٧	٧٤ ١٦١ ٣٥٠	٧١ ٩٥٠ ٦١٨	المجموع
٩ ٥٣٢ ٨٦١	٢ ١٢٥ ٦٤٤	٢ ٣٦٣ ٣٠١	٢ ٦٤٩ ١٩٥	١ ٥٦٥ ٢٩٦	٨٢٩ ٤٢٥	٢- تكاليف برنامجية مقررة الاسترداد تم توريدها
٣ ٣٦٨ ٤٦٣	-	-	-	-	٣ ٣٦٨ ٤٦٣	٣- تكاليف المشاركة الوطنية التي تم توريدها
٤ ٤٤٤ ٩٩٣	١ ٦٨٧ ٩٩١	٤٢٠ ٣٧٥	٧٨٤ ٦٣٣	٦٦٥ ٧٣٧	٤٨٦ ٢٥٧	٤- إيرادات متعددة إجمالي المبالغ الواردة
٣٤٣ ٤٦١ ٨٠٩	٦٧ ٢٩١ ٥٤٦	٦٠ ٩٣١ ٩١٢	٦٢ ٢١١ ٢٠٥	٧٦ ٣٩٢ ٣٨٣	٧٦ ٦٣٤ ٧٦٣	٥- موارد مستحقة
(١) ١ ٦٣٨ ٥٧٠ ٩٩٥ ٤١٥	٦١٩٠	٤ ٣٨٠	٤ ٦٨٠	١٤٠ ٥٠٨	٤٨٧ ٣٩٧	مساهمات طوعية معقدة لم تدفع
(٢) ٤ ٥٢٩ ٦٠٤ ٣ ٠٨٤ ٨٣٤	٣٧٧ ٣٧٣	٤٨٩ ٥٥٨	٥٧٧ ٨٣٩	-	-	تكاليف برنامجية مقررة الاسترداد
(٣) ١ ٠٦١ ٠٣١	-	-	-	-	١ ٠٦١ ٠٣١	تكاليف المشاركة الوطنية
٧ ٢٢٩ ٢٠٥ ٤ ٠٨٠ ٢٤٩	٣٨٣ ٥٦٣	٤٩٣ ٩٣٨	٥٨٢ ٥١٩	١٤٠ ٥٠٨	١ ٥٤٨ ٤٢٨	مجموع المستحقات
٣٥٠ ٦٩١ ٠١٤ ٤ ٠٨٠ ٢٤٩	٦١ ٤٢٥ ٨٥٠	٦٢ ٧٩٣ ٧٢٤	٧٦ ٥٣٢ ٨٩١	٧٨ ١٨٣ ١٩١		مجموع الموارد الفعلية
(٤) ٢٧ ٣٠٨ ٩٨٦ ٤ ٠٨٠ ٢٤٩	(١٢ ٥٧٤ ١٥٠)	(٦ ٣٢٤ ٨٩١)	(١٢ ٩٥٦ ٢٧٦)	٧٨٢ ٨٩١	(٣١٦ ٨٠٩)	ثالثاً- الفرق بين الموارد الفعلية والتقديرية

- (أ) القرار 7/GC(48)/RES
- (ب) الجدول ج ٨.
- (ج) الجدول ج ٩.
- (د) الجدول ج ٩ ب.

المرفق ألف أ

الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٥
بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المجموع										
	مساهمات نقدية					مساهمات عينية (الإضاح فاء)					
	الاشتراكات	المقررة الجدول	الجدول ج	الجدول ح	المساهمات	آخر خارجة عن الميزانية	تبيرات وموارد	منحة دراسية من الفئة الثانية	معدات ومعدات	احتياطات ومفردات أخرى	الموارد البشرية
الاتحاد الروسي	٦٢٣٠٧٠٢	٣٦٠٨١٨٣	٨٢٢٢٧٥	٩٠٩٠٩١	-	-	-	٢٧٠	٢٧٠	-	٨٩٠٨٨٣
البنجواي	١٢٩٧٣	٩٨٧٣	٣١٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
أذربيجان	١٨٩٩١	١١٣٩١	٤٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٠٠
الأرجنتين	٢٤٤٥٥٣٧	٢١١٠٧١٤	-	١١٠٠٠	٢٢١٧٢٨	٩٣٠	٢١٦٥	-	-	-	٢٢١٧٢٨
الأردن	١٠٥٥٥٠	٢٥٥٠٣	٨٥٢٥	٧٠٥٢٢	-	-	-	-	-	-	١٠٠٠
أرمينيا	٢٠٠٣٢	٤٦٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥٣٨٠
اريتربيا	٣٢٠٣	٢٤٤٢٨	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-
أسبانيا	١٠٦٣٠٩٨١	٨١٢٥٥٢٣	١٨٨٤٠٢٥	٢٣٦٦٢٧	/ بـ	٣٦٢١٥	٧٧٠	-	-	-	٣٤٧٨٢١
أستراليا	٦٨٤٢٠١٠	٥١٣٣٣٣٨	١٥٤٩١١٨٧	٥٧٥	-	-	-	-	-	-	١٥٦٤٠٠
إستونيا	٧٤١٠٤٩	٣٠١٧٢	٩٣٠٠	٧٠١٥٧٧	-	-	-	-	-	-	-
إسرائيل	١٥٤٦٢١٤	١٣٨٤٦٤٤	١١٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٥١٤٧٠
أفغانستان	٥٤٥٢	٤٦٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٠
اكوادور	٣٧١٨٠٧	٤١٢٠٧	-	٣٢٨٠٠٠	-	-	-	-	-	-	٢٦٠٠
اليابان	١٦٣٤١	١٢٣٤١	٤٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-
المانيا	٣٥١٣٢٢٥٦	٢٧٧١٠٠٤٩	٤٦٠٠٠٠	١٦٧٢٤٨٥	-	٥١٥٥	-	-	-	-	١١٤٤٥٦٧
الإمارات العربية المتحدة	٨٩٨٣٤٣	٧١٧٦١٨	١٧٥٩٢٥	-	-	-	-	-	-	-	٤٨٠٠
اندونيسيا	٤١٨٤٧٨	٣١٤٨٧٨	٨٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٢٣٦٠٠
أنغولا	٣٩٩٣	٢٤٤٢٨	١٤٩٥	-	-	-	-	-	-	-	-
اوروجواي	١٢٧٢٦٨	١٠٥٣٠٨	-	١٠٠٠	-	-	-	-	-	-	١١٩٦٠
أوزبكستان	٤٣٨٠٠	٢٩٧٦٠	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤٠٤٠
أوغندا	١٤٥٣٦	١٣٧٣٦	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٠
أوكرانيا	٢٠٨٦٠٨	٨٨١٠١	٢٩٤٥٠	-	-	-	-	-	-	-	٩٠٩٨٢
ایران (جمهوریة الإسلامية)	٦٤٣٥٢٤	٣٤٥٦٨١	-	٢٣٩٦٥٠	-	-	-	-	-	-	٥٨١٩٣
أيرلندا	١٥٣٥٧٢٨	١١٢٩٥٩٨	٢٦١٩٥٠	١٢٢٧٧٦	-	١٢٥	-	-	-	-	٢١٢٧٩
آيسلندا	١٥٧٤٠٦	١١١٢٤٧	٣١٠٤١	-	-	-	-	-	-	-	١٥١١٨

المرفق ألف أ (تابع)

الدولة العضو	مساهمات عينية (الإضاح فاء)								المجموع	
	الموارد البشرية	احتياطات ومقنفات أخرى	معدات وأمدادات	منح دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد المساهمات		الشراكات المقررة الجدول ج/ج/ج			
					أخرى خارجة عن الميزانية	الوطعية (صندوق التعاون التقى) الجدول ج				
إيطاليا	٣٢١٨٦١	-	١١٠٠	-	١٠٢٨٨٠	٣٦٥٢٥٧٥	١٥٨٨٨٢٦٤	١٩٩٦٦٨٠		
باراغواي	-	-	-	-	-	-	٢٧٤٧١	٢٧٤٧١		
باكستان	٧٤٠٠٤	-	٣١٠	-	٤٨٩٢٥٠	٤١٠٧٥	١٣١٦٧٦	٧٣٦٣١٥		
البرازيل	٢٣٥٦٢٩	-	٥٩٥	-	-	٤٠٠٠٠	٣٣٦٢٩٤٨	٣٩٩٩١٧٢		
البرتغال	٤٠٣٨٤	-	-	-	-	١٠٠٠٠	١١١٣٩٣٢	١٢٥٤٣١٦		
بلغاريا	٢٧٦٠٥٢	-	١٣١٥	-	١١١١١ بـ	٣٩٦٦١٤	٣٤٤١٤٣٩	٤١٢٦٥٣١		
بلغاريا	٨٠٥٩٠	-	١٣٠	-	-	١٢٤٠٠	٤٠٢٣٠	١٣٢٣٥٠		
بنغلاديش	٧٠٠٠	-	-	-	-	٧٧٥٠	٢٤٦٨٦	٣٩٤٣٦		
بنما	٢٦٠٠	-	-	-	-	-	٤١٢٠٧	٤٣٨٧		
بنسن	٨٠٠	-	-	-	-	-	٤٥٨٠	٥٣٨٠		
بوتسوانا	٥٩٦٠	-	-	-	-	٩٣٠٠	٢٨١٥٩	٤٣٤١٩		
بوركينا فاصو	١٦٠٠	-	-	-	ـ/ـ	١٥٥٠	٤٥٨٠	٧٧٣٠		
اليونان والميرسك	-	-	-	-	-	٢٣٢٥	٧٤٠٥	٩٧٣٠		
بولندا	٤٦٦٠٣	-	٣٠	-	١٠٠٠٠	٣٤٤٨٧٥	١١٤٠٤٤٠	١٥٤١٩٤٨		
بوليفيا	-	-	-	-	٣٥٠٠٠	-	٢٠٦٠٣	٣٧٠٦٠٣		
بيرو	٥٢٠٠	-	٢٥	-	-	-	٢٠٣٧٤٥	٢٠٨٩٧٠		
بيلاروس	٣٣٣٨٣	-	-	-	-	١٣١٧٥	٤١٧٩٦	٨٨٣٥٤		
تايلند	١٢٢٦٠	-	-	-	-	١٥٦٥٥٠	٥١٧٦٨٣	٦٨٦٤٩٣		
تركيا	٤٨٥٥١	-	٢٥	-	-	٢٧٨٢٢٥	٨٣٧٤٤٣	١١٦٤٢٤٤		
تونس	٤٤٤٦	-	-	-	١٢٠٠٠	٢٤٠٢٥	٧٧٢٧٥٩	٢٢١٢٣٠		
جامايكا	٨٠٠	-	-	-	-	-	١٨٣١٤	١٩١١٤		
الجزائر	٢١٧٤٦	-	-	-	-	٥٦٥٧٥	١٧٥٣٢٥	٢٥٣٦٤٦		
جزر مارشال	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨		
الجماهيرية العربية الليبية	٤٩١٠	-	-	-	١٥٩٤١٧	٩٨٤٢٥	٢٨٧٩٤٤	٥٥٠٦٩٦		
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨		
الجمهوريّة التشيكية	١٨٤٠٢٢	-	٦٨٥	-	٥٠٠٥٢٦	١٣٦٤٠٠	٤٣٧٢٦٥	١٢٥٨٨٩٨		
الجمهوريّة الدومينيكية	١٠٠	-	-	-	-	-	٧٧٨٢٥	٧٨٨٢٥		
الجمهوريّة السوريّة	١٢٠٠	-	٢٠٥٠٠	-	-	٥٠٠٠٠	٨٦٢٠٦	١٦٨٧٠٦		
جمهوريّة الكونغو الديموقراطية	٥٨٠٠	-	-	-	-	-	٦٨٦٨	١٢٦٦٨		
جمهوريّة ترانزيتيا المتحدة	١٦٠٠	-	-	-	-	٥٠٠٠	١٤١٢٧	٢٠٧٧٧		

المرفق ألف أ (تابع)

الدولة العضو	مساهمات عينية (الإضاح فاء)								المجموع	
	الموارد البشرية	احتياطات ومقنفات أخرى	معدات وأمدادات	منح دراسية من الفئة الثانية	مساهمات تقديرية		الاشتراك المقررة الجدول /((ج))	(ج) (أ) (ج) (ب)		
					غيرات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	المساهمات الطوعية (صندوق التعاون التقى) الجدول ج ٨				
جمهورية قيرغيزستان	٤٤٠٠	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٦٦٨٨		
جمهورية كوريا	٩٢٤٥٧٩	٥٦٤٣٢	٢٥	-	٤٥١٩٣٤	١٠٠٠٠٠	٣٩٦١٨٩٢	٦٣٩٤٨٦٢		
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٢٢٠٠	-	-	-	٥٠٠٠٠	/ ب	٤٦٥٠	١٣٧٣٦	٧٠٥٨٦	
جمهورية مولدوفا	٥٢٠٠	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٧٤٨٨	
جنوب إفريقيا	١٧٧٧١٠	-	١٢٥	-	-	٢١٨٥٥٠	٧٠٥٧١٥	١١٠٢١٠٠		
جورجيا	٦٨٠٠	-	-	-	-	-	٦٨٦٨	١٣٦٦٨		
الدانمرك	٤٣٩٠٧	-	٢١٠٠	-	-	٥٣٧٠٧٥	٢٣١٦١٤٠	٢٨٩٩٢٢٢		
رومانيا	٩٠١٥٧	-	٢٥	-	٣٣٦٩٠	٤٤٩٥٠	١٣٨٧١٦	٣٠٧٥٣٨		
زامبيا	-	-	-	-	-	١٥٠٠	٤٨٠٥	٦٣٥		
زمبابوي	-	-	-	-	-	٥٤٢٥	١٦٠٢٤	٢١٤٤٩		
سريلانكا	٨٠٠	-	-	-	-	٧٠٠٠	٣٩٤٢٠	٤٧٢٢٠		
السلفادور	٤٠٠	-	-	-	١٢٠٠٠	-	٤٨٠٧٤	١٦٨٤٧٤		
سلوفاكيا	١١٢٨٧٧	-	-	-	٥٠٠٤٢٠	٣٧٩٧٥	١٢١٧٣١	٧٧٣٠٠٣		
سلوفينيا	٧٠٥٥٤	-	١٠٠	-	-	٦١٢٢٥	٢٦٦٣٢٦	٣٩٨٢٠٥		
سنغافورة	٦٠٠	-	-	-	-	٢٨٩٨٥٠	١٢٥٢٦٠٤	١٥٤٣٠٥٤		
الستفال	١٦٠٠	-	-	-	-	٣٦٨٦	١١٧٣٠	١٧٠٦		
السودان	١٠٠٠	-	-	-	٤٩٩٧٠	٦٢٠	١٨٣١٤	٧٥٤٨٤		
السويد	٢٨٢٣٧٤	-	٣١٧٠	-	٩٧٣٣٣	٧٤٦٣٢٥	٣٢٢٥٤٤٨	٤٣٥٤٦٥٠		
سويسرا	١٧٩٠٥٥	-	١٤٦٠	١٣٤٥٠	-	١٤٧٠٥٩	٤٠١٦٥٠٨	٤٣٥٧٥٣٢		
سيراليون	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨		
سيشيل	٨٠٠	-	-	-	-	-	٤٥٨٠	٥٣٨٠		
شيلى	٣٨٤٣٠	-	٤٠٠	-	١١٧٥٠	١٥٣٦٥٢	٤٩٢١٩٣	٦٩٦٤٢٥		
صربيا والجبل الأسود	٩٩٧٦	-	-	-	٨٤٣٤٧	١٣٩٥٠	٤١٢٠٧	١٤٩٤٨٠		
الصين	٢٥٢٢٥٠	-	١٥٠٥	-	٧١٠٠٥٠	١٥٣٥٢٧٥	٤٦٤٧٧٨٥	٧١٤٦٨٦٥		
طاجيكستان	٩٤٠٠	-	-	-	-	٧٧٥	٢٣٢١	١٢٤٩٦		
العراق	١٤١٣٨	-	-	-	-	-	٣٤٠١١	٤٨١٤٩		
غابون	-	-	-	-	-	-	٢٠٦٠٣	٢٠٦٠٣		
غانا	٧٤٠٠	-	-	-	٤١٢٥٠	٣١٠٠	٩١٥٦	٦٠٩٠٦		
غواتيمالا	٢٦٠٠	-	-	-	-	-	٦٦٣٩٠	٦٨٩٩٠		
فرنسا	٨٦٢٧٠٢	٣٠٣٤٨	١٤٦٢٣	٥٧٦٠٠	١٠٢٢٢٧	٤٥٠٨١٧٥	٢٠٢٢٨٥٩٥	٢٦٧٢٤٢٧٠		

الموازنة	مساهمات عينية (الإضاح فاء)				مساهمات نقديه				المجموع	الدولة العضو
	احتياطات	مدادات	منح دراسية	المساهمات	الاشتراكات	المجموع				
	وامدادات أخرى	وامدادات	من الفئة	آخر خارجة عن الميزانية	التعاون	المقررة الجدول				
الموارد البشرية	الثانية	(التقى) الجدول ج	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
١٦٧١٣	-	٢٥	-	١١٧١٤٤	-	٢١٠٦١٣	٣٤٤٤٩٥	٣٤٤٤٩٥	الفلبين	
٥٤٠٠	-	-	-	-	-	٣٧٧٨٤٠	٣٨٣٢٤٠	٣٨٣٢٤٠	فنزويلا	
١٨٥٥٥٣	-	٥٥٠	-	٤٦٨٧٨	٣٩٨٣٥٠	١٧٨٧٠١٧	٢٤١٨٣٤٨	٢٤١٨٣٤٨	فنلندا	
٤٢٤٠	-	-	-	-	١٥٠٠٠	٤٦٥٩٨	٦٦٣٣٨	٦٦٣٣٨	فييتنام	
-	-	-	-	٢٩٤٥٠	١٢٠١٣٥	١٤٩٥٨٥	١٤٩٥٨٥	١٤٩٥٨٥	فيروس	
-	-	-	-	-	-	١٩٥٤١٩	١٩٥٤١٩	١٩٥٤١٩	قطر	
٧٠٩٢٢	-	-	-	-	١٨٦٠٠	٦٠٠٤٧	١٤٩٥٦٩	١٤٩٥٦٩	كاراخستان	
١٦٠٠	-	-	-	-	-	١٨٣١٤	١٩٩١٤	١٩٩١٤	الكاميرون	
-	-	-	-	-	١٢٧٢	٣٣٠١	٤٥٧٣	٤٥٧٣	الكرسي الرسولي	
٤٨٦٤٣	-	-	-	-	٢٧٩٠٠	٨٨٨٥٦	١٦٥٣٩٩	١٦٥٣٩٩	كرواتيا	
٧٠١٨٧٥	-	١٣٦٠	-	٢٨٣٢٥	٢١٠٢٥٦٤	٩٢٥٩٦٧٩	١٢٠٩٣٨٠٣	١٢٠٩٣٨٠٣	كندا	
٢٧٩٤٤	-	-	-	-	٣١٧٧٥	٩٣٨٦١	١٥٣٥٨٠	١٥٣٥٨٠	كوبا	
-	-	-	-	-	-	٢٢٨٩٤	٢٢٨٩٤	٢٢٨٩٤	كوت ديفوار	
٣٠٠٠	-	-	-	٥٠٠٠	-	٦٦٣٩٠	١١٩٣٩٠	١١٩٣٩٠	كوسตารيكا	
٧٤٠٠	-	-	-	-	١٠٣٩٢٨	٣٤١١٠٢	٤٥٢٤٣٠	٤٥٢٤٣٠	كولومبيا	
-	-	-	-	-	-	٥٤٢٤٨٦	٥٤٢٤٨٦	٥٤٢٤٨٦	الكويت	
٢٢٠٠	-	-	-	-	-	٢٠٦٠٣	٢٢٨٠٣	٢٢٨٠٣	كينيا	
١٨٦٦٦	-	-	-	١٥٤٦٩٨	١٠٨٥٠	٣٥٩٣٨	٢٢٠١١٢	٢٢٠١١٢	لاتفيا	
-	-	-	-	-	-	٥٢٦٥٢	٥٢٦٥٢	٥٢٦٥٢	لبنان	
-	-	-	-	-	٨١٤١	١٧٣٨١	٢٥٥٢٢	٢٥٥٢٢	لختنستاين	
٨٠٠	-	-	-	-	/بـ	٥٧٣٥٠	٢٥٧٢٣٢	٣١٥٤٨٢	لكسنبرغ	
-	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨	ليبيريا	
٧٤٢٧١	-	-	-	٣٠٨٦٠	١٧٨٢٥	٥٣٣٦٧	١٧٦٣٢٣	١٧٦٣٢٣	ليتوانيا	
١٢٠٠	-	-	-	٦٣٣٩٤٨	١٠٠٧٥	٣١٥٧٩	٦٧٦٨٠٢	٦٧٦٨٠٢	مالطا	
١٦٠٠	-	-	-	-	/بـ	-	٤١٣٩	٥٧٣٩	٥٧٣٩	مالي
٤٨٦٧٦	-	٥٠	-	١٩١٣٦	١٥١٩٠٠	٤٩١٧٥٩	٧١١٥٢١	٧١١٥٢١	مالزيا	
٥٨٠٠	-	-	-	-	٢٢٤٢	٦٨٠٦	١٤٨٤٨	١٤٨٤٨	مدغشقر	
٣٩٧١٦	-	١٥	-	-	٩١٠٠٠	٢٦٩٧٣٥	٤٠٠٤٦٦	٤٠٠٤٦٦	مصر	
١٢٠٨٣	-	-	-	-	٣٤٨٧٥	١٠٧٦٣٦	١٥٤٥٩٤	١٥٤٥٩٤	المغرب	
٩٣٥٨٦	-	٣١٥	١٠٩٠٠	٦٠٠٠٠	/بـ	-	٤١٥٩٦١٦	٤٣٢٤٤١٧	المكسيك	

المرفق ألف أ (تابع)

الدولة العضو	مساهمات عينية (الإضاح فاء)								المجموع	
	الموارد البشرية	احتياطات ومتغيرات أخرى	معدات وأمدادات	منحة دراسية من الفئة الثانية	مساهمات تقديرية		الاشتراك المقررة الجدول ج /((ج))	الموارد البشرية		
					ثبات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	المساهمات الطوعية (صندوق التعاون التقى) الجدول ج ٨				
ال المملكة العربية السعودية	١٤٢٧٨	-	-	-	-	-	١٦٥٣٦٤٩	١٦٦٧٩٢٧		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٦٤٤٢٤٥	-	٤٨٢٥	-	١٠٩٨٠٥٠	٤٥٨١٠٢٥	٢٠٥٥٥٤٨١	٢٦٨٨٣٦٢٦		
منغوليا	٨٠٠	-	-	-	-	٧٧٥	٢٣٣٢	٣٩٠٧		
موريشيوس	١٨٠٠	-	-	-	-	٨٥٢٥	٢٧٩٦٣	٣٨٢٨٨		
موناكو	٧٣٢٠٠	١٣٦٠٢٦٧	-	-	٢١٦١٤٩	٢٣٢٥	١٠١٠٨	١٦٦٢٠٤٩		
ميانمار	-	-	-	-	-	-	٢٣٤٦٣	٢٣٤٦٣		
ناميبيا	١٤٥٦	-	-	-	-	٤٦٥٠	١٤٥٧٥	٢٣٧٣١		
الترويج	٦٦٢٠٤	-	١٠٠	-	١١٠٧٧	٥٠٧٦٢٥	٢٢٣٤٧٣٩	٢٨١٩٧٤٥		
النمسا	٧٧٢٠٠	-	٥٢٢٥	-	٢٤١٨	٦٤٢٤٧٥	٢٨٥٨٩٩٣	٣٥٨٥٩٢١		
النيجر	٣٢٠٠	-	-	-	-	٧٧٥	٢٢٨٨	٦٢٦٣		
نيجيريا	٣٦٠٤٠	-	-	-	٩٩٨٧٧	٣١٠٠	٩١٥٧٢	٢٥٨٤٧٩		
نيكاراغوا	١٠٠٠	-	-	-	-	-	٢٣٤٤	٣٣٤٤		
نيوزيلندا	١٨٠٠	-	٢٥	-	٣٥٢٢٤	-	٧٢٦٧١٦	٧٦٣٧٦٥		
هاليسي	٢٦٠٠	-	-	-	-	-	٦٨٦٨	٩٤٦٨		
الهند	٢٣٢٧١٦	-	١٩٤٦	٢٣٩٠٠	-	٣١٤٦٥٠	١٠٠٨٦٨٨	١٥٨١٩٠٠		
هندوراس	-	-	-	-	-	-	١١٤٤٦	١١٤٤٦		
هنغاريا	٢٠٣٩٥٨	-	٣٢٧٥	-	٣٧٩٣٧	٩٣٧٧٥	٣٠٤٢٥٨	٦٤٣٢٠٣		
هولندا	١٢٧٨١٦	-	٨٣٥	-	٣٤٥٦٠٥	١٢٦٣٢٥٠	٥٤٩٤٩٨٤	٧٢٣٢٤٩٠		
الولايات المتحدة الأمريكية	١٥٠١٧٢٤	١٩٠٠	٧٤١٠	٥٧٦٧٣٣	٢٨٣٢٧٠٨٣	١٩١٤٤٦٢٥	٧٧٧٣٢٧٢١	١٢٧٣١٠٢٩٦		
اليابان	١٣٤٩٤٤٣	-	٢٦٧٥	٣٧٢٨٠	٤٩٩٨٤٤٧	١٤٥٥٦٠٥٠	٦٢٩٧٩٥٦	٨٣٨٥١٨٥١		
اليمن	-	-	-	-	-	٤٦٥٠	١٤٠٧٧	١٨٧٢٧		
اليونان	٢٠٧١٧	-	١٩٠	١٣٠٠٠	-	٣٩٦٢٥٥	١١٨٧٠٥٧	١٦١٦٩٨٩		
المجموع الفرعي	١٣٣٥٢٨٣٦	١٤٦٦٩٧٧	٨٨٢٣٩	٧٦٩٠٧٨	٤٥٦٣٠٣٠٤	٦٩٣٥٤٠٨١	٣١٦٤٦٨٥٤٨	٤٤٧١٣٦٠٦٣		
أعضاء جدد	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨		
تشاد	١٦٠٠	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٣٨٨٨		
موريتانيا	١٦٠٠	-	-	-	-	-	٤٥٧٦	٦١٧٦		
المجموع الفرعي	١٣٣٥٤٤٣٦	١٤٦٦٩٧٧	٨٨٢٣٩	٧٦٩٠٧٨	٤٥٦٣٠٣٠٤	٦٩٣٥٤٠٨١	٣١٦٤٧٣١٢٤	٤٤٧١٣٦٢٣٩	المجموع الإجمالي	

مساهمات عينية (الإضاح فاء)					مساهمات نقية					الدولة العضو
الموارد البشرية	احتياطات ومقادات أخرى	معدات وأمدادات	منح دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	المساهمات الطوعية (صندوق التعاون التقى) الجدول ٨	الاشتراكات المقررة الجدول ج	المجموع			
١٦٠٠	-	-	-	-	-	-	١٦٠٠			دول أخرى:
٨٠٠	-	-	-	-	-	-	٨٠٠			الرأس الأخضر
١٦٠٠							١٦٠٠			جزر القمر
										تونس

أ/ موضحة على أساس التكاليف الفعلية حيثما كانت معروفة، والا فهي عبارة عن تقديرات الشعب العلمية في الوكالة وأ/ أو التكاليف التي قدمتها دولأعضاء للمعدات والوازام، والتكاليف التي قدمتها دولأعضاء لاجتماعات ومفردات أخرى؛ ولأجر تدريسي للخبراء المحابين قدرة ٢٠٠ دولار أمريكي في اليوم وفرتها الدول الأعضاء للموارد البشرية، بالإضافة إلى تكاليف السفر وبدل المعيشة اليومي.

ب/ عدت/دفعت مساهمة في عام ٢٠٠٥ تتصل بعام ٢٠٠٤: بلجيكا ٤٢٢٤٠٠ دولار؛ ولكمبورغ ٥٦٨١٠٠ دولار؛ وأسياتيا ٤٨٠٢٨٩٧٧٢١٦٧٠٠ دولار؛ والمكسيك ٤٨٥٢٨٩٠٠ دولار؛ وأسيا-٤٩٥٠٠ دولار؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٠ دولار؛ تتعلق بعام ٢٠٠٣: مالي ٤٩٥٠٠ دولار؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٨٥٠٠ دولار؛ تتعلق بعام ٢٠٠٢: مالي ٤٦٠٠٠٠ دولار؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٦٠٠٠٠ دولار؛ تتعلق بعام ٢٠٠١: مالي ٤٦٠٠٠٠ دولار؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ٤٦٠٠٠٠ دولار.

ج/ مساهمة معقولة أعيد تقديرها: تبرع من بوركينا فاصو يتعلّق بعام ٢٠٠١-(٩١٠٠ دولار).

**الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى ومصادر
غير حكومية تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٥ بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)**

موارد بشرية	مساهمات عينية (أ) (الإيضاح فاء)			مساهمات نقية	المجموع
	معدات وامدادات	اجتماعات ومفردات أخرى	منح دراسية من الفترة الثانية		
٣٤٤٩	-	-	-	-	٣٤٤٩
-	-	٦٢٠٠	-	-	٦٢٠٠
٣٦٦٠	-	-	-	٤٢١٣٤٤٤	٤٢١٧٠٨٤
-	-	-	-	٢٤٨٦٨٥٠	٢٤٨٦٨٥٠
-	-	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
٢٢٠٠	-	-	-	-	٢٢٠٠
٤١١٠	-	-	-	-	٤١١٠
-	-	-	-	١٧٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠
٢٠٠٠	-	-	-	-	٢٠٠٠
-	-	-	-	٤٠٩٨٢	٤٠٩٨٢
-	-	-	-	١٢٠٠٠	١٢٠٠٠
-	-	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
-	-	-	-	١١٢٠٠٠	١١٢٠٠٠
١٦٠٠	-	-	-	(١٥٢٣٤٧٢)	(١٥٢١٨٧٢)
٤٥٨٠	-	-	-	٢٣٣٢٩٠	٢٣٧٨٧٠
-	-	-	-	٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠
-	-	-	-	١٠٤٣٦٩	١٠٤٣٦٩
١٠٠٠	-	-	-	-	١٠٠٠
-	-	-	-	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
٤٥٥٩	-	-	-	-	٤٥٥٩
-	-	-	-	٥٣٥٥٦٦	٥٣٥٥٦٦
٢٧١٥٨	-	٦٢٠٠	-	٦٨٠٥٠٠٩	٦٨٣٨٣٦٧
					المجموع

(أ) موضحة على أساس التكاليف الفعلية حيثما كانت معروفة، والا وهي عبارة عن تقديرات الشعب العلمية في الوكالة وأو التكاليف التي قدمتها المنظمات للمعدات والوازرم، والتكاليف التي قدمتها المنظمات لاجتماعات ومفردات أخرى؛ ولأجر تدريري قدره ٢٠٠ دولار أمريكي في اليوم لخبراء وفرت المنظمات خدماتهم مجانا، بالإضافة إلى تكاليف السفر وبدل المعيشة اليومي.

المرفق ألف ٣ ج

**الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة حسب البرامج الرئيسية لعام ٢٠٠٥
بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)**

مساهمات عينية (الإيجار فاء)							مساهمات نقية
موارد بشرية	اجتماعات			من دراسية	تبرعات وموارد أخرى	المجموع	
	معدات وأمدادات	وغيرات أخرى	من الفئة الثانية	خارجية عن الميزانية(أ)			
البرنامج الرئيسي ١ - القوى النووية ودوره الوقود النووي والعلوم النووية							
١١٤٠٠٠	-	-	-	-	(٢٣٦٧)	١١١٦٣٣	١- الإدارة العامة والتنيسي والأنشطة المشتركة
٢٣٣٣٣٦٩	٥٦٤٣٢	-	٨٤٥٥	١٦٣٤٠١٩	٤٠٣٢٢٧٥		البرنامج ألف - القوى النووية
١٢٥٣١٩١	-	-	٣١٩٤٣	٥٥١٤٢٥	١٨٣٦٥٥٩		البرنامج باء - تكنولوجيات دورة الوقود النووي ومواده
٩١٤٧٨٥	-	١٠٠٠	٤٤٠٠	٣٣٠٣٠٠	١٢٥٩٤٨٥		البرنامج جيم - بناء التقرارات وصون المعارف النووية من أجل تنمية الطاقة المستدامة
٢١٢٣٤٠٠	-	-	٣٠٠٠	٢٥٠٠٠	٢٣٧٦٤٠٠		البرنامج دال - العلوم النووية
٦٧٣٨٧٤٥	٥٦٤٣٢	١٠٠٠	٤٧٧٩٨	٢٧٦٣٣٧٧	٩٦١٦٣٥٢		مجموع البرنامج الرئيسي ١
البرنامج الرئيسي ٢ - استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة							
-	-	-	-	١٠٤٧٤١	١٠٤٧٤١		٢- الإدارة العامة والتنيسي والأنشطة المشتركة
١٢٢٠٠	-	-	٧٨٤٢٧	٢٥٠٥٣٨٦	٢٥٩٦٠١٣		البرنامج هاء - الأغذية والزراعة
٢١٨٦٢٢	-	٢٧٣٠٠	٢٣٧٤٢٧	٢٣٧٠٠	٧٢٠٣٤٩		البرنامج واو - الصحة البشرية
١٩٧٨٨	-	٩٩٣٨	٤٧٢٥٣	-	٧٦٩٧٩		البرنامج زاي- الموارد المائية
١٢٦٩١٥	١٤١٠٥٤٥	-	٥٦٢٠	٦٩٣٧٢١	٢٢٣٦٨٠١		البرنامج حاء- حماية البيئتين البحرية والبرية
٩٢٢٤٢	-	-	٩٦٨٤٣	٣٩٩٨٥	٢٢٩٠٧٠		البرنامج طاء- التطبيقات الفيزيائية والكميائية
٤٦٩٧٦٧	١٤١٠٥٤٥	٣٧٢٣٨	٤٦٥٥٧٠	٣٥٨٠٨٣٣	٥٩٦٣٩٥٣		مجموع البرنامج الرئيسي ٢
البرنامج الرئيسي ٣ - الأمان والأمن النوويين							
٦٠٨٢٨٣	-	-	-	٢٦٤٧٤١	٨٧٣٠٢٤		٣- الإدارة العامة والتنيسي والأنشطة المشتركة
١٢٨٧٦٧٨	-	-	٦٠٥١٧	٢٦٩٥٠٧٦	٤٠٤٣٢٧١		البرنامج ياء- أمان المنشآت النووية
١٤٦٥٥٧٢	-	١٠٥٠	٣٥٥٧٣	٤١٠٧٥٦٨	٥٦١٩٢١٣		البرنامج كاف- الأمان الانشعاعي وأمان النقل
٢٠٣٤٦٩٥	-	-	١٢١٩١٥	٩٦٩٧٠٦	٣١٢٦٣١٦		البرنامج لام- التصرف في النفايات المشعة
٨٣٥٠٦	-	-	-	٦٢٥٨٠٦٥	٦٣٤١٥٧١		البرنامج ميم - الأمان النووي
٥٤٧٩٧٣٤	-	١٠٥٠	٢١٨٠٠٥	١٤٢٩٥١٥٦	٢٠٠٣٣٩٥		مجموع البرنامج الرئيسي ٣

المرفق ألف ٣ ج (تابع)

		مساهمات عينية (الإيضاح فاء)		مساهمات نقية			
		اجتماعات	منح دراسية	تبرعات وموارد أخرى	خارجية عن الميزانية(أ)	المجموع	
موارد بشرية	معدات وامدادات	معدات وامدادات	وغيرات أخرى	من الفئة الثانية	خارجة عن الميزانية(أ)		
					٢٣١ ٨٧٣	٢٣١ ٨٧٣	البرنامج الرئيسي ٤ - التحقق النووي
٤٧٢ ٢٢٣	-	-	-	-	١٥ ٨٩٦ ٩٨٣	١٦ ٣٦٩ ٢٠٦	٤- الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة
-	-	-	-	-	١١٢ ٠٠٠	١١٢ ٠٠٠	البرنامج نون - الضمادات
٤٧٢ ٢٢٣	-	-	-	-	١٦ ٢٤٠ ٨٥٦	١٦ ٧١٣ ٠٧٩	البرنامج سين - التتحقق في العراق بموجب قرارات مجلس الأمن
						مجموع البرنامج الرئيسي ٤	
					٨٩٤ ٦٨٠	٨٩٤ ٦٨٠	البرنامج الرئيسي ٥ - خدمات دعم المعلومات
					-	-	البرنامج عين- الاعلام العام والاتصال
					-	-	البرنامج فاء - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
		٣٤ ٧٠١	-	-	-	٣٤ ٧٠١	البرنامج صاد- موارد المعلومات النووية
٣ ٠٠	-	-	-	-	-	٣ ٠٠	البرنامج قاف - خدمات المؤتمرات والترجمة التحريرية والنشر
٣ ٠٠	-	٣٤ ٧٠١	-	-	٨٩٤ ٦٨٠	٩٣٢ ٣٨١	مجموع البرنامج الرئيسي ٥
							البرنامج الرئيسي ٦ - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
٢٢٢ ١٢٥	-	٢ ٠٠٠	٣٦ ١٠٥	٥٣٤ ٦٧٠	٧٩٤ ٩٠٠		البرنامج راء - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
٢٢٢ ١٢٥	-	٢ ٠٠٠	٣٦ ١٠٥	٥٣٤ ٦٧٠	٧٩٤ ٩٠٠		مجموع البرنامج الرئيسي ٦
							البرنامج الرئيسي ٧ - السياسات والإدارة العامة
			١ ٦٠٠	١٧٧ ٢٤٢	١٧٨ ٨٤٢		البرنامج شين- الإدارة التنفيذية وتقرير السياسات والتنسيق
			-	٦٣٨ ١٩٤	٦٣٨ ١٩٤		البرنامج تاء - الشؤون الإدارية والخدمات العامة
			-	٢٣٩ ٠٠٠	٢٣٩ ٠٠٠		البرنامج ثاء - الخدمات الإشرافية وتقييم الأداء
			١ ٦٠٠	١ ٠٥٤ ٤٣٦	١ ٠٥٦ ٠٣٦		مجموع البرنامج الرئيسي ٧
١٣ ٣٨٥ ٥٩٤	١ ٤٦٦ ٩٧٧	٩٤ ٤٤٩	٧٦٩ ٠٧٨	٣٩ ٣٦٤ ٠٠٨	٥٥ ٠٨٠ ٠٩٦		المجموع الإجمالي

(أ) لا يشمل مشاريع تعاونية تقنية خارجة عن الميزانية، تبلغ قيمتها ١٣٠٧١ ٣٠٥.

